



المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية  
قسم الكلام والعقيدة

# زواج أم كلثوم الزواج اللغز

قراءة في نصوص زواج عمر  
من أم كلثوم بنت علي عليه السلام

تأليف  
السيد علي الشهرستاني

# زواج أمّ كلثوم

## الزواج اللغز

قراءة في نصوص زواج عمر من  
أمّ كلثوم بنت عليّ

تأليف

السيد عليّ الشهرستاني





العتبة العباسية المقدسة  
المركز الإسلامي للدراسات الاستراتيجية

---

زواج أم كلثوم .. الزواج اللغز

---

المؤلف: السيد علي الشهرستاني

المطبعة: كربلاء المقدسة - دار الكفيل للطباعة والنشر والتوزيع

الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

## الإهداء

إلى جدي رسول الله  
وإلى أمي فاطمة الزهراء  
وإلى آبائي الكرام أئمة أهل البيت  
وإلى كلّ مظلوم من ولد عليّ وفاطمة  
وإلى من يريد الوقوف على حقائق التاريخ بروح علمية  
اهدي هذا الجهد المتواضع

**المؤلف**



**تعمیر**



إن قضية تزويج أم كلثوم ابنة الإمام علي بن أبي طالب من عمر بن الخطاب واحدة من الأمور التي تُثار بين الحين والآخر على شبكات الإنترنت والصحف والمجلات ، وهي ليست بالقضية الجديدة ، بل هي من القضايا القديمة .

كما أنها أُثيرت لأول مرة في عهد الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام واستمرت حتى يومنا هذا ، وقد استُغلت من قبل الآخرين ؛ حتى ادعى ابن كثير بأن معز الدولة الديلمي رجع إلى التسنن بعد أن نقل له بعض العلماء بأن علياً زوج ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب ، فقال معز الدولة : والله ما سمعتُ بهذا قط<sup>(١)</sup> .

وبما أن المسألة ترتبط بالتاريخ من جهة ، والفقهاء والعقائد من جهة أخرى ، فقد التزمنا دراسة هذه القضية مع ملاساتها الاجتماعية والتاريخية بقدر ما يسعنا الوقت في هذه العجالة .

لكن قبل بيان حقيقة الأمر لا بُدّ لنا من الإشارة إجمالاً إلى الأقوال

---

١ - البداية والنهاية ١١ : ٢٦٢ في حوادث ٣٥٦ .

المذكورة فيها ، كي يكون القارئ على بصيرة من ذلك ، وقد يدعونا البحث إلى ذكر بعض النصوص التاريخية والحديثة صريحة واضحة وإن كانت تسيء للآخرين وتخرجهم .

فهي نصوص منقولة في الكتب المعتبرة ، وتصوّر لنا نفسيّات رجال هذه القصة والسيرة الذاتية لهم مع النساء على وجه الخصوص، لأنّ الموضوع يرتبط بهم وأنّ بيان وجهة نظر عمر بن الخطاب في النساء وكيفية تعامله معهنّ عموماً ، ثمّ بيان وجهة نظره الخاصة في زواجه من أمّ كلثوم بنت علي سيكشف خفايا أمور لا يمكن غض الطرف عنها!!  
فإنّ المجاملة والمداراة والسكوت عن بيانها يعني كتمان الحقائق وإسدال الستار عليها ، وهذا مالا يرتضيه الباحث المنصف ، ومن يريد الوقوف على الحقيقة .

فلا يمكن الحكم على وقوع الزواج أو عدمه والخروج بنتيجة إلا بعد الوقوف على خلفيات الأمور وملابساتها وتداعياتها كما هي ، ثمّ بيان ما يرتبط بها من هنا وهناك ، لأنها أمور لم تدرس لحدّ الآن من هذه الزوايا ، فلا يمكن الأخذ بجانب وإهمال الجانب الآخر منه .

بل علينا أن ندرس الأمور دراسة شموليّة بما لها وعليها ، فلا يحقّ لنا أن نتعامل مع قضية زواج عمر من أمّ كلثوم بانتقائية وفي إطار نصوص خاصة، على أنّها من المسلمات غير القابلة للنقاش.

كما لا يحقّ لنا البتّ في طرف من أطرافها قبل الإجابة على الإشكاليات والتساؤلات الواردة على تلك النصوص المستدل بها ، فنحن نطرح ما عندنا وعلى الآخرين الإجابة ، ولنا كمال الجاهزية لاستماع وجهة نظرهم ، قائلين لهم بما علمنا الله تعالى ورسوله به في كتابه العزيز من ادب المناظرة

والبحث «إِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ»<sup>(١)</sup>.

مشيرين إلى أن هذه الدراسة هي محاولة علمية بسيطة رجونا طرحها في الأوساط الثقافية والاكاديمية ، ولا نبغي من ورائها إلا وجه الله تعالى ، وبيان الحقائق العلمية تاريخاً وفقها واعتقاداً ، ولا نقصد منها إلا إيقاف الآخرين على وجهة نظر علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام في هذه المسألة ، لأنَّ الناس أعداء ما يجهلون ، وباتّضح وجهات النظر، والوقوف على الرأي والرأي الآخر ربّما تتقلّص الإشاعات ، وتحمد نار الإعلام المضادّ ، وتتوقّف موجة تفسيق الآخرين وتكفيرهم .

جننا بكلّ ذلك خدمةً للعلم وبياناً للحقيقة، وقد ركّزنا بحثنا هذا في استنطاق المتون دون البحث في الأسانيد ، وذلك لنكوّن قراءة تكاملية في النصوص، غير خافين على القارئ الكريم قناعاتنا وشكنا بكثير من النصوص التي أُستدلّ بها على وقوع الزواج، ونراها غير صالحة للاستدلال من قبيل الآخرين، وهي تسيء إليهم ولائمتهم أكثر من أن تخدم قصّة الزواج، والأخوة بين الصحابة والآل.

وقد ناقشتُ تلك النصوص على رغم عدم قناعاتي بها وعدم حبي لإثارتها، وإنّ تعليقاتي عليها جاءت من باب إلزام الآخرين بما ألزموا به أنفسهم؛ لأنّهم لو أرادوا أن يقولوا بوقوع الزواج من خلال تلك النصوص ، فإنّ فصول كتابي هذا ستثبت لهم أنّها تسيء إليهم وإلى قادتهم، وعليهم القبول بتواليها الفاسدة ، وأنها تضعف مكانة الخلافة والخلفاء وقدسيته عندهم.

وقد درست هذه المسألة بشكل علمي وموضوعي يُرضي وجداني ووجدان كلّ باحث منصف، وأخيرا أطلب من إخواني الباحثين أن يناقشوني في ما كتبتّه ، وذلك بعد تأكُّدهم من المصادر وصحة الاحالات فيه، ومراجعة فكرهم الصحيح ووجدانهم الحيّ ، والمنطق السليم ، مبتعدين عن العصبية والتقديس الأعمى للسلف ، وأن يتعاملوا مع الشخصيات غير المعصومة كما أراد الله لهم وأرادوه هم لأنفسهم طبقا للقرآن الكريم .

وإليك الآن الأقوال في القضية :

وهي ثمانية :

أربعة منها من مختصّات الشيعة .

والقول الخامس والسادس والسابع قال بها بعض الشيعة وبعض العامة .

والقول الثامن هو المشهور عند أبناء العامة .

أما الأقوال الأربعة التي قالت بها الشيعة ، فهي :

### القول الأول :

#### عدم وقوع التزويج بين عمر وأُمّ كلثوم

وقد ذهب إلى هذا الرأي الشيخ المفيد ( ت ٤١٣ هـ ) في المسائل السروية (المسألة العاشرة ) ، وكذا في المسائل العكبرية ( المسألة الخامسة عشرة ) ، وله رسالة بهذا الصدد طبعت على انفصال ضمن منشورات مؤتمر الشيخ المفيد .

وقد كذب خبر التزويج من المتأخرين السيد مير ناصر حسين اللكهنوي الهندي في كتابه ( إفحام الأعداء والخصوم بتكذيب ما افتروه على سيدتنا أُمّ كلثوم ) ، والشيخ محمد جواد البلاغي في كتابه ( تزويج أُمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين وإنكار وقوعه ) ، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

١- كالسيد جواد شبر في أدب الطف ١: ٧٦.

## القول الثاني :

### وقوع التنزيه لكنّه كان عن إكراه

مستدلّين بنصوص متعدّدة ، ذكروها في كتبهم .

وقد ذهب إلى هذا الرأي السيّد المرتضى ( ت ٤٣٦ هـ ) في كتابه الشافي، وتنزيه الأنبياء ، والمجموعة الثالثة من رسائله<sup>(١)</sup> .  
وفي بعض روايات وأقوال الكليني ( ت ٣٢٩ هـ ) في الكافي<sup>(٢)</sup> ،  
والكوفي ( ت ٣٥٢ هـ ) في الاستغاثة<sup>(٣)</sup> ، والقاضي النعمان ( ت ٣٦٣ هـ ) في  
شرح الأخبار<sup>(٤)</sup> ، والطوسي ( ٤٦٠ هـ ) في تمهيد الأصول والاقتصاد<sup>(٥)</sup> ،  
والطبرسي ( ت ٥٤٨ هـ ) في إعلام الوري<sup>(٦)</sup> ، والمجلسي ( ت ١١١١ هـ ) في  
مرآة العقول وبحار الأنوار<sup>(٧)</sup> ، وغيرهم<sup>(٨)</sup> ، ما يشير إلى ذلك .

- 
- ١ - الشافي ٣ : ٢٧٢ وتلخيص الشافي ٢ : ١٦٠ . وتنزيه الانبياء : ١٩١ ومجموعة رسائل السيّد المرتضى ٣ : ١٤٩ و ١٥٠ . وأنظر بحار الأنوار ٤٢ : ١٠٧ ، والصوارم المهرقه : ٢٠١ - ٢٠٢ ، والصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .
  - ٢ - الكافي ٥ : ٣٤٦ / ح ١ و ٢ .
  - ٣ - الاستغاثة ٨٠ - ٨٢ ، وعنه في مستدرك الوسائل ١٤ : ٤٤٣ - ٤٤٤ .
  - ٤ - شرح الاخبار ٢ : ٥٠٧ . رواه عن صاحب الاستغاثة .
  - ٥ - تمهيد الأصول : ٣٨٦ - ٣٨٧ ، والاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٣٤٠ - ٣٤١ .
  - ٦ - إعلام الوري ١ : ٣٩٧ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٢ : ٩٣ .
  - ٧ - مرآة العقول ٢٠ : ٤٢ ، بحار الأنوار ٤٢ : ١٠٩ .
  - ٨ - أنظر : كلام ابن شهر آشوب في المناقب ٢ : ٤٢ ، والأربلي في كشف الغمة : ١٠ ، والمقدّس الأردبيلي في حديقه الشيعة : ٢٧٧ ، والقاضي نور الله التستري في مصائب النواصب ٢ : ٣٦ - ٥٢ ، و١ : ٣٥٧ ، والخوئي في منهاج البراعة ٣ : ٥١ .

### القول الثالث :

**إنّ المتزوِّج منها لم تكن ابنة الإمام عليّ عليه السلام بل كانت**

#### ربيته

وهي ابنة أسماء بنت عميس زوجة الإمام عليّ بن أبي طالب ، أي أنّها ابنة أبي بكر ، وأخت محمّد بن أبي بكر ، وبذلك تكون أمّ كلثوم ربيبة الإمام عليّ وليست ابنته .

أنظر هذا الكلام عند الشيخ النقدي في الأنوار العلوية (١) :

وقال السيّد شهاب الدين المرعشي في تعليقاته على إحقاق الحق :

ثمّ ليُعلم أنّ أمّ كلثوم التي تزوّجها الثاني كانت بنت أسماء وأخت محمّد هذا ، فهي ربيبة مولانا أمير المؤمنين ولم تكن ابنته ، كما هو المشهور بين المؤرّخين والمحدّثين ، وقد حقّقنا ذلك ، وقامت الشواهد التاريخية عليه ، وقد اشتبه الأمر على الكثير من الفريقين ، وإني بعدما ثبت وتحقّق لديّ حقيقة الأمر فيه اجتنبت التصريح به في كتاباتي ؛ خشية التفرّد في هذا الشأن ، إلى أن وقفت على تأليف في هذه المسألة للعلامة المجاهد السيّد ناصر حسين الموسوي اللكهنوي أبان فيه عن الحقّ وأسفر ، وسمّي كتابه «إفحام الخصوم في نفي تزويج أمّ كلثوم» (٢) .

وقد قال رحمه الله في مكان آخر :

١- الأنوار العلوية : ٤٢٦ .

٢- إحقاق الحق ٢ : ٤٩٠ بتصرف .

أسماء بنت عميس ... تزوّجها جعفر بن أبي طالب ، فولدت له عوناً وجعفر ، ثم تزوّجها أبو بكر ، فولد له منها عدّة أولاد ، منهم: أمّ كلثوم ، وهي التي ربّاهَا أمير المؤمنين وتزوَّجها الثاني ، فكانت ربيته عليه السلام وبمنزلة إحدى بناته ، وكان عليه السلام يخاطب محمّداً بابني وأمّ كلثوم هذه ببنتي ، فمن ثمّ سرى الوهم إلى عدّة من المحدثين والمؤرّخين ، فكم لهذه الشبهة من نظير؟! ومنشأ توهم أكثرهم هو الاشتراك في الاسم والوصف ، وأنّ مولانا عليّاً عليه السلام تزوّج أسماء بعد موت أبي بكر<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام لا نقبله من الشيخ النقدي والسيد المرعشي وإن كان مشهوراً على الألسن ، لأنّ أسماء بنت عميس ليس لها بنت من أبي بكر باسم أمّ كلثوم، وأنّ أمّ كلثوم بنت أبي بكر أمّها حبيبة الخزرجية ، وهي التي تزوّجها حبيب بن أساف بعد وفاة أبي بكر<sup>(٢)</sup>، وبذلك تكون أمّ كلثوم بنت أبي بكر هي أخت محمّد بن أبي بكر من أبيه، لا من أمه وأبيه، وبهذا لم تكن ربيبة الإمام علي عليه السلام.

نعم ، يمكننا أن نقول أن زوج أم كلثوم هو ابن أسماء بنت عميس زوجة الإمام علي عليه السلام وبذلك يكون الزوج ربيب الإمام لا البنت هي ربيبة الإمام كما قاله النقدي والمرعشي .  
بلى ، نحن لا ننكر إمكان وقوع الالتباس والارتباك في مثل هكذا أمور

١- إحقاق الحق ٣: ٣٧٥ بتصرف .

٢- طبقات ابن سعد ٨: ٣٦٠ ، الاستيعاب ٢: ٤٤٣ / ٤٦٣ ، ٤: ١٨٠٨ / ٣٢٨٧ .

في التاريخ والحديث ، فقد تكون مقصودة ، وقد تأتي سهواً ، فاقراً النصين الآتين وتأمل فيهما:

ففي المصنف لابن أبي شيبة: حدّثنا عقّان ، حدّثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا جبر بن حبيب ، عن أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، عن عائشة : أنّ رسول الله علّمها هذا الدعاء: «اللهم إني أسألك من الخير كلّه عاجله وآجله»<sup>(١)</sup>.

لكنّ في مسند إسحاق بن راهويه: أخبرنا النضر ، نا شعبة ، نا جبر بن حبيب ، قال: سمعتُ أمّ كلثوم بنت علي تحدّث عن عائشة ... «اللهم إني أسألك من الخير كلّه عاجله وآجله»<sup>(٢)</sup>...

فالخلط واضح ومشهود بين أمّ كلثوم بنت أبي بكر وبين أمّ كلثوم بنت

علي .

١- المصنف ٦: ٤٤ / ١٩١٤ . وأنظر المسند لأحمد ٦: ١٣٣ / ٢٥٠٦٣ ، الأدب المفرد ١:

٦٣٩/٢٢٢ .

٢- مسند ابن راهويه ٢: ٥٩١ / ١١٦٥ .

### القول الرابع :

#### إن الإمام علياً زوّج عمر بن الخطاب جنيّة تشبه أمّ كلثوم

إذ الثابت عند الشيعة أنّ للنبي والإمام سلطةً على الجنّ بإذن الله ، كما كان لسليمان عليه السلام سلطة عليهم<sup>(١)</sup> ، وأنّ وقوع الشّبّه ليس ببعيد ، فقد شُبّه على الظلّمة عيسى ابن مريم بيهوذا فُقُتِلَ وصُلِبَ .

وهذا القول ضعيف ولم يُوخِذ به وإن كان قد رواه القطب الراوندي (ت ٥٧٣ هـ) في كتابه الخرائج والجرائح<sup>(٢)</sup> ، ورجّحه وقوّاه الشيخ عبد النبي الجزائري في كتابه « المبسوط في الإمامة »<sup>(٣)</sup> . هذه هي الأقوال الأربعة المختصّة بالشيعة .

١- أنظر سورة ص الآيات : ٣٥ إلى ٤٠ مثلاً .

٢- الخرائج والجرائح ٢ : ٨٢٥ / ٣٩ ، وفي أول الخبر ما يفهم بأن الإمام الصادق عليه السلام ينفي وقوع الزواج من بنت الإمام عليّ ، لقوله عليه السلام لعمر بن أذينة :

«... وتقبلون أن علياً أنكح فلانا ابنته ، إن قوما يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل ولا الرشاد ، فصفق بيده وقال : سبحان الله ، أما كان أمير المؤمنين يقدر ان يحول بينه وبينها نقدها؟! كذبوا ، لم يكن كما قالوا ... » ثم جاء بالتعليل السابق ، ونقل عنه المجلسي في بحار الأنوار ٤٢ : ٨٨ / ١٦ ، ١٠٦ / ٣٤ ، ومرآة العقول ٢١ : ١٩٨ .

وأنظر المجدي في أنساب الطالبين : ١٧ ، ومستدرک سفينة البحار ٢ : ١٢١ ، ومدنية المعاجز ٣ : ٢٠٣ ، والصراط المستقيم للبياضى ٣ : ١٣٠ وغيرها .

٣- أنظر المبسوط في الإمامة : ١٢٠ .

وأما الأقوال التي ذهب إليها بعض الشيعة وبعض العامة فهي :

### القول الخامس :

#### إنكار وجود بنت للإمام عليّ عليه السلام اسمها أم كلثوم

لأنَّ أمَّ كلثوم كنية لزینب الصغرى (١) أو الكبرى (٢) أو لرقية (٣) ، أمّا وجود بنت اسمها : أمَّ كلثوم ، فلم يعرف عند المحقّقين ، إذ لو كان ذلك لُعرف تاريخ ولادتها ، ومكان دفنها ، وبما أنّ الأخبار خالية من ذلك ، فإن هذا يفتح باباً للتشكيك في وجودها .

وقد ذهب إلى هذا الرأي جمع من العامة والشيعة .

- فقد نقل عن الدميري أنه قال : أعظم صداق بلغنا خبره صداق عمر لما تزوّج زينب بنت عليّ ، فإنّه أصدقها أربعين ألف دينار (٤) .
- ومعنى كلام الدميري : أنّ زينب هو اسم لأم كلثوم ، وذلك لاشتهار تزويج عمر بأم كلثوم لا بزینب .
- كما روى مثل ذلك البيهقي ، عن قثم مولى آل العباس ، قال : جمع

١- أنظر الإرشاد للمفيد ١ : ٣٥٤ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٢ : ٧٤ ، وهذا هو الرأي المشهور عند المؤرخين .

٢- وهو ما يفهم من شعر الشيخ إبراهيم بن يحيى العاملي والسيد عبد الرزاق المقرم الآتي وغيرهما .

٣- المجدي في أنساب الطالبين للعمري : ١٧ ، عمدة الطالب لابن عنبه : ٦٣ ، ينابيع المودة : ٣-١٤٧ ، ملحقات إحقاق الحق ١٠ : ٤٢٦ .

٤- التراتيب الإدارية ٢ : ٤٠٥ عن المختار الكنتي في الأجوبة المهمة .

عبد الله بن جعفر بين ليلى بنت مسعود النهشلية ، وكانت امرأة عليّ رضي الله عنه، وبين أمّ كلثوم بنت عليّ لفاطمة عليها السلام <sup>(١)</sup> .

ومعنى كلامه : أنّ أمّ كلثوم هي زينب ، لأنّ زينب بنت علي كانت زوجة عبد الله بن جعفر على القطع واليقين ولم يثبت طلاقه لها ؛ حيث ماتت وهي عنده <sup>(٢)</sup> ، وقد جمع عبد الله بينها وبين زوجة الإمام علي : ليلى النهشلية .

والشيخ إبراهيم بن يحيى بن محمد العاملي ( ت ١٢١٤ هـ ) ذهب إلى هذا الرأي أيضاً في أبيات نظمها وكتبت على جدار مقام السيّدة زينب بدمشق ، لاعتقاده بأنّ المدفونة في هذا المقام هي أمّ كلثوم التي تزوّجها عمر ، وبضميمة إشتهار كون القبر لزينب ، فنعرف أنّ الشيخ إبراهيم العاملي كان يذهب إلى أنّ المدفونة هناك هي المسماة زينب والمكّنات بأمّ كلثوم :

١- السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ١٦٧ / ١٣٧٣٠ ، وأنظر الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ : ٤٦٥ ، حيث روى فيه عن مهران ما نقله ابن حجر في فتح الباري ٩ : ١٥٥ ، عن ابن مهران أنه قال : جمع عبد الله بن جعفر بين زينب بنت عليّ وامرأة عليّ ليلى بنت مسعود . وقد حاول الزهري الجمع بين الروايتين - في زينب وأمّ كلثوم - بأنّه تزوّجها واحدة بعد الأخرى مع بقاء ليلى في عصمته أنظر تهذيب التهذيب ٨ : ٣٢٤ رقم ٦٤٢ ترجمة قثم بن لؤلؤة مولي العباس بن عبد المطلب .

لكنّ جمعه باطل بنظرنا ؛ وذلك لصغر سن أمّ كلثوم عن زينب عندهم ، ولأنّ عبد الله الذي هو أكبر أولاد جعفر كان قد تزوّج بزينب - كبرى بنات عليّ - أولاً ، ولم يثبت تطليقه لها حتّى ماتت عنده ، ومن المعلوم بأنّ الشرع لا يبيح الجمع بين الأختين ، فتأمل .

٢- انظر ذخائر العقبى : ١٧١ عن الزهري ، والدارقطني في كتاب الاخوة والاخوات والدولابي في الذرية الطاهرة والسنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٠ ودلال النبوة ١ : ٢٨٣ ، تاريخ دمشق ٣ : ١٧٩ و ٦٩ : ١٧٦ ، سبل الهدى والرشاد ١١ : ٥١ .

مقام لعمرو الله ضمَّ كريمة زكا الفرعُ منها في البرية والأصل لها المصطفى جدُّ، وحيدرةُ أبِّ وفاطمةُ أمُّ وفاروقهم بعلُّ<sup>(١)</sup> وقد ذهب إلى هذا الرأي أيضاً ابن جبير (ت ٦١٤ هـ)<sup>(٢)</sup> وابن بطوطة (ت ٧٧٠ هـ)<sup>(٣)</sup> وسبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤ هـ) وابن الحوراني (ت ٩٧٠ هـ) وغيرهم.

ومن الشيعة الإمامية من أنكرو وجود بنت لعلي اسمها أم كلثوم: السيّد عبد الرزاق المرقم في بعض كتبه كنوادر الأثر «مخطوط»، وكتابه السيّدة سكينه<sup>(٤)</sup>، وعدة مواضع من كتابه مقتل الحسين عليه السلام.

والشيخ المامقاني في تنقيح المقال إذ قال:

أم كلثوم بنت أمير المؤمنين هذه كنية لزینب الصغرى، وقد كانت مع أخيها الحسين بكر بلاء، وكانت مع السجاد إلى الشام، ثم إلى المدينة، وهي جليلة القدر، فهيمة بليغة، وخطبتها في مجلس ابن زياد بالكوفة معروفة، وفي الكتب مسطورة، وإني أعتبرها من الثقات.

كما ذهب إلى ذلك أيضاً الشيخ الكاظمي في كتابه «تكملة الرجال»<sup>(٥)</sup>. فلو كانت أم كلثوم هي كنية لزینب الصغرى أو لرقية، فإن آخرين كانوا قد تزوجوها ولم يكن اسم عمر بن الخطاب ضمن أولئك.

١- انظر ادب الطف ٦: ٦٢ و اعيان الشيعة ٥: ٥١٤ كما في (ظلامه أم كلثوم) للعالمي وفيه:

زكا الفرع منه في البرية والأصل.

٢- رحلة ابن جبير: ٢٢٨.

٣- رحلة ابن بطوطة ١: ٦١.

٤- أنظر كتاب السيّدة سكينه: ٣٨.

٥- وقد اعترض السيّد محسن الأمين في اعيان الشيعة ٣: ٤٨٥، مابداً ب: أم على ما قاله

الشيخ عبد النبي الكاظمي في «تكملة الرجال» بقوله: فما في «تكملة الرجال» من

الجزم بأن زينب الصغرى المكناة أم كلثوم هي زوجة عمر في غير محله، بل هي غيرها.

**القول السادس :**

**إن للإمام علي عليه السلام بنتين باسم أمّ كلثوم ، إحداهما من  
فاطمة ، والأخرى من أمّ ولد**

فأمّ كلثوم الكبرى هي ابنة فاطمة ، وأمّ كلثوم الصغرى من أمّ ولد ،  
وقد ذهب إلى هذا الرأي بعض أعلام العامّة والشيعة أيضاً :  
انظر على سبيل المثال: تاريخ مواليد الأئمة<sup>(١)</sup> ونور الأبصار<sup>(٢)</sup> ونهاية  
الأرب<sup>(٣)</sup> وفيه: ... وكان له زينب الصغرى ، وأمّ كلثوم الصغرى من أمّ  
ولد .

١- مواليد الأئمة : ١٥ .

٢- نور الأبصار : ١١٤ .

٣- نهاية الأرب ١٩ : ٣٤٨ حوادث سنة ١٧ و ١٩ : ٣٩١ في ذكر أولاد عمر ، و ٢٠ : ٢٢٣  
حول مقتل الإمام علي عليه السلام .

**القول السابع :****تنزويجها من عمر ، لكنّ عمر مات ولم يدخل بها**

وذهب إلى هذا الراي بعض أعلام الشيعة وبعض العامة . فقد قال النوبختي - من أعلام الشيعة في القرن الثالث الهجري في كتابه «الإمامة»: أمّ كلثوم كانت صغيرة ومات عنها عمر قبل أن يدخل بها<sup>(١)</sup> .

وقال الشيخ جعفر النقدي في الأنوار العلوية : ... فروي أنّه [أي عمر] لما دخل عليها كان ينظر شخصها من بعيد ، وإذا دنا منها ضرب حجاب بينها وبينه ، فاكتفى بالمصاهرة<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو الحسن العمري في «المجدي في أنساب الطالبين» : وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها<sup>(٣)</sup> .

وقال الزرقاني المالكي ( ت ١١٢٢ هـ ) في شرح المواهب اللدنية : وأمّ كلثوم زوجة عمر بن الخطّاب ، مات عنها قبل بلوغها<sup>(٤)</sup> . وفي كتابنا هذا نصوص يشير الى هذا القول .

وبما أنّ المسعودي لم يذكر أمّ كلثوم بنت عليّ في أمهات أولاد عمر في كتابه «مروج الذهب» ، بل - في المقابل - عدّ عبد الله وعبيد الله وحفصة وزيدا وعاصما من أمّ واحدة<sup>(٥)</sup> . فإنّنا نفهم بأنّ ما اشتهر عنها بأنّها اولدت لعمر زيدا ورقية غير صحيح .

١- البحار ٤٢ : ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣ : ٨٩ .

٢- الأنوار العلوية : ٤٣٥ .

٣- المجدي في أنساب الطالبين : ١٧ .

٤- شرح المواهب اللدنية ٧ : ٩ .

٥- مروج الذهب ٢ : ٣٢١ .

## القول الثامن :

### وهو المشهور عند العاقبة

وملخصه : إنَّ عمر تزوّج بأمّ كلثوم ودخل بها وأولدها زيदा ورقية  
- وعلى قولٍ فاطمة أيضاً - .

وقد اشرنا قبل قليل إلى إمكان وقوع الاشتراك والالتباس والاختلاط  
في الأسماء والكنى ، وخصوصاً لما نرى من تعدّد اسم «أمّ كلثوم» بين نساء  
عمر .

فقد يختلط اسم أمّ كلثوم بنت جرول<sup>(١)</sup> مع اسم أمّ كلثوم بنت علي ،  
كما أنّنا نلاحظ هذا الاختلاط وازدحاماً بيننا في اسم أولادهما ، فيسمّى ابن أمّ  
كلثوم بنت جرول بـ «زيد الأصغر» ، واسم ابن أمّ كلثوم بنت علي بـ زيد  
الأكبر ، فافراً ما ذكره الطبري وابن الأثير وابن كثير وغيرهم ، فقد قالوا ،  
والنص للطبري :

وزيد الأصغر وعبيد الله قتلا يوم صفين مع معاوية ، وأمّهما : أمّ كلثوم  
بنت جرول بن مالك بن مسيب بن ربيعة ، وكان الإسلام فرّق بين عمر  
وأمّ كلثوم بنت جرول .

إلى أن يقول :

وتزوِّج [أي عمر] أمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب وأمها فاطمة ...

١- زوجة عمر في الجاهلية.

فولدت له زيدا [أي الأكبر]...<sup>(١)</sup>

وهذا النص وأمثاله يؤكد لنا إمكان وقوع الخلط المتعمد من قبل مدرسة الخلفاء في بعض الوقائع والاحداث، وخصوصا لو عرفنا أن وراء ذلك هدفا سياسيا أو اجتماعيا، فلا يستبعد أن يجعلوا زيد بن عمر من أم كلثوم بنت جروول، مكان زيد بن عمر من أم كلثوم بنت علي، بدون أي حريجة ولا مهابة.

ونحن وإن كان المنهج العلمي يدعونا إلى دراسة الأقوال الثمانية كلها ثم الوقوف على ضوء ذلك على الرأي المختار.

لكن دراسة تلك الأقوال تستدعي الدراسة الوافية لها والترجيح بينها، وهو ما يحتاج إلى مزيد وقت لا نملكه الآن، فاكتفينا بالتعليق على القول الأخير، على أمل أن نلتقي مع القراء في دراسة شاملة عن هذه القضية، آملي أن نكون قد قدمنا شيئا في هذا المضمار، مشيرين إلى أن عملنا سيكون في ثلاثة جوانب:

#### ١- الجانب التاريخي والاجتماعي:

وفيه نبين ملابسات القول الثامن تاريخياً واجتماعياً، وناقش النصوص التاريخية الواردة فيه على وجه التحديد، وهل هذا القول يمس تاريخ الشيعة الإمامية وعظماهم، أم أنه يمس تاريخ العامة ورجالها، أم أنه لا يمس أيًا منهما، أم أنه يمسهما معا؟

١- تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٤٥٠ ، البداية والنهاية ٥ : ٢٩٣ ،

مؤكدين بأن مناقشة الآراء لا تعني التعريض والتجريح بالآخرين ، بل هي دراسة موضوعية للأمور ووضع النقاط على الحروف ، ليس إلا .

## ٢- الجانب الفقهي :

وفيه بيان لكيفية دخول الروايات الداعمة للرأي الثامن في كتب الفقه والحديث الشيعية ، ومدى حجّية تلك الأحاديث ودلالاتها عندهم .

## ٣- الجانب العقائدي :

وفيه نبحت عن الإشكاليات المطروحة في هذا الزواج ، وأنّ القول بالتزويج لا يمسّ بعقائد الشيعة بقدر ما يمس بأصول الفكر الآخر ، لأنّ لازم هذا القول هو خروج عمر بن الخطّاب عن الموازين الأخلاقية والضوابط العرفية المتعارف عليها في المجتمعات الإسلامية وربما فيها خروج عن مسلمة العقيدة الإسلامية . .

وعليه ، فنحن لسنا - وحسبنا أكدنا - بصدد ترجيح رأي على آخر ، أو تبني رأي تاسع في المسألة ، بل كلّ ما في الأمر هو بيان ملاسبات القول الأخير - أي الثامن - ومحاكمة النصوص فيه ، وكيفية تداخل النصوص بين الطائفتين ، ومدى تأثيرها على الأصول والمفاهيم عند الفريقين ، لا اعتقاداً منّا بصحّة تلك الأخبار سنداً أو دلالة ، بل إلزاماً للآخرين القائلين بوقوع هذا التزويج ، ليس أكثر من ذلك .

مؤكدين للقارئ العزيز بأنّ عملنا هذا ما هو إلا محاولة بسيطة في هذا السياق ، وإجابة لأشهر الأقوال وأكثرها شيوعاً عند عامة الناس ومختلف الوسائل وعلى رأسها شبكات الإنترنت ؛ إذ لم نجزم بعد في كلّ جوانب

هذه المسألة لنخرج بنتيجة قاطعة .

وإليك الآن بعض النصوص التاريخية في تزويج عمر بن الخطاب من أمّ كلثوم ، أتينا بها من كتب السير والتراجم والتاريخ الأصلية والأم في مدرسة الخلفاء ، لتكون مقدمة لما نبغي قوله والوصول إليه في هذه الدراسة .



**نصوص في التزويج**



ذكر خبر تزويج عمر من أم كلثوم بنت علي وفاطمة أكثر المؤرخين والمحدثين، منهم: ابن اسحاق (ت ١٥١ هـ) في سيرته<sup>(١)</sup>، والثوري (ت ١٦١ هـ) في الفرائض<sup>(٢)</sup>، وعبدالرزاق (ت ٢١١ هـ) في المصنف<sup>(٣)</sup>، وسعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ) في سننه<sup>(٤)</sup>، وابن سعد (ت ٢٣٠ هـ) في طبقاته<sup>(٥)</sup>، وابن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ) في مصنفه<sup>(٦)</sup>، وابن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ) في المحبر<sup>(٧)</sup>، وابن شبة النُميري (ت ٢٦٢ هـ) في تاريخ المدينة<sup>(٨)</sup>، وحماد بن إسحاق البغدادي (ت ٢٦٧ هـ) في تركة

- 
- ١- سيرة ابن اسحاق ٥: ٢٣٢-٢٣٣ / ٣٤٤ و٣٤٥ و٣٤٨ و٣٤٩.
  - ٢- الفرائض لسفيان بن سعيد الثوري ١: ٣٨.
  - ٣- المصنف لعبدالرزاق بن همام ٦: ١٦٣ / ١٠٣٥٢ و١٠٣٥٣ و١٠٣٥٤.
  - ٤- سنن سعيد بن منصور ١: ١٧٢-١٧٣ / ٥٢١ و٥٢٢.
  - ٥- الطبقات الكبرى لابن سعد ٨: ٤٦٣-٤٦٥.
  - ٦- المصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٧ / ١٧٣٤١.
  - ٧- المحبر: ٥٣.
  - ٨- تاريخ المدينة ١: ٣٤٥.

النبي<sup>(١)</sup> ، وابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) في المعارف<sup>(٢)</sup> ، والبلاذُري (ت ٢٧٩ هـ) في أنساب الأشراف<sup>(٣)</sup> ، وغيرهم في غيرها ، واليك بعض تلك النصوص .

• سيرة ابن اسحاق: نا يونس ، عن خالد بن صالح ، عن واقد بن محمّد بن عبد الله بن عمر ، عن بعض أهله ، قال: خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب ابنته أمّ كلثوم - وأمّها فاطمة بنت رسول الله - إلى أن قال: فقيل: يا أمير المؤمنين ما كنت تريد إليها وهي صبية؟

قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل سبب منقطع يوم القيامة إلا سببي ، فأردت أن يكون بيني وبين رسول الله سببٌ صهر<sup>(٤)</sup> .

وفي آخر قول عمر لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب : لا والله ماذاك بك ، ولكن أردت منعي ، فإن كان كما تقول فابعثها إليّ ، فرجع عليٌّ فدعاها فأعطاها حُلَّةً ، فقال: انطلقني بهذه إلى أمير المؤمنين فقولي : يقول لك أبي: كيف ترى هذه الحُلَّةَ؟ فأنته بها فقالت له ذلك .

وأخذ عمر بذراعها ، فاجتذبتها منه وقالت: أُرْسِلْ ، فأرسلها وقال : حَصَانٌ كَرِيمٌ، انطلقني وقولي له : ما أحسنها وأجملها ، ليست والله كما قُلْتُ ، فزَوَّجَهَا<sup>(٥)</sup> .

وفي ثالث: عن عطاء الخراساني ، عن عمر بن الخطاب أنّه قال: لا تغالوا في مهور النساء ، فإنّه لو كان تقوى الله أو مكرمة في الدنيا كان نبيكم

١- تركة النبي : ٩٥ .

٢- المعارف : ١٨٤ - ١٨٥ و ١٨٨ .

٣- انساب الأشراف ٢ : ٦١ و ٤١٠ و ١٠ : ٢٩٤ ، ٤٨٦ و ٤٨٧ طبعة زكار .

٤- سيرة ابن اسحاق ٥ : ٢٣٢ / ٣٤٦ .

٥- سيرة ابن اسحاق ٥ : ٢٣٢ / ٣٤٥ ، ذخائر العقبي أيضاً .

أولاكم بذلك ، ما أصدق أحدا من نسائه ولا أصدق بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية، أربع مائة وثمانون درهما ، ثم إن عمر بعد ما خطب أم كلثوم ابنة علي بن أبي طالب فأصدقها أربعين ألفاً<sup>(١)</sup>.

• مصنف عبد الرزاق: عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر، قال: خطب عمر إلى علي ابنته فقال: إنها صغيرة ، فقيل لعمر: إنما يريد بذلك منعها ، قال: فكلمه ، فقال علي: أبعث بها إليك فإن رضيت فهي امرأتك .

قال: فبعث بها إليه ، قال: فذهب عمر ، فكشف عن ساقها ، فقالت: أُرسل ، فلولا أنك أمير المؤمنين لصككت عنقك<sup>(٢)</sup> .

في تلخيص الحبير: (فائدة) ، روى عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي عمرو ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ابن الحنفية: أن عمر خطب إلى علي ابنته أم كلثوم ، فذكر له صغرها ، فقال: أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك ، فأرسل بها إليه ، فكشف عن ساقها ، فقالت: لولا أنك أمير المؤمنين لصككت عينك ، وهذا يُشكى على من قال أنه لا يُنظر غير الوجه والكفين<sup>(٣)</sup>.

• ترجم ابن سعد لأُم كلثوم بنت علي بن أبي طالب في الطبقات الكبرى، فقال :

١- سيرة ابن اسحاق ٥: ٢٣٣ / ٣٤٨.

٢- المصنف ٦: ١٦٣ / ١٠٣٥٢ وقريب منه عن الأعمش حديث ١٠٣٥٣ ، وأنظر كنز العمال ١٦: ٢١٣ / ٤٥٦٧٢ ، سنن سعيد بن منصور ١: ١٧٣ / ٥٢١ ، الاستيعاب ٤:

١٩٥٥ .

٣- تلخيص الحبير ٣: ١٤٧ ذيل الحديث ١٤٨٤ .

تزوَّجها عمر بن الخطَّاب وهي جارية لم تبلغ ، فلم تزل عنده إلى أن قُتِلَ ، وولدت له : زيد بن عمر ورُقِيَّة بنت عمر - إلى أن يقول - :

أخبرنا أنس بن عياض الليثي ، عن جعفر بن محمَّد ، عن أبيه : أن عمر بن الخطَّاب خطب إلى عليِّ بن أبي طالب ابنته أمَّ كلثوم .

فقال عليٌّ : إنَّما حبستُ بناتي على بني جعفر .

فقال عمر : أنكحنيها يا عليٌّ ، فوالله ما على ظهر الأرض رجُلٌ يرصدُ من حُسن صحابتهما ما أرصد . فقال عليٌّ : قد فعلتُ .

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر - وكانوا يجلسون ثمَّ : عليٌّ وعثمان والزبير وطلحة وعبد الرحمن بن عوف ، فإذا كان الشيء يأتي عمر من الآفاق جاءهم فأخبرهم ذلك واستشارهم فيه -

فجاء عمر فقال : رفتوني . فرفؤوه وقالوا : بمن يا أمير المؤمنين ؟

قال : بابنة عليِّ ابن أبي طالب . ثمَّ أنشأ يخبرهم فقال : إنَّ النبيَّ ﷺ ، قال : كلُّ نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي ، وكنتُ قد صحبتته ، فأحببت أن يكون هذا أيضاً <sup>(١)</sup> .

١ - الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٣ . رفتوني ، أي قولوا لي : بالرفاء والبنين ، وهذا كان من رسوم الجاهلية ، وقد نهى عنه رسول الله ﷺ .

فقد روى الكليني في الكافي ٥ : ٥٦٨ / ٥٢ ، بإسناده عن البرقي رفعه قال : لما تزَّج رسول الله ﷺ فاطمة ؓ قالوا : بالرفاء والبنين ، فقال ﷺ : لا ، بل على الخير والبركة .

وفي مسند احمد ٣ : ٤٥١ / ١٥٧٧٨ ، بسنده عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن محمَّد بن عقيل ، قال : تزَّج عقيل بن أبي طالب فخرج علينا ، فقلنا : بالرفاء والبنين .

فقال : مه ، لا تقولوا ذلك فان النبي قد نهانا عن ذلك وقال : قولوا : بارك الله لك ، وبارك عليك ، وبارك لك فيها .

• وفيه أيضاً :

قال محمد بن عمر وغيره : لما خطب عمر بن الخطاب إلى عليّ ابنته أمّ كلثوم قال : يا أمير المؤمنين !! إثمها صبيّة .

فقال : إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك . فأمر عليّ بها فصنعت ، ثم أمر ببرد ، فطواه وقال : انطلقني بهذا إلى أمير المؤمنين ، فقولي : أرسلني أبي يقرئك السلام ، ويقول : « إن رضيت البرد فأمسكه ، وإن سخطته فردّه » .

فلما أتت عمر قال : بارك الله فيك وفي أبيك ! قد رضينا .

قال فرجعت إلى أبيها فقالت : ما نَشَرَّ البُرْدَ ولا نظر إلا إليّ . فزوّجها إياه فولدت له غلاما يقال له زيد <sup>(١)</sup> .

• وفي غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) بسنده عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن محمد بن علي ، قال : خطب عمر إلى عليّ ابنته ، فذكر منها صغرا ، وقالوا لعمر : إنها ردك ، فعاوده ، فقال : أرسلها إليك فإن رضيتها فهي امرأتك ، فلما جاءته كشف عن ساقها . فقالت : أرسل ، لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينيك <sup>(٢)</sup> .

• وفي الإصابة : عن ابن أبي عمر المقدسي ، حدثني سفيان ، عن عمرو ، عن محمد بن عليّ : إن عمر خطب إلى عليّ ابنته أمّ كلثوم فذكر له صغرها ، فقيل له : إنّه ردك ، فعاوده فقال له عليّ : أبعث بها إليك ، فإن رضيت فهي امرأتك ، فأرسل بها إليه فكشف عن ساقها .

١- الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٤ ، المنتظم ٤ : ٢٣٧ ، تاريخ بن عساكر ١٩ : ٤٨٦ .

٢- غوامض الأسماء ٢ : ٧٨٧ و ٧٨٨ .

فقال: مه ، لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك <sup>(١)</sup> .

• وفي المنتظم لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) وتاريخ دمشق لابن عساكر ، والنصّ للأول :

أنبأنا الحسين بن محمد بن عبد الوهاب بإسناده عن الزبير بن بكار ، قال: كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه خطب أمّ كلثوم إلى عليّ بن أبي طالب .

فقال له عليّ : إنها صغيرة .

فقال له عمر : زوجنيها يا أبا الحسن ، فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد .

فقال له عليّ : أنا أبعثها إليك ، فإن رضيتها زوجتكها .

فبعثها إليه ببرد ، وقال لها : قولي : هذا البرد الذي قلت لك .

فقال ذلك لعمر : فقال : قولي « قد رضيته » رضي الله عنك ، ووضع يده على ساقها وكشفها .

فقال له : أتفعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم خرجت ، حتى جاءت أباها فأخبرته الخبر ، وقالت : بعثني إلى شيخ سوء .

فقال : مهلاً يا .... <sup>(٢)</sup> .

• وفي الاستيعاب: أنّ عمر بن الخطاب خطب إلى علي ابنته أمّ كلثوم فذكر له صغرها، فقبل له : إنه ردّك ، فعاوده، فقال : ابعث بها إليك، فان

١- الإصابة في تمييز الصحابة ٨ : ٢٩٣ / ١٢٢٣٣ .

٢- المنتظم ٤ : ٢٣٧ ، تاريخ دمشق لابن عساكر ١٩ : ٤٨٣ ، شرح نهج البلاغة ١٢ :

١٠٦ ، تاريخ الإسلام ٤ : ١٣٩ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠١ ، الاستيعاب ٤ : ١٩٥٤

- ١٩٥٥ ، اسد الغابة ٥ : ٦١٤ .

رضيت فهي امرأتك، فأرسل بها اليه ، فكشف عن ساقها ، فقالت : مه ،  
والله لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك .

وفي آخر : ووضع يده على ساقها ، فقالت : أتفعل هذا؟ لولا أنك أمير  
المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم خرجت حتى جاءت أباهما ، فأخبرته الخبر  
وقالت : بعثني إلى شيخ سوء ، فقال : يا بُنَيَّةُ إِنَّه زوجك <sup>(١)</sup> .

• وفي تاريخ الإسلام للذهبي : قال ابن عبد البر : إنَّ عمر قال لعليّ :  
زوّجنيها أبا حسن فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد .

قال : فأنا أبعثها إليك فإن رضيتها فقد زوّجتكها ، يعتلّ بصغرها ،  
قال : فبعثها اليه ببردّة وقال لها : قولي له هذا البرد الذي قلت لك ، فقالت  
له ذلك ، فقال : قولي له : قد رضيت رضي الله عنك ، ووضع يده على  
ساقها فكشفها .

فقالت : أتفعل هذا ، لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك ، ثم مضت  
إلى أبيها فأخبرته ، وقالت : بعثني إلى شيخ سوء ، قال : يا بُنَيَّةُ إِنَّه  
زوجك <sup>(٢)</sup> .

• وفي رواية ابن اسحاق : إنَّ عليّاً أرسل ابنته إلى عمر ، فقال لها :  
انطقي إلى أمير المؤمنين فقولي له : إنَّ أبي يقرئك السلام ، ويقول لك : إنا  
قد قضينا حاجتك التي طلبتها ، فأخذها عمر فضمّها إليه ، فقال : إنِّي  
خطبتها إلى أبيها فزوّجنيها .

قيل : يا أمير المؤمنين ، ما كنت تريد إليها ؟ وهي صبية صغيرة ؟  
فقال : إنِّي سمعت رسول الله يقول : كلّ سبب منقطع يوم القيامة إلّا

١- الاستيعاب ٤ : ١٩٥٥ .

٢- تاريخ الإسلام ٤ : ١٣٨ - ١٣٩ .

سببي ... (١) .

• وذكر الخطيب البغدادي بإسناده عن عقبة بن عامر الجهني : خطب عمر بن الخطاب إلى عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة (٢) ، وأكثر تردده إليه ، فقال : يا أبا الحسن ما يحملني على كثرة ترددي إليك إلا حديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول : كل سبب وصهر منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي . فأحببت أن يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر .

فقام عليّ فأمر بابنته من فاطمة فزوّجته ، ثم بعث بها إلى أمير المؤمنين عمر ، فلما رآها قام إليها فأخذ بساقها ، وقال : قولي لأبيك قد رضيتُ قد رضيتُ قد رضيتُ ، فلما جاءت الجارية إلى أبيها ، قال لها : ما قال لك أمير المؤمنين؟! قالت : دعاني وقبلني فلما قمت أخذ بساقي وقال : قولي لأبيك : « قد رضيتُ » ، فأنكحها إياه ، فولدت له : زيد بن عمر بن الخطاب ، فعاش حتى كان رجلاً ثم مات (٣) .

• وروى الزرندي الحنفي في نظم درر السمطين (٤) وابن الجوزي في المنتظم (٥) والنص للأول :

إنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب إلى عليّ رضي الله عنه - ابنته أمّ كلثوم وهي من فاطمة بنت رسول الله ﷺ . وقال عليّ : إنّها صغيرة . فقال عمر : زوّجنيها يا أبا الحسن ، فإنّي أرغب في ذلك ، سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وصهر ينقطع إلا ما كان من نسبي وصهري .

١- سيرة ابن اسحاق ٥: ٢٣٣ / ٣٤٦ ، الذرية الطاهرة: ١١٤ / ٢١٨ ، ذخائر العقبى: ١٦٩ .

٢- لم يُذكر في النصوص السابقة أنّها من فاطمة بنت رسول الله ، فتأمل .

٣- تاريخ بغداد ٦ : ١٨٢ / ٣٢٣٧ .

٤- نظم درر السمطين : ٢٣٤ و ٢٣٥ .

٥- المنتظم ٤ : ٢٣٨ .

فقال عليّ : إنّي مرسلها إليك تنظر إليها ، فأرسلها إليه ، وقال لها :  
 اذهبي إلى عمر ، فقولي له : يقول لك عليّ : « رضيت الحُلّة » ؟  
 فأتته ، فقالت له ذلك ، فقال : نعم ، رضي الله عنك ، فزوّجه إياها في  
 سنة سبع عشرة من الهجرة ، وأصدقها - على ما نقل - أربعين ألف درهم ،  
 فلما عقد بها جاء إلى مجلس فيه المهاجرون والأنصار وقال : ألا تزفوني ؟!  
 وفي رواية : ألا تهتوني ؟! قالوا : بماذا يا أمير المؤمنين ؟  
 قال : تزوّجت أمّ كلثوم بنت عليّ ، لقد سمعت رسول الله يقول : كلّ  
 نسب وسبب منقطع إلا نسبي وسببي وصهري ، وكان به صلى الله عليه وآله السبب  
 والنسب ، فأردت أن أجمع إليه الصهر ، فزفوه ودخل بها في ذي القعدة من  
 تلك السنة <sup>(١)</sup> .

• وقال اليعقوبي في تاريخه : وفي هذه السنة ( أي سنة سبع عشرة )  
 خطب عمر إلى عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم بنت عليّ ، وأمها فاطمة بنت  
 رسول الله . فقال عليّ : إنّها صغيرة .  
 فقال : إنّي لم أرد حيث ذهبت ، ولكنّي سمعتُ رسول الله يقول : كلّ  
 نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي وصهري ، فأردت أن  
 يكون لي سبب وصهر برسول الله <sup>(٢)</sup> .

١- أنظر الاستيعاب ٤ : ١٩٥٤ - ١٩٥٥ .

٢- تاريخ اليعقوبي ٢ : ١٤٩ .



# البحث التاريخي والاجتماعي



قبل الدخول في صلب البحث لأبْد من توضيح بعض الأمور المرتبطة بالبحث من قريب أو من بعيد ، لأنّ التاريخ يكتنفه الكثير من الغموض ف «رَبّ مشهور لا أصل له» ، وربّ حقّ صار باطلاً ، وباطل صار حقاً ، وبيان العوامل التاريخية والاجتماعية المرافقة لهذه القضية ستوضّح الفكرة إن شاء الله تعالى .

أجل ، قد تكون رواية معتبرة وصحيحة السند لكنّ متنها لا يسلم من العلل والشوائب ، وهذا ما يجب بحثه في فصول كتابنا هذا ، فاعتبار السند شيء واعتبار الرواية شيء آخر ، فقد تكون الرواية معتبرة ولها شواهد صحيحة من القرآن والسنة الثابتة الصحيحة مع ضعف سندها ، وقد يكون سند الرواية صحيحاً لكنّ متنها يخالف الأصول القرآنية والحديثية المسلمة فتطرح «إذا صحّ السند والمتن كان الحديث صحيحاً ، ويمكن أن نعطيك مثلاً واقعيًا من حياتنا اليومية ، فإذا أخبرك رجل عن آخر خبرا ، كان أول ما يسبق إلى خاطرك ، أن تستوثق من صدق المُخبرِ بالنظر في حاله وأمانته ومعاملته ، وغير ذلك من الملاحظات التي تراها ضرورية لك للتأكد منه .

فإذا استوثقت من الرجل نظرت بعد ذلك في الخبر نفسه وعرضته على ما تعرف عن صاحبه من أقوال وأحوال ، فإذا اتفق مع ما تعلمه من ذلك لم تشك بصدق المُخْبِرِ والاطمئنان إليه ، وإلا كان لك أن تتوقف في قبول الخبر لا لريبة في المُخْبِرِ - إذ أنت واثق من صدقه - بل لَشُبْهَةِ رَأْيَتِهَا فِي المُخْبِرِ نفسه ، ويصح أن يكون مرجعها وهماً أو نسياناً من المُخْبِرِ ، كما يصح أن ترجع إلى سرّ فيه لأمرٍ لم تتبينه ، فلعلّ هذه الحالة أيضاً مما يجب علينا أن نتوقّف عند الخبر عنها لنطمئنّ إلى صحته ، ولا نتسرع في حكمنا أنّه كاذب ، وإذا فعلنا ذلك يكون منا افتراءً على من أخبرنا ونحن له مصدّقون وبه واثقون»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر السخاوي عن اليهود أنّهم ادعوا أنّ رسول الله أسقط الجزية عن أهل خيبر وأظهروا كتاباً فيه شهادة بعض الصحابة وادعوا أنّه بخط الإمام علي ، فحمل ذلك الكتاب سنة ٤٤٧ هـ إلى علي وزير القائم بالله العباسي ، فعرضه القائم على الخطيب البغدادي فتأمله ، ثمّ قال : «هذا مُزَوَّرٌ».

فقليل له : فمن أين لك هذا؟

فقال : «فيه شهادة معاوية ، وهو إنّما أسلم عام الفتح ، وفتح خيبر كان في سنة سَبْعٍ .

وفيه شهادة سعد بن معاذ ، وهو قد مات يوم بني قريظة قبل فتح خيبر بستين»<sup>(٢)</sup>.

١- نقد الحديث ١ : ٤٣١ - ٤٣٢ للدكتور حسن الحاج حسن .

٢- الإعلان بالتوبيخ للسخاوي : ١٠ .

فهذا ما يسمّى بالمناقشة الداخلية للخبر ، وهو يبحث غالباً في الفقه والتاريخ ، وموضوعنا من هذا القبيل وعلينا تطبيقه في دراستنا هذه أيضاً ، لأنّ كتابة التاريخ رافقته ملابسات كثيرة حتّى صارت بعض الأمور المشكوكة حقائق لا يمكن الخدش فيها ، إذ لعبت العوامل المذهبية ، والدعوة إلى الانتصار للمذهب دوراً في ترسيخ بعض المفاهيم المغلوطة ، كما أنّ إعطاء هالة لرجال القوم وذوي النفوذ ، وعدم السماح لمناقشة أقوالهم ومواقفهم ، كان هو الآخر من عوامل التجهيل وكتمان الحقائق .

وهذا ما فعله المؤرّخون والنسابة حيث تركوا أموراً كثيرة رعاية لحال العامة ، مع أنّ واجبهم كان هو ذكر الأقوال بما فيها وعليها ، وعدم الانحياز إلى جهة دون أخرى ، لكننا نراهم يفعلون غير ذلك ، فينقلون بعض الأقوال تاركين الأخرى منها رعاية لحال العامة .

فمثلاً : تحدّث الطبري عن مقتل عثمان وتغاضى عن ذكر كثير من الأسباب لعللٍ دعت إلى الإعراض عنها، قال :

وقد ذكرنا كثيراً من الأسباب التي ذكر قاتلوه أنّهم جعلوها ذريعة إلى قتله ، فأعرضنا عن ذكر كثير منها لعللٍ دعت إلى الإعراض عنها<sup>(١)</sup> .  
وقال في مكان آخر: إنّ محمّد بن أبي بكر كتب إلى معاوية لما وُيِّ ، فذكر مكاتبات جرت بينهما ، كرهتُ ذكرها لما فيها ما لا يتحمّل سماعها العامة<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن الاثير - عن أسباب مقتل عثمان - : قد تركنا كثيراً من

١- تاريخ الطبري ٢: ٦٦١ .

٢- تاريخ الطبري ٣: ٦٨ .

الأسباب التي جعلها الناس ذريعة إلى قتله لعللٍ دعت إلى ذلك<sup>(١)</sup>.  
وقال الطبري في تاريخه أيضاً:

وفي هذه السنة - أعني سنة ثلاثين - كان ما ذكر من أمر أبي ذرٍّ ومعاوية وإشخاص معاوية إياه من الشام إلى المدينة ، وقد ذكر في سبب إشخاصه إياه منها إليها أمور كثيرة كرهتُ ذكر أكثرها .

فأمّا العاذرون معاوية في ذلك ، فإنهم ذكروا في ذلك قصة ، كتب بها إليّ السريّ ، يذكر أنّ شعيباً حدّثه سيف بن عمر<sup>(٢)</sup> ... الخبر .

وقال ابن الأثير: وقد ذكر في سبب ذلك أمور كثيرة من سبب معاوية إياه، وتهديده بالقتل ، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء ، ونفيه من المدينة على الوجه الشنيع ، لا يصحّ النقل به ، ولو صحّ لكان ينبغي أن يُعتدّر عن عثمان ، فإنّ للإمام أن يؤدّب رعيته ، وغير ذلك من الأعذار، لا أن يُجعل ذلك سبباً للطعن عليه كرهتُ ذكرها<sup>(٣)</sup>.

وقد صرح ابن هشام صاحب السيرة المعروفة - التي اختصر بها سيرة ابن اسحاق - بأنّه حذف منها أخباراً رعاية لحال بعض الناس ، إذ قال:  
«وتارك بعض ما يذكره ابن اسحاق في هذا الكتاب مما ليس لرسول الله فيه ذكر ، ولا نزل فيه شيء من القرآن ... إلى أن قال : وأشياء يشنع الحديث به ، وبعض يسوء بعض الناس ذكره»<sup>(٤)</sup>.

فماذا يعني نقل الطبري لكلام العاذرين معاوية وخبر سيف بن عمر

١- الكامل في التاريخ ٣: ٥٨.

٢- تاريخ الطبري ٢: ٦١٥ .

٣- الكامل لابن الاثير ٣: ١٠.

٤- سيرة ابن هشام ١: ١٠٩.

دون الأسباب الكثيرة الأخرى؟

وكيف لا يرتضي ابن الأثير نقل خبر أبي ذر ، وسب معاوية إياه وتهديده بالقتل ، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء ، وقد تواتر نقله عن المؤرخين .

ألم تكن تلك المواقف منهم تجميلاً لصورة الخلفاء ، أميين كانوا أم عباسيين ، وإيعادا للأمة عن الوقوف على الحقائق؟

هذا هو التاريخ الحكومي بعينه ، إذ تراه يحرف جهةً ويصحح أخرى ، ويكتب بأقلام ذات اتجاهات وميول ، فيكتب حباً بجهة وبغضاً لأخرى ، وهو يدعوننا لعدم الأخذ بكل ما فيه ، والوقوف عند الاحداث وقفة متدبر ، عالم بما لها وعليها ، ودراستها مع رواستها وخلفياتها ، والابتعاد عما رسموه من هالة للرجال ، الذين لم يدعوا العصمة لأنفسهم ، ولم يدع أحد ذلك لهم ، ومن هذا المنطلق يكون بيان السيرة الذاتية لعمر بن الخطاب وخصوصاً في أمر الزواج كفيلاً بتوضيح كثير من الأمور في هذه المسألة المبحوث عنها .

ونحن في بحثنا هذا أردنا استنطاق النصوص المستدل بها على وقوع الزواج من أم كلثوم ، للتأكيد على أنها تسيء إلى الإمام عليٍّ وعمر معا ، بل هي مسيئة إلى عمر أكثر ، لأنها تصور عمر بن الخطاب بصورة لا يقبلها محبوه ، ويرفضها كل مسلم منصف غيور ، حريص على دينه وقيمه ، لتعارضها مع الثوابت القرآنية والحديثية والتاريخية والاجتماعية المجمع عليها عند المسلمين .

فسؤالنا هو: كيف سُمح للمؤرخين تناقل مثل هكذا نصوص مسيئة

للإمام علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب ؟

بل كيف سمح المؤرّخون لأنفسهم أن ينقلوا أموراً لا يتحمّل سماعها  
عامة الناس في قضية الزواج !

ومن كان هو المستفيد من حكاية هكذا أمور ؟ ومن هو وراء تناقلها ؟  
هل هم الأمويون والمروانيون ، أم العباسيون والحشويون ؟  
ألا يكون ضررُ المحبِّ الجاهل ووضعهُ للأخبار والأحاديث أشدّ من  
ضرر العدو العاقل على الشريعة والتاريخ ؟

ألا تعتقد أن يكون ثمة دوراً للزنادقة وأعداء الدين في وضع هكذا  
أحاديث مسيئة لأئمة الفريقين ؟

ولهذا وجدنا أنه لا يمكن الوصول إلى النتيجة إلا بالتدرّج في طرح  
الفكرة ، وبيان مقدمات عدّة كفيّلة في كشف المجهول ، أهمها الوقوف على  
مقدّمتين أساسيتين :

أولاهما :

الوقوف على نظرة العامّة إلى الخليفة والخلافة ، وهل الخليفة عندهم  
منصوص عليه من قبل الله ورسوله أم لا ؟

ثانيهما :

ما هي تصوّراتهم عن الخليفة ، هل هو معصوم أم هو إنسان عادي  
يصيب ويخطئ ؟

أمّا المقدمة الأولى ؛ فنقول :

إنّ من الثابت المشهور عن الجمهور أنّهم لا يعتقدون بلزوم كون  
الخليفة منصوصاً عليه من قبل الله ورسوله ، بل إنّ أمر الخلافة عندهم

راجعُ إلى الأمة ، فتحصل تارة ببيعة أهل الحلّ والعقد ، أو ببيعة اثنين ، أو واحد ، وأخرى بالشورى ، وثالثة بالإجماع ، و... فمن انتُخب صار إماماً للمسلمين وخليفة لرسول الله !!

### وأما المقدمة الثانية ؛ فنقول :

إنّ العامة لا يقولون بعصمة الخلفاء ، بل نراهم يجددون عصمة الرسول ويحصرونها فيما يبلغه عن الباري جل شأنه فقط ، ومعنى كلامهم: أتهم يذهبون إلى تخطئة الرسول الأكرم في الموضوعات الخارجية ، وحتى في الأحكام الشرعية التي لم ينزل فيها وحي من الله تعالى ، لكونه مجتهداً ، والمجتهد قد يخطئ وقد يصيب .

هذا بصرف النظر عن واقع الخليفة ، فمناقشة أقواله وأفعاله شيء جائر ، لأنّه ليس بأعظم من رسول الله ، وإنّ تقديم السيرة التاريخية لهؤلاء الرجال وبيان الوقائع والأحداث للخلفاء أكّدت لنا خطأهم وجهلهم في كثير من الأحكام والموافق ، لكننا لا نرتضي جرّ هذا القول - وبالمعكوس - على ساحة الرسول الأمين ﷺ والقول بأنّه كان يخطئ أو يجتهد في الأحكام الشرعية ، لأنّ رسول الله ﷺ كان متّصلاً بالوحي يأخذ تعاليمه ومواقفه منه تعالى بخلاف غيره ، فلا حاجة به للاجتهد والإفتاء بناءً على الظنّ والتّخمين .

نعم ، إنهم قالوا بهذا القول وذاك ، كي يرفعوا بضيع بعض الصحابة من خلال الهبوط بمنزلة الرسول الأمين ومكانته إلى رجل عادي غير معصوم ، فتراهم يذهبون إلى أن الله تعالى عاتب رسوله على أخذ الفداء

من أسرى بدر، وأنَّ العذاب قرب نزوله ، ولو نزل لما نجا منه إلا عمر<sup>(١)</sup> .  
وبأمثال هذه النصوص والأقوال أنزلوا الرسول المصطفى إلى منزلة  
رجل عادي يخطئ ويصيب ، ويسبّ ويلعن ، ثمّ يطلب الرحمة لمن  
سبّهم<sup>(٢)</sup> .

كما أنّهم نسبوا إلى رسول الله أشياء قبيحة مُقَرَّرَةٌ لا يقبلها صاحب  
وجدان حيّ ، مثل بوله واقفا ، دعماً لمذهب عمر بن الخطاب الذي كان  
يبول واقفاً ، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما وغيرهما في غيرهما:  
أن حذيفة بن اليمان قال: أتى رسول الله سباطة قوم فبال قائماً<sup>(٣)</sup> .

قالوا بهذا الحديث المتفرى على رسول الله وعلى لسان صحابي جليل  
مثل حذيفة بن اليمان ، وبالمقابل صَعَّفُوا ما أخرجه ابن ماجة والترمذي  
عن عمر قوله: رأيت رسول الله وأنا أبول قائماً ، فقال : يا عمر لا تبلى قائماً ،  
فما بليتُ قائماً بعد<sup>(٤)</sup> .

ونحن قد وضحنا في كتابنا «منع تدوين الحديث» كيفية نشوء فكرة

١- أنظر التفسير الكبير للرازي ١٥ : ١٥٨ ، الآية: ٦٧ ، ٦٨ من سورة الانفال، المسألة الثانية، والمبسوط للسرخسي ١٠ : ١٣٩ ، الاحتجاج للطبرسي ٢ : ٢٤٩ .

٢- أنظر صحيح البخاري ٥ : ٢٣٣٩ / باب هل يصلى على غير النبي / ٦٠٠٠ ، صحيح مسلم ٤ : ٢٠٠٧ باب من لعنه النبي ﷺ / ٢٦٠٠ ، وح ٢٦٠١ ، و ٢٦٠٢ .

٣- صحيح البخاري ١ : ٩٠ / ٢٢٤ ، ٢ : ٧٨٤ / ٢٣٣٩ ، صحيح مسلم ١ : ٢٢٨ / ٢٧٣ ، سنن الترمذي ١ : ٧٩ / ٦٦٨ ، مسند أحمد ٥ : ٣٨٢ / ٢٣٢٨٩ و ٤٠٢ / ٢٣٤٧٠ ، مستدرک الحاكم ١ : ٢٩٠ / ٦٤٤ والطبراني في المعجم الاوسط ١ : ٩٦ / ٢٩٣ أخرج أن سهل بن سعد أنه رأى رسول الله يبولى قائماً .

٤- سنن ابن ماجة ١ : ١١٢ / ٣٠٨ ، سنن الترمذي ١ : ١٧ / ١٢ وقد ضعف هذا الحديث بعبد الكريم ابن أبي المخارق . انظر البيهقي في السنن الكبرى ١ : ١٠٢ / ٤٩٦ وغيره .

اجتهاد النبي عند العامة ، ومن ثم تأطّر مدرسة الاجتهاد والرأي عندهم ، والأسباب والدواعي الكامنة وراء تناقل مثل هذه الأقوال عن رسول الله ، فمن أحبّ فليرجع إليه .

إذاً يمكن للباحث - وبمطالعة سريعة لتاريخ صدر الإسلام - الوقوف على أمور كثيرة صدرت من قبل الشيخين - ومن تبعهم كعثمان ومعاوية وغيرهما - وكانت مبنية على المصلحة الوهمية والرأي الشخصي ، وغالبها منافع للأصول الإسلامية ؛ ك : رفع الخليفة الأوّل الرجم عن خالد بن الوليد مع ثبوت دخوله بزوجة مالك بن نويرة وهي في عدّة الوفاة ، واعتراض عمر على خالد في ذلك <sup>(١)</sup> ، وكتزويجه الأشعث بن قيس بعد ارتداده من أخته أم فروة <sup>(٢)</sup> ، وكقمطه الفجاءة السلمي وإحراقه بالنار <sup>(٣)</sup> . وتعطيل عمر بن الخطاب لسهم المؤلفة قلوبهم <sup>(٤)</sup> مع أنّ الله قد فرضه لهم في كتابه العزيز بقوله : ﴿... لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ﴾ <sup>(٥)</sup> .

- 
- ١- تاريخ الطبري ٢ : ٢٧٤ ، البداية والنهاية ٦ : ٣٢٣ ، أسد الغابة ٤ : ٢٩٥ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٢١٧ .
  - ٢- المستدرک للحاکم ٤ : ٨٠ / ٦٩٤٥ ، ثقات ابن حبان ٢ : ١٨١ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣١٣ / الترجمة ٦٥٣ ، للاشعث بن قيس .
  - ٣- تاريخ الطبري ٢ : ٢٦٦ ، الاصابة ٣ : ٥١٨ / الترجمة ٤٢٤٨ ، لطيفة بن أبان السلمي ، الوافي بالوفيات ١٦ : ٢٤٩ الترجمة ٣ .
  - ٤- فتح القدير للشوكاني ٢ : ٣٧٣ .
  - ٥- التوبة : ٦٠ .

وتشريعه الطلاق ثلاثاً<sup>(١)</sup> مع أنّ الباري جلّ شأنه قال : «الطَّلَاقُ  
مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ»<sup>(٢)</sup> .

وابتداعه لصلاة التراويح وتصريحه بأنّها بدعة وقوله عنها : نعمت  
البدعة هي<sup>(٣)</sup> .

وحرق عثمان للمصاحف مع ثبوت نهي الرسول عن حرق التوراة<sup>(٤)</sup> ،  
فكيف بالقرآن العزيز ؟

كلُّ هذه الأفعال والمواقف شرّعت من قبل هؤلاء الخلفاء تحت غطاء  
شرعية المصلحة والاجتهاد !! وعُللَّ الأمر بأنّ هؤلاء الخلفاء والصحابة  
يعرفون مصالح الأحكام وروح التشريع أحسن من غيرهم .

فهل كانوا كذلك ؟ وإذا كانوا كذلك فكيف يمكن رفع التعارض بين  
مواقفهم المتباينة إذا ؟ ومن هو المحق ؟

هل يكون عمر هو المحقّ في تهديده لخالد وقوله له : أراءء ؟! قتلت  
امراء مسلماً ثمّ نزوت على امرأته ، والله لأرجمّك بأحجارك ، ولا يكلمه  
خالد بن الوليد ولا يظنّ إلا أن رأي أبي بكر على مثل رأي عمر فيه ، حتّى

١- صحيح مسلم ٤ : ١٠٩٩ / ١٤٧٢ ، المستدرك على الصحيحين ٢ : ٢١٤ / ٢٧٩٣ ،

مسند احمد ١ : ٣١٤ / ٢٨٧٧ .

٢- البقرة : ٢٢٩ .

٣- صحيح البخاري ٢ : ٧٠٧ / ١٩٠٦ ، موطأ مالك ١ : ١١٤ / ٢٥٠ ، تاريخ المدينة ١ :

٣٧٨ / ١١٨٢ ، الطبقات الكبرى ٥ : ٥٩ ، تاريخ يعقوبي ٢ : ١٤٠ .

٤- كما في حديث عائشة ، أنظر : ميزان الاعتدال ١ : ٢٢٣ / الترجمة ٣٢٤ لأحمد بن الحارث

الغساني .

دخل على أبي بكر ، فلما...<sup>(١)</sup> .

أم أن أبا بكر هو المحقّ في قوله : يا عمر ! « تأوّل فأخطأ »<sup>(٢)</sup> فارفع لسانك عن خالد فإني لا أشيم سيفاً سلّه الله على الكافرين<sup>(٣)</sup> .

ولماذا يصّر أبو قتادة الانصاري على موقفه من خالد خلافاً لأبي بكر؟! وهل المحقّ أبو قتادة ، أم أبو بكر في نهيه له<sup>(٤)</sup>؟

وماذا يعني منطلق الخليفة الأوّل «تأوّل» ؟ وكون أعدائه «المسلمين»!!! من الكافرين ؟ هل جاء هذا الموقف منه لاحتياجه إلى خالد في موقفه الأخرى ، أم لشيء آخر ؟

وكيف ساغ لأبي بكر أن ينهى أبا قتادة عن التعرّض لخالد مع أن اعتراض أبي قتادة كان نابعاً من القرآن الكريم والسنة المطهّرة ؟ وماذا يمكننا أن نقول في المؤلّفه قلوبهم ؟

ومن هو المحقّ في القرار : هل هو أبو بكر أم عمر ؟ فقد تناقلت كتب التاريخ : أن أبا بكر كتب إلى عمر بأن يعطي المؤلّفه قلوبهم حقّهم ، فلما أتوه مزق الكتاب وقال : إننا لا نعطي على الإسلام شيئاً ، فمن شاء فليؤمّن ومن شاء فليكفر ، ولا حاجة لنا بكم .

فرجعوا إلى أبي بكر وقالوا : هل أنت الخليفة أم عمر ؟ قال : هو إن

١- تاريخ الطبري ٢ : ٢٧٤ ، الاغاني ١٥ : ٢٩٥ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٢١٧ ، البداية والنهاية ٦ : ٣٢٣ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ١٦ : ٢٥٦ ، الإصابة ٥ : ٧٥٥ .

٣- تاريخ الطبري ٣ : ٢٧٣ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٢١٧ ، المنتظم ٤ : ٨٠ .

٤- الكامل في التاريخ ٢ : ٢١٧ .

شاء الله (١) .

وبعد هذا ، كيف يمكن لغيرنا أن يصحح المنسوب إلى رسول الله ﷺ: اقتدوا بالَّذِينَ من بعدي أبي بكر وعمر (٢) مع ما يراه من الاختلاف بين مواقفهما .

ولو صحَّ هذا الخبر ، فلماذا نرى تخلف كثير من الصحابة عمَّا شرَّعه الشيخان ؟ وتخطتتهم لهما في ما اجتهدا فيه في كثير من الأحيان ؟! وما يعني ذلك ؟

ألم تكن مواقفهم - المخطئة للشيخين وتصريحات الشيخين بأنهما عاجزان غير عالمين في كثير من الأحيان بما جاء في الذكر الحكيم والسنة المطهرة - دالة على كذب هذه المقولة ؟

بل كيف بالخليفة يسأل عن الأحكام لو كان هو الإمام المقتدى به المأمور بطاعته والاقتراء به ؟

كلُّ هذه الأمور تؤكِّد على أن المصالح التي صوّرها الأعلام في مدرسة الخلفاء لم تكن شرعية وحقيقية بالمعنى الصحيح للكلمة ، بل هي مصالح وهمية تصوّرها الخلفاء وأنصارهم ، ومنها وعليها سرى وجرى التشريع الحكومي لاحقاً .

بعد أن اتّضح لك جواب السؤالين السابقين ، وعرفت أن الخليفة

١- أنظر الدر المشور ٤ : ٢٢٤ في تفسير الآية ٦٠ من سورة التوبة ، وتفسير المنار ١٠ : ٤٢٨ ، والمعركة والتاريخ ٣ : ٣١٠ ، وتاريخ مدينة دمشق ٩ : ١٩٦ ، والمجموع شرح المهذب ٦ : ١٨٥ ، وتلخيص الحبير ٣ : ١١٣ .

٢- مسند احمد ٥ : ٣٨٢ / ٢٣٢٩٣ ، سنن الترمذي ٥ : ٦٠٩ / ٣٦٦٢ ، و٦٧٢ / ٣٨٠٥ .

ليس بمعصوم ، وأنّ الله لم ينصبه ، بل أخطأ بالفعل في كثير من الأمور ، وأنّ المصالح التي تصوّرها لم تكن حقيقية عامة للجميع ، بل كثير منها وهمية ، أو هي مصالح خاصّة فتوية :

### تساؤلات

علينا إثارة بعض التساؤلات هنا حول الموضوع ، منها:

هل تصورات عمر في الزواج كانت واقعية أم أنّها عاطفية ؟ بل هل هناك بنت لعلي قد تزوجها عمر باسم (ام كلثوم) ، وهل «أمّ كلثوم» هو اسم أم كنية؟ وهل هي بنت لفاطمة أو لأمّ ولد؟ وإذا كانت كنية ، فهل هي كنية لزَيْنب الكبرى ، أو لزَيْنب الصغرى ، أو لرقية؟

وهل وقع زواجها من عمر حقاً ، أم رجع الزواج منها ولم يُزوّج ؟ وهل أم كلثوم هي ابنة علي ، أو أنّها أم كلثوم بنت جروول ؟ وهل هناك تصحيف وتحريف في هذا الأمر؟

وإذا صح وقوع الزواج منها ، فهل كان عن إكراه ، أم عن محبة؟ وهل اكتفى عمر بن الخطاب بالخطبة ، أم أعقب ذلك بالزواج والأولاد؟

ومن الذي زوّج عمر؟ هل هو الإمام علي ، أم عمّه العباس؟ وهل أعقبت أمّ كلثوم أم ماتت بلا عقب؟ وهل ما علّله عمر في الزواج - بأنّه يريد نيل القربى من النبي - كان واقعياً دينياً أو عاطفياً سياسياً؟ وهل المصلحة الواقعية لأمّ كلثوم كانت هي الزواج من عمر أم عدم زواجها منه؟ إلى غير ذلك من التساؤلات التي تبحث عن جواب.

## والجواب:

لا خلاف بأن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كان له من فاطمة الزهراء خمسة أولاد، من الولد ثلاثة ، ومن البنات اثنتان.

١ - الإمام الحسن المجتبي المكنى بأبي محمد.

٢ - الإمام الحسين الشهيد بكر بلاء المكنى بأبي عبد الله.

٣ - المحسن السبط وهو الذي أسقط حين الهجوم على بيت فاطمة الزهراء.

٤ - زينب الكبرى عقيلة بني هاشم.

٥ - أم كلثوم المسماة عند النسابة العمري برقية <sup>(١)</sup> ، وعند غالب

المؤرخين والنسابة بزینب الصغرى .

أما أولاد الإمام علي الآخرين من غير فاطمة فكثير ، وقد ذكر اليعقوبي في تاريخه ١٦ بنتاً لعلي <sup>(٢)</sup> ، وابن الجوزي في المنتظم <sup>(٣)</sup> وتلقيح فهم أهل الاثر قال : بأن له <sup>(٤)</sup> من البنات ١٩ بنتا ، وفي البدء والتاريخ <sup>(٥)</sup> ١٧ بنتا ، وذكر العاصمي في سمط النجوم العوالي <sup>(٥)</sup> ١٨ بنتا .

فلو جمعنا كلام العاصمي مع ما ذكر من الذكور لعلي صاروا ٣٧ ولداً وهناك من قال : إن أولاد الإمام علي خمسة وثلاثون ، أو ستة وثلاثون <sup>(٦)</sup> ،

١- المجدي : ١٧ .

٢- تاريخ اليعقوبي ٢ : ٢٠٣ .

٣- المنتظم ٥ : ٦٩ .

٤- البدء والتاريخ ٥ : ٧٣ .

٥- سمط النجوم العوالي ٣ : ٧ .

٦- المجدي : ١١ ، ينابيع المودة ٣ : ١٤٧ ، عمدة الطالب : ٦٣ .

وقيل: أربعة وثلاثون<sup>(١)</sup>، وقيل: ثلاثة وثلاثون<sup>(٢)</sup>، وقيل: ستة وعشرون<sup>(٣)</sup>، وقيل: ثمانية وعشرون<sup>(٤)</sup>، وقيل: سبعة وعشرون<sup>(٥)</sup>.

فلا أستبعد وقوع الاختلاط في مثل هكذا أمور، لاختلاط الكنى والألقاب مع الأسماء، أو تعدد الاسم للشخص الواحد، كأن يسمى الجد من قبل الأب اسماً والجد من قبل الأم اسماً آخر.

وإنّ خفاء أسماء بعض الإناث جاء لاستقرارهن في البيوت، أو لعدم وجود دور بارز ملحوظ علنيّ لهن، أو لموتهنّ وهن صغيرات، أو للاختلاط بين أسمائهنّ وكُنَاهنّ.

فالباحث تارة يرى اسم جمانة ضمن بنات الإمام علي، وأخرى أمّ جعفر وهي جمانة نفسها، لكنّ بعض المؤرّخين يذكرونها على أنّهما إثنان. إذن، إنّ الاختلاف في عدد أولاد الصحابة وأهل البيت يأتي من بعض هذه الأمور، فلو ميّزنا بينها لانتضح الكثير، مع إقرارنا بوقوع السهو والنسيان في بعض النصوص، واضطرابها في نصوص أخرى، ووجود تحريف في الثالثة.

وعليه فنحن لا ننكر وجود بنت للإمام علي مسماة أو مكناة بأم كلثوم من الزهراء عليها السلام أو من أمّ ولد، لكنّ الكلام هو: من هي هذه التي ينطبق عليها ما قيل عنها بأنها زوجة عمر؟ فهل هي بنت فاطمة أو من أمّ ولد؟

١- الطبقات ٣: ٢٠.

٢- تاج المواليد للطبرسي: ١٨، تذكرة الخواص: ٥٧، تاريخ اليعقوبي ٢: ٢١٣.

٣- تاريخ المواليد: ١٨.

٤- تاريخ المواليد: ١٨، الارشاد ١: ٣٥٤.

٥- الارشاد ١: ٣٥٤، إعلام الوری ١: ٣٩٥، كشف الغمة ٢: ٦٧، العمدة لابن البطريق: ٢٩، المجدي: ١١، بحار الأنوار ٤٢: ٧٤ / ١ عن العدد القوية: ٢٤٢ / ٢٢.

وخصوصاً حينما نرى تشابك الأسماء والكنى موجوداً في أولاد الإمام علي وزوجات عمر<sup>(١)</sup>.

وبما أن الموضوع عرضة للخلط والالتباس ، ومطمع للسياسة والأهواء أيضاً، فعلينا اليقظة والحيلة عند نقل النصوص ، إذ ترى المؤرّخون يكتنون زينب بنت علي فيقولون تارةً : قالت أمّ كلثوم ، وأخرى يأتون باسمها .

وثالثة يخلطون بين أمّ كلثوم بنت رسول الله وأمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب .

أو بين أمّ كلثوم بنت علي وأمّ كلثوم بنت جرول زوجة عمر في الجاهلية .

أو تراهم يربطون مسألة زواج أمّ كلثوم بنت أبي بكر مع زواج أمّ كلثوم بنت علي ، كلّ هذه الأمور تدعونا للتوقف والحيلة وعدم البتّ في الأمور المشتبهة .

إذن القول بعدم وحدة النصوص في تلك الوقائع والأحداث وأنّ المعنى فيها هي واحدة غير صحيح، لأننا نشاهد تعارضها في مكان آخر ، إذ ليس كلّ ما يأتي بعنوان أمّ كلثوم في التاريخ يعني به شخصاً واحداً بعينه ، فقد تكون هي زينب بنت علي ، وقد تكون هي أمّ كلثوم بنت رسول الله ، وقد تكون أمّ كلثوم بنت جرول ، وقد تكون أمّ كلثوم الصغرى من أمّ ولد ، وقد تكون شخصاً آخر .

١ - يقال أنّه تزوج أم كلثوم بنت علي وكانت له زوج في الجاهلية باسم أم كلثوم بنت جرول وقد خطب أم كلثوم بنت أبي بكر وردته .

فمع إقرارنا بوجود أمّ كلثوم بنت علي في التاريخ نتحفظ من البتّ بأن المعنية في الواقعة الفلانية هي زوجة عمر بن الخطاب؛ وذلك لورود احتمالات كثيرة أخرى أمامها.

منها احتمال أن تكون أمّ كلثوم بنت فاطمة قد تزوجها ابن عمها عون ابن جعفر بن أبي طالب ، لكونه ابن أسماء بنت عميس ، وأسماء كان قد تزوجها الإمام علي بعد شهادة أخيه جعفر وموت أبي بكر ، وهي أم عبد الله بن جعفر وعون بن جعفر ومحمد بن جعفر .

وبما أنّ عبد الله بن جعفر كان قد تزوج زينب بنت علي ، بقي عون ومحمد ابني جعفر بدون زوجة ، فالأقرب أن يكون عون زوجاً لابنة فاطمة الزهراء، لأنّه ابن أخ الإمام علي وربيبه وقد عاش مع أمّه في بيت الإمام وانضمّ إلى عمّه أمير المؤمنين، فلَمَّا بَلَغَ زَوْجَهُ عليه السلام ابنته زينب الصغرى المكناة بأمّ كلثوم ، وقد لازم أمير المؤمنين ، وبعده لازم الحسن ، ولم يفارق الحسين عليه السلام هو وزوجته أمّ كلثوم بنت فاطمة حتّى وردا كربلاء، وقد عدّه الشيخ الطوسي في رجاله من أصحاب عليّ<sup>(١)</sup> .

وهذا الاحتمال هو أقرب إلى النفس من تزوجها من عمر بن الخطاب ، خصوصاً وكونه حيّاً إلى واقعة صفين ، بل وقيل بأنّه قاتل مع عمه الإمام أمير المؤمنين علي بصفين ، وهذا القول يخالف ما قالوه من استشهاد بتستر أيام عمر بن الخطاب ، بل يرجح أن يكون قد عاش بعد صفين أيضاً وقتل في كربلاء .

ففي أنساب الاشراف: ويقال: أنّ عون بن جعفر بن أبي طالب وأخاه

١- رجال الطوسي: ٧٥ / ٧١٠ في أسماء من روى عن أمير المؤمنين عليه السلام.

محمّداً قتلاً مع عليّ بصفين ، ويقال: أنّهما قُتلا مع الحسين عليه السلام ، وبعض البصريين يزعم أنّهما قتلا بتستر من الأهواز حين فتحت <sup>(١)</sup>.  
وفي عمدة الطالب: وأما محمّد الأكبر فقتل مع عمّه أمير المؤمنين عليّ بصفين ، وأما عون ومحمّد الأصغر فقتلا مع ابن عمهما الحسين يوم الطف <sup>(٢)</sup>.

ثمّ قال: وولد عون بن جعفر بن أبي طالب شهيد الطف ابنا اسمه مساور ، له ذيل لم يطل <sup>(٣)</sup> وانقرض محمّد الأكبر وعون .  
ومثل ذلك حال محمّد بن جعفر بن أبي طالب ، والذي قيل عنه بأنه تزوّج أمّ كلثوم بعد عمر بن الخطاب .  
فلو صحّ هذا الكلام فهو مخالف لما اشتهر عند المؤرخين بأنه استشهد في عام ١٧ مع أخيه عون في تستر، فأبي القولين يؤخذ به، هل شهادته في عام ١٧؟ أم زواجه بابنة عمه بعد مقتل عمر في سنة ٢٣؟ فالكلام هزيل ، وبعض المؤرّخين كالبلادري نفى ذلك بقوله :

فأما عون ومحمّد فذكر أبو اليقطان النصري أنّهما استشهدا جميعاً بتستر في خلافة عمر بن الخطاب ، وذلك غلط .  
وذكر غيره أنّهما قتلا بصفين ، وقيل أنّهما قتلا بالطفّ مع الحسين، وحمل ابن زياد رؤسهما مع رأس الحسين إلى يزيد ابن معاوية، والله أعلم <sup>(٤)</sup>.

١- أنساب الاشراف ٢ : ٣٢٢.

٢- عمدة الطالب : ٣٦.

٣- عمدة الطالب: ٣٧.

٤- أنساب الاشراف ٢ : ٤٤ - ٤٥.

وفي مروج الذهب: فقتل عون ومحمد ابنا جعفر بالطف  
مع الحسين بن علي، ولا عقب لهما<sup>(١)</sup>.

فإذا كان عون ومحمد ابنا جعفر موجودين - مع الإمام علي ثم مع  
الحسن والحسين - في بيت الإمام علي، والإمام علي أكد بأنه حبس أولاده  
لأولاد أخيه جعفر، فهل يعقل أن يزوج ابنته الشابة أم كلثوم من عمر  
المسن - مع وجود هذين الشابين - عن طيب خاطر!؟

بل كيف يمكننا أن نقول بزواج أحد هذين بابنة عمهما «أم كلثوم» بعد  
وفاة عمر، وهما اللذان استشهدا في تستر في عهد عمر بن الخطاب حسبما  
يقولون، وأم كلثوم باقية في ذمة عمر إلى ذلك التاريخ؟ ولماذا لا يصح  
القول بأن عون بن جعفر كان قد تزوجها قبل عمر، ونقول بالقول الآخر  
الذي يرتضونه؟

وكيف يمكن حل إشكال الجمع بين بقائهما حيين إلى الطف أو قتلها  
في صفيين وشهادتهما في تستر؟

بلى، قد استشهد هذان كما استشهد آخران من أبناء أخيها عبد الله بن  
جعفر مسمين باسميهما: عون بن عبد الله بن جعفر، ومحمد بن عبد الله بن  
جعفر أيضاً، في الطف.

وفي ضوء ما أسلفنا نستطيع القول إن تزوج عون بن جعفر بأم كلثوم -  
زينب الصغرى بنت فاطمة الزهراء - يصح ما اشتهر عن الإمام علي  
وقوله: إنما حبست بناتي على بني جعفر<sup>(٢)</sup>، وقول رسول الله: بناتنا لبنينا

١- مروج الذهب ١: ٢٨٩.

٢- طبقات ابن سعد ٨: ٤٦٣، تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٦، الاصابة ٨: ٢٩٣ / الترجمة

١٢٢٣٣ لأم كلثوم بنت علي.

وبنونا لبناتنا<sup>(١)</sup>.

وبما أنّ زينب الكبرى عقيلة الهاشميين كانت قد تزوّجها ابن عمها عبد الله بن جعفر ، وزينب الصغرى كان قد تزوّجها محمد بن عقيل .  
فلا يستبعد أن تكون أمّ كلثوم ابنة فاطمة - أعني زينب الوسطى<sup>(٢)</sup> -  
قد تزوّجها ابن عمها الآخر: عون بن جعفر بن أبي طالب ، لأنّه كان ابن أخيه وربيبه وابن زوجته أسماء ، فإذا ثبت ذلك فينتفي زواجها من عمر .  
قال السيد محسن الأمين في أعيان الشيعة: «فإنها [أيّ أمّ كلثوم] وزينب الكبرى شقيقتا الحسين عليه السلام فلم تكونا لتفارقاه ولا ليفارقهما، وإذا كانت الكبرى وهي زوجة عبد الله بن جعفر لم تفارقه وزوجها حيّ ، فأحرى أن لا تفارقه الصغرى<sup>(٣)</sup> [وزوجها شهيد أيضاً في كربلاء أو قل شهيد بصفين] وهي في النبل بمرتبة تلي مرتبة الكبرى»<sup>(٤)</sup>.

إذن لا يمكن البتّ باسم من تزوج أمّ كلثوم ابنة فاطمة والقول بأنه عمر بن الخطاب لا غير ، لوجود عدة بنات لعلي مسماة بزینب ومكناة بأمّ كلثوم ولكلّ واحدة من هذه أزواج .

كما لا يمكن البت في الزواج؛ لكثرة الغموض الذي رافق شخصيّتها ، وما قيل في حياتها ، وأزواجها ، وأولادها ، ومقدار عمرها ، وأمثال ذلك . وقد تنبّهت الدكتورة بنت الشاطيء في كتابها «سكينة بنت الحسين» إلى

١- من لا يحضره الفقيه ٣ : ٣٩٣ .

٢ - هذه هي نفس زينب الصغرى بنت فاطمة المارة آنفاً، فهي صغرى بالنسبة إلى الكبرى عقيلة الهاشميين ووسطى بالنسبة إلى اختها الصغرى زوجة محمد بن عقيل .

٣ - من فاطمة الزهراء عليها السلام .

٤ - أعيان الشيعة ١ : ٣٢٧ .

ظاهرة الاختلاط بين الأسماء والكنى ، وتأثيرها على الوقائع والأحداث  
فذكرت نصوصاً عن ابن العماد الحنبلي وفيه ثلاثة أزواج لسكينة على  
الترتيب التالي:

مصعب بن الزبير، ثم عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن حكيم بن  
حزام، ثم زيد بن عمرو بن عثمان بن عفان ...<sup>(١)</sup>.

وذلك بعد ذكرها ما نقله السيد توفيق الفكيكي عن السيد عبد الرزاق  
الموسوي في كتاب له عن السيدة سكينة وأنها تزوجت ابن عمها عبد الله  
الأكبر ابن الإمام الحسن المقتول في الطف مبارزة ...<sup>(٢)</sup> وأن مصعب بن  
الزبير قد تزوجها بعد عبد الله بن الحسن.

ثم أتت الدكتورة بكلام للمصعب الزبيري في نسب قريش وفيه اسم  
خامس لأزواجها إلى أن تقول:

وتختلط الأسماء اختلاطاً عجيباً، بل شاذاً ، حتى ليشطر  
الاسم الواحد شطرين، يؤتى بكل شطر منهما على حدة ،  
فيكون منها زوجان للسيدة سكينة !!

فعبد الله بن عثمان بن عبد الله بن حكيم بن حزام، شطر  
شطرين، فكان منه زوجان:

عبد الله بن عثمان ، وعمرو بن حكيم بن حزام أو كما  
ترجم في دائرة المعارف: عمرو بن الحاكم<sup>(٣)</sup>.

ورغم الشكوك والملابسات فإن القوم سعوا أن يجزموا بوقوع هذا

١- شذرات الذهب ١ : ١٥٤ .

٢- السيدة سكينة بنت الحسين للفكيكي : ١٢٢، وانظر معه مقتل الحسين : ٣٦٨ .

٣- موسوعة آل النبي : ٨٣١ .

الزواج من ابنة فاطمة ، ذاكرين قضايا كثيرة لتصحيح هذا الزواج، مع أنّ التاريخ والعقل يشهدان ببطلانها فيه ، أو قل عدم تطابقها مع نصوص أخرى .

صحيح أنّ لعليّ بنتين من فاطمة الزهراء باسم: أمّ كلثوم ، وزينب ، لكن كيف يمكن جمع هذا القول مع الأقوال الأخرى المنقولة عن هاتين الشخصيتين ، فتارة نرى أنّ أمّ كلثوم بنت علي موجودة في الطف، وأخرى نراها قد ماتت في حدود سنة ٥٤ هجري ، وفي ثالثة نراها أكبر من أختها زينب، وفي رابعة نراها أصغر .

بل كيف يمكن الإجابة على التساؤلات الأخرى التي سنطرحها بعد قليل مع وجود بنات أخرى لعليّ مسمّيات بزینب الصغرى على وجه التحديد ، ووجود أمّ كلثوم الصغرى من أمّهات شتى لم يُصرّح بأسمائهن . فسؤالنا هو: هل يصح وجود بنتين أو ثلاث بنات لعليّ بن أبي طالب مُسمّيات بزینب ومكنّيات بأمّ كلثوم؟ وإذا صحّ ذلك كيف يمكن البت في مسألة الزواج المدّعى لعمر وإيّاها ابنة فاطمة لا غير ؟

بلى ، يمكننا الجمع بين تلك الأقوال ، وذلك بتسمية زينب الصغرى من فاطمة - بزینب الوسطى - لوجود أصغر منها من غير فاطمة .

وكذا يمكننا أن نسمّيها بالكبرى أيضاً، لأنّها أكبر من أختها التي من أمّ ولد، وذلك لجلالة قدرها وأنها بنت فاطمة الزهراء .

فتكون زينب بنت فاطمة - أمّ كلثوم - هي الصغرى بالنسبة إلى عقيلة الهاشميين، وكبرى بالنسبة إلى أختها من أمّ ولد .

وبهذا يمكننا أن نحل الإشكالية الموجودة عند بعض المؤرّخين وأصحاب التراجم من ترجيحهم لبعض مشاهد الزينبيات على الأخرى ،

والقول أن مقام السيدة زينب بنت فاطمة هو في مصر<sup>(١)</sup> لا الشام ، أو القول بأن مقام السيدة زينب الذي في الشام<sup>(٢)</sup> هو الصحيح لا في مصر<sup>(٣)</sup>، فكلتا المقامان بنظرنا هو لبنات فاطمة الزهراء، بفارق أن أحدهما لعقيلة الهاشميين والأخرى لأمّ كلثوم الكبرى المسماة بزَيْنَب الصغرى<sup>(٤)</sup>، لأن زينب الصغرى التي من أمّ وليد مدفونة في المدينة بلا خلاف .

قال السيد محسن الأمين في أعيان الشيعة : ... قال ابن أبي الحديد في شرح النهج: زينب الكبرى وأمّ كلثوم الكبرى، أمهما فاطمة بنت رسول الله ، وأمّ كلثوم الصغرى وزينب الصغرى لأُمَّهَاتٍ أولادٍ شتى .

وقال المفيد في الإرشاد عند تعداد أولاد أمير المؤمنين : وزينب الكبرى وزينب الصغرى ، وعد معها غيرها، وقال: لأُمَّهَاتٍ شتى .

فدلّ كلامه<sup>(٥)</sup> على أن المسماة بزَيْنَب من بنات أمير المؤمنين عليه السلام ثلاث: إحداهن تسمى زينب الكبرى وأمها فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله ، واثنان يسميان بزَيْنَب الصغرى، والمائز بينهما أن إحداهما تكنى أمّ كلثوم وأمها

١ - كما فعله العبيدي النسابة ( ت ٢٧٧ هـ ) في كتابه أخبار الزينبيات، وهذا الكتاب منسوب إلى العبيدي وليست له لقرائن وشواهد بحوزتنا .

٢ - وهو ما ذهب إليه ابن جبير : ٢٢٨ ، وابن بطوطة ١ : ٦١ في رحلتيهما، وابن الخوراني وغيرهم .

٣ - نفى السيد جعفر مرتضى في كون مقام عقيلة الهاشميين في مصر، ثم جدّ سماحته في إثبات مقامها في الشام في كتابه «زينب ورقية في الشام»، وكذا فعل قبله الشيخ محمد حسين السابقي الباكستاني في «مرقد العقيلة زينب»، وغيرهما .

٤ - في حين أنها الوسطى بالنسبة إلى من هي أكبر وأصغر منها .

٥ - هذا هو كلام الأمين، وهو يريد أن يوضح كلام ابن أبي الحديد من خلال كلام الشيخ المفيد .

فاطمة أيضاً ، والثانية لا تكنى بأُم كلثوم وأمها غير فاطمة عَلَيْهَا ... وهناك أم كلثوم صغرى لا تسمى بزینب .

ولم يظهر الوجه في وصف كل من الزينين بالصغرى، فقد يمكن أن يكون وصفت الصغرى من فاطمة الزهراء بالصغرى نسبة إلى شقيقتها زينب الكبرى ، ووصفت التي لا تُكْنَى أُم كلثوم بالصغرى بالنسبة إلى وجود أختيها من فاطمة الزهراء : أُم كلثوم الكبرى، وزينب الكبرى.

أما أن زينب الصغرى المكناة بأُم كلثوم من فاطمة ، وزينب الصغرى التي لا تكنى بها ، فأيهما أكبر ؟ فلا يفهم من كلامه ، ولعلها في سن واحد لا اختلاف أُمَيَّهَا<sup>(١)</sup>.

وعليه، فلماذا لا تكون أُم كلثوم الصغرى<sup>(٢)</sup> التي من أُم ولد هي المقصودة بالزواج من عمر ، بعد أن احتملنا بأن أُم كلثوم الكبرى هي زوجة عون بن جعفر ، لأنها كانت كبيرة لولادتها في آخر عهد رسول الله ، أما الصغرى فكانت صغيرة عند خطبة عمر لها في سنة ١٧ للهجرة .

ومما يلفت النظر أن بعض المحققين قد أنكروا وجود بنت للإمام علي تحمل اسم أُم كلثوم ، مؤكداً أنه كنية لزينب الكبرى أو الصغرى ، أو لرقية أو لنفسه حسب ما مر عليك في القول الخامس .

وعليه ، فإن كانت تلك كنية لعقيلة الهاشميين زينب الكبرى ، فقد تزوجها ابن عمها عبد الله بن جعفر .

وإن كانت لزينب الصغرى من فاطمة = أُم كلثوم الكبرى ، فالأقرب

١- أنظر كلام الأمين في أعيان الشيعة ٧: ١٣٦ بتصرف منا ، وانظر شرح النهج الحديدي

.٢٤٢:٩

٢- تاريخ الطبري ٣: ١٦٢ .

أن يكون ابن عمها عون بن جعفر قد تزوجها ، لأنه كان يعيش مع أمّه أسماء بنت عميس في بيت علي .

وإن كانت لزینب الصغرى التي من أمّ ولد ، فقد تزوّجها محمد بن عقيل ، ثم خلف عليها كثير بن العباس <sup>(١)</sup> بعد محمد بن عقيل .

وإن كانت لرقية أو نفيسة ، فقد تزوّج رقية : مسلم بن عقيل ، وتزوّج نفيسة : عبد الله بن عقيل ، وليس في أزواج هؤلاء من سمّي بعمر .

فلا أدري كيف يجزم علماء القوم بوقوع هذا الزواج من ابنة فاطمة وعلي ، مع أنّهم يرون بنات علي يُزوّجن لأولاد جعفر وأولاد عقيل ، وهو يتطابق مع قول رسول الله لما نظر إلى أولاد علي وجعفر فقال: بناتنا لبنينا، وبنونا لبناتنا <sup>(٢)</sup> ، وقول الإمام علي عليه السلام: حبستهن لأولاد أخي جعفر .

وهنا يظهر بطلان زواجها من عون بعد مقتل عمر بن الخطاب ، لأنهم قالوا بشهادة عون بتستر في أيام خلافة عمر .

فهذه الاشكاليات وأمثالها هي التي دعنا لكي نصف هذا الزواج بأنه زواج لغز يحتاج إلى البحث والتحقيق فيه .

هذا وإنك من خلال البحث ستقف على ملابسات كثيرة أخرى في هذا الأمر، كما ترى الاختلاط واضحاً بين الأسماء والكنى بشكل لا غبار عليه في هذه المسألة وما يشابهها .

نعم، قد يؤتى بأمّ كلثوم بدلاً عن زينب في نصّ دلالة على

١- نسب قريش ٢: ٤٥، مع التنويه على أن الزبيري قال في ٢: ٤١ عند ذكر ولد علي بن أبي

طالب: «وأمّ كلثوم الكبرى ولدت لعمر بن الخطاب، وأمهم: فاطمة بنت النبي» وهذا

يعني أنّها اثنتان عنده .

٢- من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٩٣ / ٤٣٨٣ .

اشتراكهما<sup>(١)</sup>، وقد يؤتى بهما معاً دلالة على افتراقهما في نص آخر<sup>(٢)</sup>.  
وقد تشاهد أم كلثوم في بعض النصوص بأنها أكبر من الإمامين  
الحسن والحسين، خلافاً للمشهور والثابت<sup>(٣)</sup> عند المؤرخين والنسابة .  
وقد تلاحظ شيئاً آخر في نصوص رابعة وخامسة ... كل هذه الأمور  
تجدها في التاريخ والحديث مما يخرجها عن كونها مسألة ثابتة مسلمة لا  
يمكن الخدش فيها .

وإنا جئنا بمُجمَل تاريخ أم كلثوم في كتب الحديث والتاريخ والفقهِ ،  
لنؤكد على إمكان وقوع الاختلاط والتشابك فيما ينقل عن حياتها ،  
وتعارض كل نص منها مع نصوص أخرى في التاريخ والحديث أيضاً ،  
فالنصوص العامة تدل على شيء والنصوص الشيعية تدل على شيء آخر .  
فالنصوص الشيعية تدل على وجودها في مأساة كربلاء ومرافقتها

- ١- سيأتي ذكرنا لتلك النصوص عند عرضنا لسيرة أم كلثوم بعد قليل .
- ٢- فقد يكون هذا هو ما عناه ابن حجر في فتح الباري والعيني في عمدة القاري ١٤ : ١٦٧ ،  
إذ قال ابن حجر في فتح الباري ٦ : ٨٠ ، والاصابة ٨ : ٢٩٣ / ١٢٢٣٣ ، والايثار  
بمعرفة الآثار : ٢١١ : وكانت قد ولدت [أم كلثوم] في حياته ﷺ وهي اصغر بنات  
فاطمة عليها السلام ، وفي شرح الزرقاني ٣ : ١٢٨ : وأم كلثوم ولدت قبل وفاة جدّها .
- ٣- كما نراه في خبر علل الشرائع ١ : ١٨٥ / ٢ بأن الزهراء حملت الحسن على عاتقها الأيمن  
والحسين على عاتقها الأيسر وأخذت بيد أم كلثوم اليسرى بيدها اليمنى ثم تحولت إلى  
حجرة أبيها ... ومعنى هذا الخبر أن أم كلثوم هي أكبر من الحسن والحسين لحملها على  
عاتقها وأخذها بيد أم كلثوم ، في حين أن الصحيح هو ما جاء في العلل أيضاً ١ : ١٨٦  
فحمل النبي الحسن ، وحمل الحسين علي ، وحملت فاطمة أم كلثوم ، وأدخلهم النبي  
بيتهم ووضع عليهم قطيفة واستودعهم الله ... كما أنك ستري بعد قليل في كلام الايجي  
قريباً من هذا فانتظر .

لأخيها الحسين من البداية حتى النهاية، وإن ثبت وجودها في الطف يتقاطع مع ما قالوه عن أم كلثوم في كتب أهل السنة والجماعة من أنها ماتت وابن لها في زمان معاوية بن أبي سفيان ، وصلى عليها سعيد بن العاص أو ابن عمر .

كما أن ما قالوه عن تزويج أم كلثوم بعون بن جعفر بعد عمر لا يتفق مع ما قالوه في شهادته بتستر أيام خلافة عمر ، إلى غيرها من الأقوال المتضاربة المنقولة عنها في كتب التاريخ .

إذن، دراسة موضوع كهذا لا يمكن الخروج منه بنتيجة إلا بعد نقل الأقوال موضوعياً ، ثم الدخول لمناقشتها ، وإن ذلك لم يتوفر عندنا وعند المطالع إلا بعد إعطاء صورة إجمالية عن الزوجين المفترضين!! - أم كلثوم بنت علي، وعمر بن الخطاب - وتصوير شخصيتهما ، وهل هما يتكافئان من حيث العمر والنسب والقبيلة والأخلاق ، أم لا؟ بل هل يتكافئان من حيث الشكل والجمال والقبيلة والنسب ، أم لا؟

وهل أن سيرة عمر في الحياة يجانس ويقارب سيرة أم كلثوم ، أم لا؟ وكيف بالمرأة في الإسلام ، هل عليها القبول بما يُفرض عليها أم لها الحق في بيان رأيها؟

فالمرأة - فطرياً - يعجبها من الرجل ما يعجب الرجل من المرأة ، وهذا أصل عقلي وشرعي وفطري ، ويجب أن يلحظ في التكافؤ في الزواج ، وقد جاء عن عمر قوله : لا تكرهوا فتياتكم على الرجل القبيح، فإنهن يحببن ما تحبون<sup>(١)</sup>.

١- عيون الأخبار لابن قتيبة ٤ : ١١ كتاب النساء .

وعنه أيضاً : يعمد أحدكم إلى بنته فيزوجها القبيح ، إنهم يجيبن ما تحبون، يعني إذا زوجها الذميم كرهت في ذلك ما يكره وغضب الله فيه<sup>(١)</sup>.  
فهذه القاعدة الفطرية والعقلية لا تتفق مع ما جاء في شمائل عمر -  
أنقلها معتذراً لمن يراها إساءة للخليفة - :

ففي المنمق : الحولان من العرب: عمر بن الخطاب الفاروق ، وأبو  
هلب ابن عبد المطلب ، وأبو جهل بن هشام<sup>(٢)</sup>.

وفي المحبر : الحولان من الأشراف : الفاروق عمر بن الخطاب رحمه  
الله، أبو هلب بن عبد المطلب ، أبو جهل بن هشام ....<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي رجاء العطاردي قال : رأيت عمر بن الخطاب أصلعاً ، طويلاً،  
أحولاً ، ذا سبلة<sup>(٤)</sup>. وفي البداية والنهاية : كان عمر أحور العينين<sup>(٥)</sup>.

وفي مجمع الأمثال : وقيل : دخلت امرأة على عمر بن الخطاب - وكان  
حاسر الرأس وكان أصلع - فدهشت المرأة ، فقالت : أبا غفر ، حفص الله  
لك ، وأرادت أن تقول : أبا حفص ، غفر الله لك . فقال عمر : ما تقولين؟  
فقالت : صلعت من فرقتك وأرادت أن تقول : فرقت من صلعتك<sup>(٦)</sup>.

وهذا النص يشير إلى عدم ارتياح النساء إلى ظاهرة الصلع في الرجال ،  
فقد يكون في الرجل شيء يرجح على ما فيه من نقص فترضى به المرأة ،

١ - مصنف عبد الرزاق ٦ : ١٥٨ حديث ١٠٣٢٩ ، كنز العمال ١٦ : ٥٨٧ .

٢ - المنمق : ٤٠٥ .

٣ - المحبر : ٣٠٣ .

٤ - تاريخ مدينة دمشق ٤٤ : ١٨ ، العقد الثمين ٦ : ٣٠٣ ، تاريخ الخميس ٢ : ٢٤٠ .

٥ - البداية والنهاية ٧ : ١٥٦ .

٦ - مجمع الأمثال ١ : ١٨٨ .

لكن شدة عمر وغلظته مع الناس وخصوصاً مع النساء مع وجود الصلع والحول فيه كلّها نقاط مبعدة عن زواجه بأم كلثوم .

وفي الفائق والطيوريات : عن أبي عمر بن العلاء ، قال : ... كان عمر أصلع لم يبق من شعره إلا حفاف ، وهو أن يبقى منه كالطرة حول رأسه<sup>(١)</sup> .

وعن زر بن حبيش قال : خرج أهل المدينة في مشهد لهم ، فإذا أنا برجل أصلع أعسر أيسر قد أشرف فوق الناس بذراع .... فقلت : من هذا ؟ قالوا : عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup> .

وقد جاء عن أبي العيّن أنّه رأى المأمون العباسي مغتاضاً وهو يقول : متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما ، ومن أنت يا جعل حتّى تنهى عما فعله رسول الله وأبو بكر ؟<sup>(٣)</sup>

وفي بعض النصوص أبدلوا جملة « ومن أنت يا جعل » بـ « ومن أنت يا أحول » لثبوتها عندهم في نصوص أخرى<sup>(٤)</sup> .

وقد أخرج الطبراني عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير :

١ - الطيوريات ٣ : ١٢٧٥ ، والفائق في غريب الحديث ١ : ٢٥٩ .

٢ - المعجم الكبير ١ : ٦٥ / ٥١ ، مجمع الزوائد ٤ : ٣٤ .

٣ - تاريخ أبي الفداء ١ : ٣٥٣ ، وفيات الأعيان ٦ : ١٥٠ ، مرآة الجنان ٢ : ١٣٧ ، الشعور بالعمور للصفدي : ٢٣٩ وانظر في مدعيات ابن أكثم مناظرة الشيخ المفيد مع شيخ من الاسماعيلية في الفصول المختارة : ١٥٨ - ١٦٢ وما قلناه في كتابنا التسميات : ٢٢٦ .

٤ - أنظر تاريخ بغداد ١٤ : ١٩٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٦٤ : ٧١ ، تهذيب الكمال ٣١ : ٢١٤ ، المنتظم ١١ : ٣١٥ ، طبقات الحنابلة ١ : ٣١٤ .

أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب فتل شاربه ونفخ<sup>(١)</sup>، وكانت سبلته كثيرة الشعر من أطرافها صهبة<sup>(٢)</sup>.

إلى غيرها من الصفات والشمائل التي قد لا ترضي النساء ولا تعجبهم .  
وستحاول فيما يلي دراسة أخلاقيات الزوجين وبيان سيرتهما في الحياة ،  
وصفاتها الخلقية والخلقية وهل هما يتجانسان من لحاظ الفكر والعمر أم  
لا ؟ نبدوها بمجمل السيرة الذاتية لأم كلثوم ثم نعقبه ببيان السيرة الذاتية  
لعمر بن الخطاب .

## مجمل السيرة الذاتية لأم كلثوم

### أم كلثوم في عهد رسول الله ﷺ

ذكر المؤرّخون ولادة أم كلثوم بنت فاطمة في عهد رسول الله ، ففي الإصابة: أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب الهاشمية ... قال أبو عمرو: ولدت قبل وفاة النبي<sup>(٣)</sup>.

وفي الاستيعاب: قال أبو عمرو: فولدت [فاطمة] له الحسن والحسين وأم كلثوم وزينب، ولم يتزوج علي عليها غيرها<sup>(٤)</sup>.

١ - المعجم الكبير للطبراني ١ : ٦٦ / ٥٤ ، تاريخ المدينة ٣ : ٨٣٩ وفيه : إن ناساً من بني

ثعلبة أتو عمر في أرض لهم ... وجعل يفتل شاربه ، وكان يفعل ذلك إذا هم .

٢ - الاستيعاب ٣ : ٢٣٦ / ١٨٩٩ ، تهذيب الكمال ٢١ : ٣٢٣ ، الجوهر الثمين : ٤٣ ، تاريخ

مدينة دمشق ٤٤ : ١٧ .

٣ - الإصابة ٨ : ٤٦٤ ، والايثار بمعرفة الآثار : ٢١١ .

٤ - الاستيعاب ٤ : ١٨٩٤ ، من ترجمة ٤٠٥٧ لفاطمة بنت رسول الله .

ومن المشهور بين المؤرخين أيضاً أن زينب هي أكبر بنات الإمام علي عليه السلام، وأنَّ أمَّ كلثوم هي الرابعة من أولاد الإمام ، لكن المامطيري يقول عن أمَّ كلثوم أنها : أكبر بناته <sup>(١)</sup> ، فقد يكون عنى بكلامه زينب ، لكنّه ذكر كنيته دون اسمها ، وقد يكون أراد أختها أمَّ كلثوم، وهو غير صحيح عند الباحثين، لأنَّ زينب ولدت في السنة السادسة على أبعـد تقدير، وأمَّ كلثوم قبل وفاة النبي بقليل ، أي في السنة التاسعة أو العاشرة، فتكون زينب هي أكبر من أمَّ كلثوم بلا شك .

ومن عجيب الكلام ما نشاهده في خيرٍ مرسلٍ نقله فخر الدين الطريحي عن سلمان الفارسي، مُلخّصه: أنّ أمَّ كلثوم بنت فاطمة هي أكبر من السبطين الحسن والحسين ، وهذا الكلام باطل أيضاً لا يمكن الاعتماد عليه .. وإليك النص:

روي أنّ سلمان الفارسي قال: أهدي إلى النبي قُطْفٌ من العنب في غير أوانه ، فقال لي: يا سلمان اتّني، بولديّ الحسن والحسين ليأكلا معي من هذا العنب .  
فقال سلمان: فذهبت أطرق عليها منزل أمّهما فلم أرهما ، فأتيت منزل أختها أمَّ كلثوم فلم أرهما ، فجئت فخبرت النبي بذلك فاضطرب ...<sup>(٢)</sup>

والخبر مصحّف يقيناً ، وصحيحه: فأتيت منزل أختها أمَّ كلثوم - أي أخت فاطمة ، أمَّ كلثوم بنت رسول الله زوجة عثمان بن عفّان - وذلك أنّ

١- نزهة الأبصار: ١٤٣ .

٢- المنتخب للطريحي: ٣٧ وعنه في بحار الأنوار ٤٣: ٣١٣، مدينة المعاجز للبحراني ٣ :

فاطمة عليها السلام سمّت ابنتيها باسم أختيها زينب وأمّ كلثوم .  
 فعن محمد بن مروان <sup>(١)</sup> وحماد بن عثمان <sup>(٢)</sup> قال: قلت لأبي عبد الله :  
 جعلت فداك ، فما معنى قول رسول الله: إنّ فاطمة أحصنت فرجها فحرم  
 الله ذريتها على النار؟ فقال: المعتقون من النار هم ولد بطنها: الحسن  
 والحسين وزينب وأمّ كلثوم.  
 بلى ، إنّ الزهراء سمت بنتيها زينب وأمّ كلثوم اعتزازاً بأختيها <sup>(٣)</sup> ،  
 وعملت بسنة رسول الله في المولود من حلق الرأس والتصّدق بوزنه فضّة  
 وذبح العقيقة والتسمية وأمثال ذلك .

ففي الموطأ لمالك : عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أنه قال:  
 وزنت فاطمة بنت رسول الله شعراً حسن وحسين وزينب  
 وأمّ كلثوم فتصدّقت بزينة ذلك فضّة <sup>(٤)</sup> .  
 وهذا النص يؤكّد بأن زينب هي غير أمّ كلثوم .  
 نعم، جاء اسم أمّ كلثوم وحدها مع أخويها الحسن والحسين فيمن  
 شهد كون فداك نحلة من رسول الله لفاطمة ، إذ قال ابن حجر الهيثمي -

١- معاني الأخبار: ١٠٦ / ٢ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٣ : ٢٣١ و ٩٣ : ٢٢٢ .

٢- معاني الأخبار: ١٠٦ / ٤ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٣ : ٢٣١ .

٣- فقد روي عن رسول الله قوله في العقيقة زينب : اوصي الشاهد والغائب من أمتي

وأخبرهم أن يلزموا هذه الصبية، لأنّها تشبه خالتها أم كلثوم (الطراز المذهب : ٣٦)

٤- الموطأ لمالك ٢ : ٥٠١ ، كتاب العقيقة باب ما جاء في العقيقة / ١٠٦٧ ، تحفة الاحوذى

٥ : ٩٢ ، وأبو داود في المراسيل ١ : ٢٧٩ / ٣٧٠ ، معرفة السنن والآثار ٧ : ٢٣٩ ،

الاستذكار ٥ : ٣١٤ ، شرح الزرقاني ٣ : ١٢٨ ، المجموع ٨ : ٣٢٤ ، والبيهقي : في السنن

الكبرى ٩ : ٣٠٤ رقم ١٩٠٧٩ من حديث جعفر بن محمد وزاد البيهقي عن أبيه عن

وهو بصدد جواب كلام الشيعة - :

وزعمهم أن الحسن والحسين وأُمّ كلثوم شهدوا لها ،  
باطل ، على أنّ شهادة الفرع والصغير غير مقبولة<sup>(١)</sup> .  
ومثله قال الإيجي في «المواقف» ، لكنّ الشريف الجرجاني في شرحه  
على المواقف خطأً كلام الإيجي قائلاً بأن الصحيح هو أمّ أيمن ، بدلاً عن  
أمّ كلثوم ، إذ قال:

«فإن قيل: ادّعت فاطمة (أنه) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (نحلها) أي أعطاها  
فدكاً نحلة وعطية (وشهد) عليه (علي والحسن والحسين  
وأُمّ كلثوم) والصحيح أمّ أيمن ... (قلنا: إن الحسن  
والحسين فللفرعية)؛ لأنّ شهادة الولد لا تُقبل لأحد أبويه  
وأجداده عند أكثر أهل العلم ، وأيضاً هما كانا صغيرين  
في ذلك الوقت، (وأما علي وأُمّ كلثوم فلتصورهما عن  
نصاب البيّنة) وهو رجل وامرأتان»<sup>(٢)</sup> .

فانظر إلى الارتباك والالتباس في النص ووقوع التصحيف فيه بين أمّ  
كلثوم وبين أمّ أيمن ، وهو كثيرٌ ما يقع بين من سُمّين بأُمّ كلثوم وبين من  
كنّين به ، فأين ذهبَت السيّدَة زينب في هذين النّصين، ولم لا نرى اسمها  
ضمن من شهد على كون فدك نحلة لفاطمة؟

وهل من المعقول أن يؤتى بالبنت الصغرى وتترك البنت الكبرى؟!  
لا يسعنا إلا نقول بأن المقصود من أمّ كلثوم هي زينب الكبرى، وهذا  
ما أكدنا عليه أكثر من مرّة من لزوم الحيطة والحذر حين نقل الأخبار ، إذ

١- الصواعق المحرقة: ٩٣ وفيه أيضاً: وكان ممن شهد في فدك علي والحسان وأُمّ كلثوم.

٢- انظر المواقف ٣: ٢٩٨ وشرحه للجرجاني ٨: ٣٥٥، الموقف السادس المرصد الرابع.

قد تختلط الأسماء بالكنى ، أو الأسماء والكنى فيما بينها ، وهذا ما يجب على المحقق معرفته وتمييزه .

والتصحيح بين الأسماء والكنى لم يختص بكتب أهل السنة فحسب ، فقد وقع التصحيح في الكتب الشيعية أيضاً حسبها وقفت عليه ، وذلك لاشتراك اسم أم كلثوم وكنيتها بين عدة أشخاص من الهاشميات وغيرهن في التاريخ ، ووجودهما في حياة رسول الله ثم من بعده .

فمواقف أم كلثوم تختلط مع مواقف اختها زينب في حياة أبيها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وحياة أخيها الإمام الحسن بن علي ، فتنسب خطبة زينب الكبرى إلى أم كلثوم في أحداث الطف، وهكذا العكس ، فهي كانت مع أخيها الحسين بن علي ، وابن أخيها زين العابدين ، من المدينة إلى مكة ، ومن مكة إلى كربلاء ، ومن كربلاء إلى الشام ، ورجوعها من الشام مع السبايا إلى المدينة ، فالاختلاط متصور وغير بعيد إذن .

خاصة مع ملاحظتنا أن بنات أمير المؤمنين وفاطمة لم يكن لهن أي حضور في أي حدث قبل واقعة كربلاء، ولم يتسنى للأعداء معرفة خصوصياتهن الظاهرية، فقد كنّ يحيط بهن جلال البيت العلوي في سرادق الخدر والعفّة وكنّ في منأى عن معرفة الرجال الأجانب عنهنّ، لذا كان من الطبيعي جداً عدم تمييز الراوي بينهن وعدم معرفة لأشخاصهن على نحو التحديد والدقّة .

ولا يخفى عليك بأنّ لأم كلثوم كلمات ومواقف في ليلة عاشوراء ويومها، وعند وداع الإمام الحسين ، وحين مشاهدتها رجوع جواد الإمام الحسين بعد المعركة إلى الخيام، وغيرها من النصوص ، وكلّها مذكورة في كتب المقاتل ، وهي تعطينا صورة عنها ووجودها إلى ذلك التاريخ، ومعناه عدم وفاتها في عهد معاوية بن أبي سفيان .

## أمّ كلثوم بعد رسول الله ﷺ

روى المجلسي عن بعض مصنفات أصحابنا خبر المفضل بن عمر عن الصادق، وهو موجود في الهداية الكبرى أيضاً: قال الصادق عليه السلام:

يا مفضل، ونحن بين يدي جدنا رسول الله نشكو إليه ما نزل بنا من الأمة بعده... ثم تبتدئ فاطمة تشكو ما نالها من أبي بكر وعمر: من أخذ فذك منها، وسب عمر لها، وجمع الحطب الجزل على الدار لإحراق أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين وزينب ورقية وأمّ كلثوم وفضة، وإضرارهم النار على الباب... وتشكو حمل أمير المؤمنين لها في سواد الليل والحسن والحسين وزينب وأمّ كلثوم إلى دور المهاجرين والأنصار يذكّهم بالله ورسوله...<sup>(١)</sup>.

وهذا النص يشير إلى أنّها كانت حاضرة وموجودة أيام أحداث السقيفة، والإمام أمير المؤمنين قد أورد اسمها مع اسم أختها زينب حينما أخبر بها سيحصل عند رجعة الأئمة<sup>(٢)</sup>.

وذكرها في تلك النصوص في عداد الكبار المدركين للأحداث يعني أنّها لم تكن صغيرة حينما طلبها عمر، وذلك لولادتها في عهد رسول الله، ووجودها مع أبيها أمير المؤمنين وأمها الزهراء.

فهل الإمام - والعياذ بالله - كان كاذباً حينما قال: إنّها صغيرة؟ أم أراد

١- بحار الأنوار ٥٣: ١٩.

٢- الهداية الكبرى: ١٦٣، إرشاد القلوب ١: ١٢٩.

بذلك بنتاً أخرى كانت له ﷺ؟ أو أنها كانت ربيبة له، أو أنه عنى بأئمة صغيرة بالنسبة إلى عمر في زواجها منه؟

والأعجب من ذلك ما نراه في بعض الروايات الشيعية وهي أن أم كلثوم كانت أكبر من الحسين، لأن فاطمة ﷺ أخذت بيدي أم كلثوم وحملت الحسن على عاتقها الأيمن، والحسين على عاتقها الأيسر، وذلك في القصة المفتعلة على أمير المؤمنين وأكذوبة زواجه من بنت أبي جهل، ففيه:

فاشدد غم فاطمة من ذلك، وبقيت متفكرة هي حتى أمست وجاء الليل، حملت الحسن على عاتقها الأيمن، والحسين على عاتقها الأيسر، وأخذت بيد أم كلثوم اليسرى بيدها اليمنى، ثم تحولت إلى حجرة أبيها، فجاء عليّ فدخل حجرته فلم ير فاطمة، فاشدد لذلك غمه...<sup>(١)</sup>.

في حين أن النص في مكان آخر يخالف ما سبق، إذ فيه:

ثم أخذ النبيّ بيد عليّ فشبك أصابعه بأصابعه، فحمل النبيّ الحسن، وحمل الحسين عليّ، وحملت فاطمة أم كلثوم، وأدخلهم النبيّ بيتهم ووضع عليهم قطيفه واستودعهم الله، ثم خرج وصلى بقيّة الليل...<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا الخبر الأخير لم تر اسم زينب، فأين كانت هي؟ وهل المقصود من أم كلثوم في هذا الحديث هي زينب؟ أم هي غيرها؟ إنه تساؤلٌ جديرٌ بالانتباه إليه!

١- علل الشرائع ١: ١٨٥ / الباب ١٤٩ ح ٢.

٢- علل الشرائع ١: ١٨٦ / الباب ١٤٩ ح ٣.

## وجودها عند تغسيل أمها

كما أنها كانت حاضرة عند وفاة أمها ، ففي دلائل الامامة:  
فغسلها أمير المؤمنين، ولم يحضرها غيره والحسن والحسين وزينب وأم  
كلثوم وفضة جاريتها وأسماء بنت عميس<sup>(١)</sup> .

وفي إرشاد القلوب : ... وروي أنه لما حضرتها الوفاة قالت لأسماء  
بنت عميس: اذا أنا متّ فانظري إلى الدار ، فاذا رأيت سجفاً من سُندسٍ  
من الجنة قد ضُربَ فسطاقاً في جانب الدار ، فاحمليني وزينب وأمّ كلثوم  
فاجعلوني من وراء السجف ، واخلوا بيني وبين نفسي .

فلما توفيت ﷺ وظهر السجف حملتها وجعلتها وراءه ، فغُسلت  
وكُفنت وحُطت بالحنوط ، وكان كافوراً أنزله جبرئيل من الجنة في ثلاث  
ضُرر ، فقال: يا رسول الله ربك يقرؤك السلام ويقول لك: هذا حنوطك ،  
وحنوط ابنتك ، وحنوط أخيك عليّ مقسوم أثلاثاً ، وإن أكفانها وماءها  
وأوانيها من الجنة .

وروي أنها توفيت ﷺ بعد غسلها وتكفينها وحنوطها ، لأنها طاهرة  
لا دنس فيها ، وأنه لم يحضرها إلا أمير المؤمنين والحسن والحسين وزينب  
وأمّ كلثوم وفضة جاريتها وأسماء بنت عميس...<sup>(٢)</sup> .

وفي روضة الواعظين: ثم توفيت - صلوات الله عليها وعلى أبيها  
وبعلها وبنيتها - فصاحت أهل المدينة صيحة واحدة ، واجتمعت نساء بني

١- دلائل الامامة: ١٣٦ وعنه في بحار الأنوار ٤٣ : ١٧١ .

٢- إرشاد القلوب ٢ : ٣٥٧، وعنه في بحار الأنوار ٣٠ : ٣٤٧ .

هاشم في دارها ، فصرخن صرخة واحدة كادت المدينة أن تززع من صراخهن ، وهُنَّ يَقُلْنَ : يا سيدتاه يا بنت رسول الله، وأقبل الناس مثل عرف الفرس إلى علي عليه السلام وهو جالس والحسن والحسين بين يديه يبكيان ، فبكى الناس لبكائهما ، وخرجت أم كلثوم وعليها برقعة وتجرّ ذيلها متجلّلة برداء عليها تسحبها ، وهي تقول: يا أبتاه ، يا رسول الله ، الآن حقاً فقدناك فقداً لا لقاء بعده أبداً<sup>(١)</sup>.

وفي بحار الأنوار ، عن مصباح الأنوار ، عن أبي عبد الله ، عن آبائه ، قال: إن فاطمة عليها السلام احتضرت أوصت علياً عليه السلام فقالت: إذا أنا مت فتولّ أنت غسلي وجهّزي وصلّ عليّ ، وأنزلني قبري وألحدني ، وسوّ التراب عليّ ، واجلس عند رأسي قبالة وجهي ، فأكثر من تلاوة القرآن والدعاء ، فإنها ساعة يحتاج الميت فيها إلى أنس الأحياء ، وأنا استودعك الله تعالى وأوصيك في ولدي خيراً . ثمّ ضمت إليها أم كلثوم فقالت له: إذا بلغت فلها ما في المنزل ثمّ الله لها ، فلما توفّيت فعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام ودفنها ليلاً في دار عقيل...<sup>(٢)</sup>.

فأين كانت زينب في خبري روضة الواعظين ومصباح الأنوار؟ ولم لم يُجعل لها شيء؟! اللهم إلا أن نقول بأن أم كلثوم هي زينب ، على أنه لا يستبعد أن تكون أختها للأخبار الأخرى.

١- روضة الواعظين: ١٥١ - ١٥٢، والأنوار البهية للشيخ عباس القمي: ٦٢ وبيت الاحزان للقمي: ١٨٠ - ١٨١ وأعيان الشيعة ١: ٣٢١.

٢- بحار الأنوار ٧٨: ٣١٠ عن مصباح الأنوار للشيخ هاشم بن محمد من علماء القرن السادس: ٢٥٧.

## وجودها أيام واقعة الجمل

وفي كتاب (الجمل والنصرة لسيد العترة في حرب البصرة) للمفيد:  
ولما بلغ عائشة نزول أمير المؤمنين عليه السلام بذي قار، كتبت إلى حفصة بنت عمر: «أما بعد؛ نزلنا البصرة ونزل علي بذي قار، والله دأقُّ عنقه كدقُّ البيضة على الصفا، إنّه بمنزلة الأشقر، إن تقدّم نحر، وإن تأخر عقر». فلما وصل الكتاب إلى حفصة استبشرت بذلك، ودعت صبيان بني تيم وعدي، وأعطت جواريتها دفوفاً وأمرتهم أن يضربن بالدفوف ويقلن: ما الخبر؟ ما الخبر؟! عليّ كالأشقر، إن تقدّم نحر، وإن تأخر عقر. فبلغ أم سلمة رضي الله عنها اجتماع النسوة على ما اجتمعن عليه من سب أمير المؤمنين عليه السلام والمسرة بالكتاب الوارد عليهن من عائشة، فبكت وقالت: أعطوني ثيابي حتى أخرج اليهن وأقع بهن. فقالت أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليها السلام: أنا أنوب عنك، فإنني أعرف منك. فلبست ثيابها وتنكرت وتحفرت واستصحبت جواريتها متخفّرات، وجاءت حتى دخلت عليهن كأنها من النظّارة، فلما رأت ما هنّ فيه من العبث والسفه كشفت نقابها وأبرزت لهن وجهها، ثم قالت لحفصة: إن تظاهرت أنت وأختك علي أمير المؤمنين عليه السلام فقد تظاهرتما على أخيه رسول الله صلى الله عليه وآله من قبل، فأنزل الله عزّ وجلّ فيكما ما أنزل، والله من وراء حربكما. فانكسرت حفصة وأظهرت خجلاً، وقالت: إنهنّ فعلن هذا بجهل؛ وفرقتهن في الحال<sup>(١)</sup>.  
فالسؤال هو: أين كانت زينب؟ ولماذا لم تخرج؟ أليست هي البنت الكبرى لعلي؟ فليس لنا إلا أن نقول بأن أم كلثوم هي زينب، وزينب هي أم كلثوم في كثير من الأخبار.

١- الجمل للمفيد: ١٥٠، الكافّة في ابطال توبة الخاطئة: ١٦ / ١٦، شرح نهج البلاغة ١٤: ١٣.

## الإمام عليّ يُخبر أمّ كلثوم بقرب أجله

في إرشاد المفيد : قالت أمّ موسى - خادمة عليّ وحاضنة فاطمة - :  
سمعت علياً يقول لابنته أمّ كلثوم: «يا بنية ، إني أراي قلماً أصحابكم».

قالت: وكيف ذلك ، يا أبتاه؟

قال: «إني رأيت نبي الله ﷺ في منامي وهو يمسح الغبار عن وجهي ويقول: يا علي ، لا عليك ، قد قضيت ما عليك».

قالت: فما مكثنا إلا ثلاثاً حتى ضربت تلك الضربة . فصاحت أمّ كلثوم، فقال عليّ: «يا بنية لا تفعلي ، فإني أرى رسول الله ﷺ يشير إليّ بكفه: يا علي ، هلمّ إلينا ، فإنّ ما عندنا هو خير لك»<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضاً : عن الحسن البصري ، قال: سهر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ في الليلة التي قتل في صبيحتها ، ولم يخرج إلى المسجد لصلاة الليل على عادته، فقالت له ابنته أمّ كلثوم - رحمة الله عليها - : ما هذا الذي قد أسهرك ؟ فقال: «إني مقتول لو قد أصبحت» .

وأراه ابن النّباّح<sup>(٢)</sup> فأذنه بالصلاة ، فمشى غير بعيد ثم رجع ، فقالت له ابنته أمّ كلثوم ...<sup>(٣)</sup>.

وفي روضة الواعظين: أنّ حبيب بن عمرو لما عاد الإمام أمير المؤمنين في ليلة ٢١ رمضان ورأى رأسه الشريف مضروباً دعا له بالسلامة، فقال أمير المؤمنين: أنا والله مفارقكم الساعة، فسمعت أمّ كلثوم ذلك فبكت،

١- الإرشاد ١: ١٥ .

٢- وفي بعض المصادر : ابن النّباّح .

٣- الإرشاد ١: ١٦ .

فقال لها الإمام: يا بنية لا تبكي، فوالله لو ترين ما يرى أبوك ما بكيت .  
فسأله حبيب : ماذا ترى يا أمير المؤمنين؟ قال ﷺ : أرى ملائكة  
السموات والنبين بعضهم في إثر بعض وقوفاً إليّ يتلقّوني ، وهذا أخي  
محمّد رسول الله جالس عندي يقول: أقدم، فإنّ أمامك خير لك مما أنت  
فيه<sup>(١)</sup>.

فمن هي أمّ كلثوم يا ترى؟ هل هي زينب أمّ غيرها؟

### أمّ كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام علي ﷺ

ذكر المجلسي في بحار الأنوار كيفية شهادة الإمام علي، وفيه :  
قالت أمّ كلثوم بنت علي: لما كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان،  
قدّمت إليه عند إفطاره طبقاً فيه قرصان من خبز الشعير وقصعة فيها لبن  
وملح جريش .

فلما فرغ من صلاته أقبل على فطوره ، فلما نظر اليه وتأمّله حرّك رأسه  
وبكى بكاءً شديداً عالياً ، وقال: يا بُنيّة، ما ظننتُ أنّ بنتاً تسوء أباه كما قد  
أسأت أنت إليّ. قالت: وما ذا يا أباه؟!

قال: يا بنية، أتقدّمين إليّ أهلك إدامين في فردٍ طبقٍ واحدٍ؟! أتريدين أن  
يطول وقوفي غداً بين يدي الله عزّ وجلّ يوم القيامة؟! أنا أريد أن أتبع أخي  
وابن عمي رسول الله ﷺ ، ما قدّم اليه إدامان في طبقٍ واحدٍ إلى أن قبضه  
الله، يا بُنيّة، ما من رجل طاب مطعمه ومشربه وملبسه إلّا طال وقوفه بين  
يدي الله عزّ وجلّ يوم القيامة، يا بُنيّة إنّ الدنيا في حلالها حساب ، وفي  
حرامها عقاب ...

١ - انظر روضة الواعظين: ١٣٨ مجلس في وفاة أمير المؤمنين ﷺ .

ثم يقول الخبر:

قالت أم كلثوم: كأني به وقد جمع أولاده وأهله وقال لهم: في هذا الشهر تفقدوني ، إنني رأيت في هذه الليلة رؤيا هالتي وأريد أن أفصّحها عليكم ، قالوا: وما هي؟ قال: إنني رأيت الساعة رسول الله ﷺ في منامي وهو يقول لي: يا أبا الحسن، إنك قادم إلينا عن قريب ، يحيي إليك أشقاها فيخضب شبيبتك من دم رأسك، وأنا والله مشتاق إليك ، وإنك عندنا في العشر الآخر من شهر رمضان ، فهلّم إلينا ، فما عندنا خير لك وأبقى .

قال: فلما سمعوا كلامه ضجوا بالبكاء والنحيب وأبدوا العويل ، فأقسم عليهم بالسكوت فسكتوا، ثم أقبل يوصيهم ويأمرهم بالخير وينهاهم عن الشر .

قالت أم كلثوم: ولم يزل تلك الليلة قائماً وقاعداً وراكعاً وساجداً ، ثم يخرج ساعة بعد ساعة يقلّب طرفه في السماء وينظر في الكواكب وهو يقول: والله ما كذبت ولا كذبت ، وإنها الليلة التي وعدت بها ، ثم يعود إلى مصلاه ويقول: اللهم بارك لي في الموت ، ويكثر من قول: «إنا لله وإنا إليه راجعون» و«لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» ويصلي على النبي وآله ، ويستغفر الله كثيراً .

قالت أم كلثوم: فلما رأته في تلك الليلة قلقاً متملماً كثيراً الذكّر والاستغفار أرقّت معه ليلتي ، وقلت: يا أبتاه، مالي أراك هذه الليلة لا تذوق طعم الرقاد؟

قال: يا بنيّة، إن أباك قتل الأبطال ، وخاض الأهوال ، وما دخل الخوف له جوفاً ، وما دخل في قلبي رعباً أكثر مما دخل في هذه الليلة ، ثم قال: إنا لله وإنا إليه راجعون ، فقلت: يا أباه ما لك تنعى نفسك منذ

## الليلة؟

قال: يا بنية، قد قرب الأجل وانقطع الأمل .  
 قالت أم كلثوم: فبكيت ، فقال لي: يا بنية لا تبكين ، فإنني لم أقل ذلك  
 إلا بما عهد إلي النبي ﷺ ... إلى أن يقول الخبر:  
 قالت أم كلثوم: فجئت إلى أخي الحسن عليه السلام ، فقلت: يا أخي، قد كان  
 من أمر أبيك الليلة كذا وكذا ، وهو قد خرج في هذا الليل الغلس فالحقّه ،  
 فقام الحسن بن علي عليه السلام وتبعه ، فلحق به قبل أن يدخل الجامع، فقال: يا  
 أباه ، ما أخرجك في هذه الساعة وقد بقي من الليل ثلثه؟ فقال: يا حبيبي  
 ويا قرّة عيني، خرجت لرؤيا رأيتها في هذه الليلة أهالطني وأزعجتني  
 وأفلقنتني ، فقال له: خيراً رأيت وخيراً يكون ، فقصّها عليّ...<sup>(١)</sup>  
 وفي خبر آخر: قال الراوي: وأقبلت زينب وأم كلثوم حتى جلسنا معه  
 على فراشه ، وأقبلتا تندبانه وتقولان: يا أبتاه، من للصغير حتى يكبر؟ ومن  
 للكبير بين الملاء؟ يا أبتاه، حزننا عليك طويل ، وعبرتنا لا ترقأ ، قال:  
 فضجّ الناس من وراء الحجرة بالبكاء والنحيب ، وفاضت دموع  
 أمير المؤمنين عليه السلام عند ذلك ، وجعل يقلّب طرفه وينظر إلى أهل بيته  
 وأولاده ...

فعند ذلك صرخت زينب بنت علي عليه السلام وأم كلثوم وجميع نسائه ، وقد  
 شقوا الجيوب ولطموا الخدود ، وارتفعت الصيحة في القصر ، فعلم أهل  
 الكوفة أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قد قبض ، فأقبل النساء والرجال يهرعون  
 أفواجا أفواجا...<sup>(٢)</sup>.

١- بحار الأنوار ٤٢: ٢٧٦-٢٧٩.

٢- بحار الأنوار ٤٢: ٢٨٩-٢٩٣.

ومن هذه النصوص يتّضح بأن أمّ كلثوم هي زينب الكبرى ، وفي النصوص الأخرى أختها أمّ كلثوم الكبرى ، وقد يرجّح أن تكون التي حكّت واقعة شهادة الإمام عليّ عليه السلام هي زينب الكبرى زوجة عبد الله بن جعفر ، لما رواه المفيد في الإرشاد عن الفضل بن دكين ، عن حيان بن العباس ، عن عثمان بن المغيرة ، قال :

لما دخل شهر رمضان كان أمير المؤمنين يتعشى ليلة عند الحسن، وليلة عند الحسين، وليلة عند عبد الله بن جعفر، وكان لا يزيد على ثلاث لقم، فقبل له في ليلة من تلك الليالي في ذلك.

فقال: يأتيني أمر الله وأنا خميص ، إنّما هي ليلة أو ليلتان! فأصيب عليه السلام آخر الليل <sup>(١)</sup>.

### خروجها مع أخيها الحسين عليه السلام من المدينة

نقل الدينوري في الأخبار الطوال ما دار بين الإمام الحسين ومروان بن الحكم ، ثمّ خروجه عليه السلام من المدينة إلى مكة ومعه أخته: أمّ كلثوم وزينب ، ووُلد أخيه الحسن، وإخوته: أبوبكر ، وجعفر ، والعباس، وعامة من كان بالمدينة من أهل بيته إلا أخاه محمّد ابن الحنفية <sup>(٢)</sup> فإنّه أقام... وقد أوصى الإمام الحسين عياله بالسجاد عليه السلام فقال:

١- الارشاد ١: ١٤، إعلام الوري ١: ٣١٠، مناقب آل أبيطالب ٢: ٢٠٦، كنز العمال ١٣:

٨٢ / ٣٦٥٦٥ ، ٨٤ / ٣٦٥٨٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ٥٥٥ ، الفصول المهمة:

٦٣٣.

٢- أنظر الأخبار الطوال: ٢٢٨.

يا زينب ، ويا أمّ كلثوم ، ويا سكينه ، ويا رقية ، اسمعن كلامي ، واعلمن أنّ ابني هذا خليفتي عليكم ، وهو إمام مفترض الطاعة<sup>(١)</sup>.

ونقل المفيد في الارشاد عن الإمام السجاد أنه لما سمع الإمام الحسين يردد مع نفسه ليلة العاشر من محرم: يا دهر أفُّ لك من خليلٍ ... عرف قرب أجل والده فأخذ يبكي<sup>(٢)</sup>.

وفي الفتوح لابن أعمش: أنّ زينب وأمّ كلثوم لما سمعتا الإمام يقرأ الأبيات السابقة قالت زينب لأخيها الحسين: يا أخي! هذا كلام من أيقن بالقتل ، فقال: نعم يا أختاه! فصاحت زينب: وا ثكلاه ... وبكت النسوة.

وجعلت أمّ كلثوم تنادي: وا جدّاه، وا أبي علياه، وا حسناه، وا حسيناه، وا ضيعتنا بعدك، وا أبا عبد الله<sup>(٣)</sup>.

فعدلها الحسين وصبرها وقال لها: يا أختاه ، تعزّي بعزاء الله، وارضي بقضاء الله ، فإنّ سكّان السماوات يفتنون، وأهل الأرض يموتون، وجميع البرية لا يبقون ...

وفي اللهوف عن الحسين عليه السلام قال : يا أختاه يا أمّ كلثوم، وأنت يا زينب، وأنت يا فاطمة، وأنت يا رباب، انظرن إذا أنا قتلت فلا تشقّقن عليّ جيّباً، ولا تخمشن عليّ وجهاً، ولا تقلن هجراً<sup>(٤)</sup>.

وجاء أيضاً عن الإمام الحسين أنّه قال لأُمّ كلثوم - بعد شهادة علي

١- الدمعة الساكية ٤: ٣٥١.

٢- انظر الإرشاد ٢: ٩٣.

٣- الفتوح ٥: ٨٤.

٤- اللهوف: ٤٩.

الأكبر - : يا أختاه أوصيك بولدي الصغير خيراً .  
فقال له أم كلثوم: يا أخاه هذا الطفل لم يشرب الماء ثلاثة أيام ،  
اطلب له من القوم جرعة ماء... فأخذ الإمام الطفل وتوجّه به صوب  
العدو...

وجاء في مقتل الخوارزمي وغيره بأن الإمام السجاد عزم على الجهاد  
وكان مريضاً ، فكان لا يقدر على حمل سيفه ، وأم كلثوم تنادي خلفه: يا  
بني ارجع، فقال: يا عمّته! ذريني أقاتل بين يدي ابن رسول الله.  
فقال الحسين عليه السلام: يا أم كلثوم خذيه ورديه ، [حتّى] لا تبق الأرض  
خالية من نسل آل محمد عليهم السلام <sup>(١)</sup>.

وعنه أيضاً أنه قال لأم كلثوم في الوداع الأخير: أوصيك يا أختي  
بنفسك خيراً ، وإني بارز إلى هؤلاء القوم <sup>(٢)</sup>.  
كما جاء عن أم كلثوم أنها قالت لسكينة: يا سكينة إني سمعت سهيل  
فرس أبيك ، أظن قد أتانا بالماء فاخرجي إليه <sup>(٣)</sup>.  
ولما رأت الفرس رجع دون الحسين نادى:

واحمداه ، واجداه ، وانبياه ، وأبا القاسم ، وعلياه ، واجعفره ،  
واحمزته ، واحسنه ، هذا حسين بالعراء ، صريع بكر بلاء ، محزوز الرأس  
من القفا ، مسلوب العمامة والرداء <sup>(٤)</sup>.

إذن هناك أم كلثوم ، ولها مواقف بطولية وخطب ثورية ، فإنها

١- مقتل الحسين للخوارزمي ٢: ٣١-٣٢ .

٢- نفس المهموم: ٣١٥ .

٣- ينابيع المودة ٣: ٧٨ .

٤- بحار الأنوار ٤٥: ٦٠ باب في شهادة الحسين عليه السلام .

خاطبت عمر بن سعد لما هجم على الخيام فقالت: يا بن سعد، الله يحكم بيننا وبينك، ويحرمك شفاعة جدنا، ولا يسقيك من حوضه، كما فعلت بنا، وأمرت بقتل سبط الرسول، ولم ترحم صبيانه، ولم تشفق على نسائه<sup>(١)</sup>.

كما حكي عنها أنها ألقت بنفسها على الإمام السجاد لما أراد القوم أخذه فقالت: وا هتيكتاه، وا قلّة ناصراه، يا قوم إن كان ولا بدّ من قتله، فاقتلوني قبله<sup>(٢)</sup>.

والسيدّ ابن طاووس قد نقل بعد خطبة السيّدة زينب خطبة لفاطمة الصغرى ثم قال: وقد رفعت أمّ كلثوم صوتها بالبكاء من خلف الستار، وقالت: يا أهل الكوفة، سوأة لكم، ما لكم خذلتم حسيناً وقتلتموه، وانتهبتم أمواله وورثتموه، وسيتم نساءه ونكبتتموه؟ فتبا لكم وسحقاً.

ويلكم أتدرون أي دواه دهتكم؟! وأيّ وزر على ظهوركم حملتم؟! وأيّ دماء سفكتموها؟! وأيّ كريمة أصبتموها؟! وأيّ صبية سلبتموها؟! وأيّ أموال انتهبتموها!؟

قتلتم خير رجالات بعد النبي ﷺ ونزعت الرحمة من قلوبكم.

ألا إن حزب الله هم الغالبون، وحزب الشيطان هم الخاسرون<sup>(٣)</sup>.

١- نور العين للاسفراييني: ٦٣.

٢- نور العين: ٦٤.

٣- اللهوف في قتلى الطفوف: ٩١، وبحار الأنوار ٤٥: ١١٢.

وأنا هنا لا أريد أن آتي بجميع ما جاء عن أم كلثوم في كتب التاريخ ، بل أكتفي بنقل هذا المقدار، وقد جئت به كي أؤكد عدم إنكاري وجود بنت للإمام علي مسماة أو مكناة بأم كلثوم ، لكن وجودها في واقعة الطفّ يضعف ما قالوه عن زوجة عمر «أم كلثوم» وأنها ماتت مع ابن لها في يوم واحد ، وصلى عليها ابن عمر أو سعيد بن العاص ، فإنّ وقائع الطف وغير ذلك مما يتعلّق بأم كلثوم - شقيقة الحسين - ، كلّها تخالف ما جاء في زوجة عمر المفترضة!

وهذا يدعونا لمناقشة النصوص المنقولة عنها وعن عمر في التاريخ والحديث بشكل استقرائي وشمولي<sup>(١)</sup> ، وخصوصاً ما يرتبط بقضايا زواج عمر وخطبته للنساء عموماً ونظرتهم اليه بالمقابل ، لكي نرى هل تتطابق تلك النصوص مع نفسيات النساء وما يرجونه من أزواجهن ، أم لا؟ والأهمّ من ذلك هل تتطابق أقوال ومدعيات الخليفة في هذا الزواج مع أفعاله الأخرى أم لا؟

١- وإن كان ذلك لا يسعنا الآن.

## مناقشة السيرة الذاتية للخليفة في الزواج وما يتعلق به

بعد الانتهاء من الكلام عن القسم الأوّل لابدّ من دراسة بعض مدّعيات عمر بن الخطّاب وعلى رأسها نيّله قربي النبي ، أو أنّه لا يريد الباه في زواجه من أم كلثوم وأمّها .

وهل حقاً أنّه كان يريد التقرب إلى رسول الله إذ سمع منه ﷺ : «كلّ سبب أو نسب منقطع إلا سببي ونسبي»<sup>(١)</sup> ، أم أنّه جعل ذلك وسيلة لأمر آخر؟

أو أنّه كان لا يعير الأهمية إلى من ينتسب إليه فيأخذ من كل أحد ويعطي لكل أحد ، وذلك لاشتهار مقولته:

ما بقي فيّ شيء من أخلاق الجاهلية إلا أنّي لست أبالي إلى أيّ المسلمين نكحتُ وأيّهنّ أنكحتُ<sup>(٢)</sup> .

وهل انّ اقتراح عمر في الزواج من أمّ كلثوم يرتبط بأمر سياسي ، أم اجتماعي أم عاطفي ، أم ديني وقيمي ، أم غير ذلك؟

١- السنن الكبرى ٧ : ٦٤ / ١٣١٧٢ ، المعجم الكبير للطبراني ٣ : ٤٤ / ٢٦٣٣ ، ٤٥ /

٢٦٣٤ ، ٢٦٣٥ ، ١١ : ١٩٤ ، الاوسط للطبراني ٦ : ٣٧٦ / ٥٦٠٦ ، ورواه أيضاً

الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ٢٧١ ، ٩ : ١٧٣ ، مسند البزار ١ : ٣٩٧ / ٢٧٤ .

٢- مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٢٦ / ١٧٤٣٥ ، مصنف عبدالرزاق ٦ : ١٥٢ / ١٠٣٢١ ،

طبقات ابن سعد ٣ : ٢٨٩ .

### عمر ودعوى القرابة :

نحن لو درسنا سيرة عمر بن الخطاب قبل وبعد الإسلام لوقفنا على حقيقة أخرى غير ما يصوره أصحاب السير والتراجم ، ولرأيناها تنافي المدعى كمال المنافاة ، لأنه كان يصير في معركة بدر على لزوم قتل كل قريب قريبه ، وقد طلب بالفعل من رسول الله ﷺ أن يقتل عمه العباس ، ومن عليّ ؑ أن يقتل أخاه عقيلاً ، ومن غيرهما غير ذلك ، مع أن رسول الله كان يؤكد له بأنهما جاءا مكرهين للمعركة (١) .

وهذه الصورة توضح موقفه من قرابة رسول الله ، ومفهوم القرب والقرابة عنده في أوائل الإسلام ، وعدم وجود ميزة للقرابة عنده آنذاك .  
ومما لا يخفى أن هذه الرؤية كانت هي السائدة عند القرشيين ، وعمر بن الخطاب هو من رجالاتهم .

فقد ورد في بعض الأخبار : إن صفية بنت عبد المطلب (٢) مرت على ملاء من قريش فإذا هم يتفاخرون ويذكرون الجاهلية ، فقالت : منّا رسول الله .

فقالوا : إن الشجرة لتنبت في الكبا - أي المزبلة - .

فجاءت إلى النبي فأخبرته ، فقال ﷺ : هجر يا بلال بالصلاة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال على المنبر بغضب : أيها الناس انسبوني .

١- مصنف ابن أبي شيبة ٧ : ٣٥٩ / ٣٦٦٩٠ ، المعجم الكبير ١٠ : ١٤٣ / ١٠٢٥٨ ، تاريخ الطبري ٢ : ٤٧ / في ذكر وقعة بدر ، تفسير الرازي ١٥ : ١٥٧ ، وتفسير ابن كثير ٢ : ٣٢٦ في تفسير سورة الانفال .

٢- هي شقيقة حمزة بن عبدالمطلب وأمّ الزبير بن العوام .

فقالوا : أنت رسول الله ومحمد بن عبد الله .  
 فقال : أجل ، أنا محمد بن عبد الله وأنا رسول الله ، فما بال أقوام  
 ينقصون أهلي ؟ فوالله لأننا أفضلهم أصلاً وخيرهم موضعاً<sup>(١)</sup> .  
 و إليك الآن صورة أخرى خاصة بعمر تنبئك عن مدى اعتقاده  
 بمنزلة القربى واحترامه للقرابة ، تلك الصورة التي وجدناها في خبر  
 تعامله مع صفيّة عمّة رسول الله في المدينة المنورة على وجه الخصوص ،  
 وذلك بعد أن قطع الإسلام شوطاً كبيراً واستحکم ، واستقرت مفاهيمه  
 العامّة استقراراً كبيراً ، ومنها وجوب مودّة ذوي قُرباه :

فقد أخرج الهيثمي عن ابن عباس ، قال :  
 توفيّ ابنٌ لصفيّة عمّة رسول الله ﷺ فبكت عليه وصاحت ، فأتاها  
 النبيّ ﷺ فقال لها : يا عمّة ما يبكيك ؟  
 قالت : توفيّ ابني .

قال : يا عمّة ، من تُوفيّ له ولد في الإسلام فصبر ، بنى الله له بيتاً في  
 الجنّة ، فسكتت .

ثمّ خرجت من عند رسول الله ﷺ فاستقبلها عمر بن الخطّاب  
 فقال : يا صفيّة قد سمعتُ صراخك ، إنّ قرابتك من رسول الله  
 ﷺ لن تغني عنك من الله شيئاً ، فبكت ، فسمعها النبيّ وكان  
 يكرمها ويحبّها ، فقال :

يا عمّة أتبكين وقد قلتُ لك ما قلتُ !!

١- مجمع الزوائد ٨ : ٢١٦ / باب في كرامة أصله ، طبعة دار الكتب العلمية بيروت ، يباع

المودة ٢ : ٣٤٨ / الباب ٥٧ / الحديث ١١ .

قالت : ليس ذلك أبكاني يا رسول الله ، استقبلني عمر بن الخطاب فقال: إنَّ قرابتك من رسول الله لن تغني عنك من الله شيئاً .  
قال : فغضب النبيّ ، وقال : يا بلال هَجِّرْ بالصلاة .  
فهَجَّر بلال بالصلاة ، فصعد النبيُّ المنبرَ ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال:

ما بال أقوام يزعمون أنّ قرابتي لا تنفع؟! كلّ سبب ونسب  
منقطع يوم القيامة إلاّ سببي ونسبي ، فإنّها موصولة في الدنيا  
والآخرة<sup>(١)</sup> .

ومرة أخرى اعترض عُمر على أمّ هانئ بنت أبي طالب بقوله : اعلمي أنّ  
محمدًا لا يغني عنك شيئاً ، فجاءت إلى النبيّ فأخبرته فقال ﷺ : ما بال أقوام  
يزعمون أنّ شفاعتي لا تنال أهل بيتي ، وإنّ شفاعتي تنال «حا» و«حكم»<sup>(٢)</sup> .  
فنحن لو قسنا مدعى عمر اليوم في الزواج من ام كلثوم مع ما قاله في  
نأنة الإسلام وفي عزّته لحصلنا على نتائج لا ترضي محبّيه وأنصاره ، بل  
تشكك الجميع في صحّة دعواه .

أمّا لو أحسنّا الظن بمدّعاة وقلنا أنّه حقاً كان يريد القرابة ، لأنّه عرف  
منزلتهم لما غضب النبيّ ﷺ وهَجَّر بلال بالصلاة ... ، وهو الموجود في  
ذيل الخبر الأنف عن ابن عباس ، إذ فيه:

١- أنظر مجمع الزوائد ٨ : ٢١٦ ، وينايع المودة ٢ : ١٠٩ . ورسول الله بمقولته تلك ما بال  
اقوام أراد الإشارة إلى القبائل المناهضة للرسالة ، وأنّ هذا الفكر هو فكرٌ لمجموعة منهم  
ولا يختصّ بعمر بن الخطاب لوحده، والحديث يدلّ على القرابة الدينية في إطار الشفاعة  
وهذا ما سنوضحه لاحقاً .

٢- سبل الهدى والرشاد ١ : ٢٥٤ و ١١ : ٤ و«حا» و«حكم» قبيلتان من اليمن .

«فقال عمر: فتزوجت أم كلثوم ، لما سمعت من رسول الله يومئذ أحببت أن يكون لي منه سبب ونسب».

فلنتساءل : لو كان عمر آمن بقول رسول الله ﷺ وعرف أن قرابته تنفع في الآخرة ، مضافاً لما لها من منزلة في الدنيا !

فكيف به يحتج بالصحبة وقربه إلى رسول الله على الأنصار - كي يبعدهم عن الخلافة - ولا يرتضي أن يسلم الخلافة إلى الإمام علي بن أبي طالب وهو أقرب المقربين إليه ﷺ ، مع أن الإمام علياً ألزمه بما استدلل به على الأنصار بقوله : **وَاعْجَبَاهُ أَنْتَكُونُ الْخِلَافَةُ بِالصَّحَابَةِ وَلَا تَكُونُ بِالصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ ؟**

**فَإِنْ كُنْتَ بِالشُّورَى مَلَكَتْ أُمُورَهُمْ**

**فَكَيْفَ بِهَذَا وَالْمُشِيرُونَ غُيَّبُ**

**إِنْ كُنْتَ بِالقُرْبَى حَجَجْتَ خَصِيمَهُمْ**

**فَغَيْرُكَ أَوْلَى بِالنَّبِيِّ وَأَقْرَبُ<sup>(١)</sup>**

بل كيف تراه يقدم الصحبة على القربي ، فيما إذا افترضنا صحة ما رواه البخاري عن ابن شهاب، قال : قال ثعلبة بن أبي مالك :

إن عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة ، فبقي مروط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذه ابنة رسول الله التي عندك - يريدون أم كلثوم بنت علي - .

فقال عمر: أم سليط أحقّ منها، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله، قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد.

١- أنظر نهج البلاغة ٤ : ٤٤ / باب المختار من خطب أمير المؤمنين ﷺ ومواعظه / ١٩٠ .

قال أبو عبد الله: تزفر ، تخيط<sup>(١)</sup>.

بل كيف نقبل دعوى اهتمامه بالقرابة ، وهو لا يوليّ أحداً منهم السرايا والبلدان أيام حكومته .

بل بمَ يمكن تصحيح مدّعاؤه وأنه يريد بزواجه من أمّ كلثوم التقرب إلى رسول الله ﷺ عن طريق ابنته فاطمة الزهراء عليها السلام ، في حين نراه يجيب من اعتراض عليه عند هجومه على دار فاطمة الزهراء بأنه لا يبالي بذلك ؛ حيث قيل له : إنّ فيها فاطمة ، فقال : وإن<sup>(٢)</sup> .

أنسي عمر وقوف الرسول الأعظم كلّ يوم على بابها لمدة ستّة أشهر بعد نزول آية التطهير يناديها وينادي أهل بيت النبوة، بقوله : الصلاة يا أهل البيت ، ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيراً ﴾<sup>(٣)</sup> .

فما يعني هذا الفعل من رسول الله ، وهل كان ﷺ يفعل ذلك لغواً - والعياذ بالله - أو عن عاطفة أم كان ذلك للتأكيد على مكانة أهل البيت ؟ بل ماذا يعني وقوف الرسول على بابها لستّة أشهر وهو يكرّر قول الله سبحانه : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيراً ﴾<sup>(٤)</sup> ؟

١- صحيح البخاري ٣: ١٠٥٦ / ٢٧٢٥ و٤: ١٤٩٤ / ٣٨٤٣ باب ذكر أمّ سليط ، الجمع

بين الصحيحين ١: ١٣٥ / ٦٥ ، افراد البخاري الحادي والعشرون ، حلية الاولياء ٢:

٦٣ / ٤٢ ، كشف المشكل لابن الجوزي ١: ١٢١ / ٦١ ، صفة الصفوة ٢: ٦٤ / ١٤٦ .

٢- الامامة والسياسة ١: ١٩ بتحقيق الزيني .

٣- مسند أحمد ٣: ٢٥٩ / ١٣٧٥٤ و٢٨٥ / ١٤٠٧٢ ، سنن الترمذي ٥: ٣٥٢ /

٣٢٠٦ ، كتاب تفسير القران باب (ومن سورة الاحزاب) ، المستدرک للحاكم ٣: ١٧٢

/ ٤٧٤٨ ، مصنف ابن أبي شيبة ٦: ٣٨٨ / ٣٢٢٧١ .

٤- المصدر السابق .

وهل هناك ارتباط بين هذه المدة ، وبين المدة التي توفيت فيها فاطمة بعد رسول الله ، وهي ستة أشهر أيضاً؟! (١)

وهل أراد رسول الله ﷺ بتقديمه الغضب على الرضى - في قوله : «إنَّ الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها» - الإخبار عن ابنته فاطمة وأنها ستغضب على الخلفاء من بعده، ولا ترضى عليهم أبداً، لأنها ماتت وهي واجدة على أبي بكر وعمر كما في البخاري؟ (٢)

بل ما تعني وصيتها لبعليها بأن لا يشهد جنازتها أبو بكر وعمر ، وأن يدفنها أمير المؤمنين عليه السلام في الليل ويخفي قبرها (٣) .

وهل ترتبط مسألة زواج عمر من أم كلثوم بإبعاد تلك الظلامة عن نفسه، إذ تراه يصر على إيقاع هذا الزواج بأي شكل ممكن؟! فلو كان عمر يحترم القربى ويعير لها الأهمية ، فكيف به يضرب بعض الباكين على زينب ورقية بنتا رسول الله بحضرة عليه السلام (٤) ، دون إعارة أي اهتمام لقول رسول الله عليه السلام : «إنَّ القلب ليحزن والعين لتدمع» (٥) ، مشيراً عليه السلام إلى عدم

- ١- هذا على أقصى الأقوال، لأنَّ هناك ثلاثة أقوال مشهورة ١. أربعون يوماً ٢. خمسة وسبعون يوماً ٣. خمسة وتسعون يوماً. وأقصاه ستة أشهر ، وهي الفترة الزمنية التي تخلَّف فيها علي عن البيعة لأبي بكر، ولما ماتت الزهراء عليها السلام بايع مكرها .
- ٢- صحيح البخاري ٦ : ٢٤٧٤ / ٦٣٤٦ ، الجمع بين الصحيحين ١ : ٨٨ .
- ٣- مستدرک الوسائل ، للنوري ٢ : ٣٠٤ / باب كراهة ان تتبع الجنازة بالنار والمجمرة / ح ٢٠٤٢ ، بحار الأنوار ٧٨ : ٢٥٥ / ١٦ ، مناقب آل ابي طالب لابن شهر آشوب ٣ : ١٣٧ / باب مناقب فاطمة عليها السلام ، عن الواقدي .
- ٤- مسند أحمد ١ : ٢٣٧ / ٢١٢٧ ، ١ : ٣٣٥ / ٣١٠٣ ، طبقات ابن سعد ٣ : ٣٩٨ - ٣٩٩ ، مسند الطيالسي : ٣٥١ / ٢٦٩٤ .
- ٥- صحيح البخاري ١ : ٤٣٩ / ١٢٤١ ، الجمع بين الصحيحين ٢ : ٦١٠ / ٢٠١٢ ، من المتفق عليه وأنظر صحيح مسلم ٤ : ١٨٠٧ / ٢٣١٥ .

جواز ضرب المصدومين والمنكوبين ، بل لزوم اتّخاذ أسلوب الرحمة معهم لا الشدّة والضرب .

وقد جاء عن رسول الله ﷺ أنه مسح عين فاطمة لما بكت على أختها رقية<sup>(١)</sup> ، كما أمر نساء الأنصار بالبكاء على عمّه حمزة ، بقوله ﷺ : «ولكنّ حمزة لا بواكي له»<sup>(٢)</sup> ، وقد بكى هو ﷺ عليه .

ومن عجيب المفارقات ما نراه في بعض الأخبار من وجود ازدواجية في تعامل الخليفة مع القضايا ، وأنّ عمر بن الخطاب - على رغم عدم ارتضائه البكاء على الميت - أمر بالبكاء على خالد بن الوليد<sup>(٣)</sup> ، وبكى هو على النعمان بن المقرن وعلى غيره<sup>(٤)</sup> . بل بكى على صديق يهودي له حين رأى قبره بعد رجوعه من سفر له إلى خارج المدينة ، إنّها مفارقة!! يجب معرفة أبعادها .

فلا أدري كيف يمكن الجمع بين هذه المواقف وبين ما يدّعيه عن القرابة والقربى اليوم؟

ولو كان حقًا يعرف منزلة القرابة والقربى عند الله ورسوله ، فلماذا

١- مسند أحمد ١: ٣٣٥ / ٣١٠٣ ، مسند الطيالسي: ٣٥١ / ٢٦٩٤ ، سنن البيهقي الكبرى ٤: ٧٠ / ٦٩٥٢ .

٢- سنن ابن ماجه ١: ٥٠٧ / ١٥٩١ ، المستدرک علی الصحیحین ١: ٥٣٧ / ١٤٠٧ ، و٣: ٢١٥ / ٤٨٨٣ ، و٢١٧ / ٤٨٩١ ، السنن الكبرى للبيهقي ٤: ٧٠ / ٦٩٤٦ ، مصنف ابن أبي شيبة ٣: ٦٣ / ١٢١٢٧ .

٣- صحيح البخاري ١: ٤٣٤ الباب ٣٣ ، المصنف عبد الرزاق ٣: ٥٥٨ / ٦٦٨٥ ، الاصابة ٨: ٩٩ من الترجمة ١١٦٩٦ للباب بنت الحارث .

٤- الاستيعاب ٤: ١٥٠٦ من الترجمة ٢٦٢٦ للنعمان بن مقرن ، مصنف ابن أبي شيبة ٣: ٤٥ / ١١٩٨١ ، و١١٩٨٢ ، وفيه بكائه على وائل بن حجر .

يتخوّف من تولية بني هاشم ، ويحرمهم من خمس الغنيمة ؟<sup>(١)</sup>  
 بل إذا كانت القرابة لها هذه السمة المعنوية في الدنيا والآخرة حسب  
 اعتراف عمر ، فكيف به لا يحترم ابنة رسول الله ، التي يرضى الله لرضاها  
 ويغضب لغضبها<sup>(٢)</sup>؟! ويقول مستنقصاً مكانتها عند هجومه على البيت :  
 وإن !!

إنّ عدم تفهّمهم لتلك الخصائص الإلهية أو عدم ترتيبهم الآثار عليها  
 إنّما يكمن وراءه موروث جاهلي قديم ، وهو : احترام الرئيس ما دام حيّاً ،  
 ولا يعار للبت أهمية إلا بمقدار كونها امرأة لا توازي الرجل ولا تساويه ،  
 بل ليس لها أن تطالب بشيء من حقوقها الشرعية .

وقد يكون وراء هذا الأمر مصالح وأهداف سياسية أخرى لا يريدون  
 الكشف عنها ، لكننا سنرفع الستار عنها بإذن الله تعالى ومشيتته .

فعمر بن الخطاب كان يريد «النسب والسبب» من رسول الله حسب  
 ادّعاءه ، على رغم افتراض أنّه من قريش وله نسب مع رسول الله ﷺ ،  
 وقد احتجّ في السقيفة بذلك ، كما أنّ له سبباً من جهة ابنته حفصة ، فلا  
 يبقى لمدّعاءه مجال من المصادقية .

نعم ، يوجد في نصوص أخرى التصريح بأنّه أراد المصاهرة ؛ وإذا  
 صحّ هذا المدّعى من عمر لكان الأوّل به أن يسعى إلى تلك المصاهرة

١- السنن الكبرى للبيهقي ٦ : ٣٤٥ ، سنن النسائي ٧ : ١٢٩ / ٤١٣٤ ، مصنف ابن أبي  
 شيبة ٦ : ٥١٦ / ٣٣٤٥٠ .

٢- أنظر تهذيب الكمال ٣٥ : ٢٥٠ عن البخاري ٥ : ٢٠٠٤- باب ذب الرجل عن ابنته -  
 وفيه : فإنها هي بضعة مني يربيني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها ، وصحيح مسلم ٤ : ١٩٠٢  
 / ٢٤٤٩ ، سنن أبي داود ٢ : ٢٢٦ / ٢٠٧١ والترمذي ٥ : ٦٩٨ / ٣٨٦٧ .

مع بنات رسول الله ﷺ مباشرة من خلال إحدى بناته ؛ لا من خلال بنت بنته .

فكما كان عثمان - حسب زعمهم - ذا نورين ، كان يمكن لعمر أن يكون ذا نور واحد ، لكنّ التاريخ لم يحدثنا أنه حاول الحصول على تلك المصاهرة من إحدى بنات رسول الله ﷺ (١) غير فاطمة !!

نعم ، أقدم عمر على خطبة فاطمة الزهراء ؓ منافسةً لعليّ ؓ ، فردّه رسول الله ﷺ وانتهى كلّ شيء (٢) .

فلو كان الله ورسوله لم يزوّجاه من فاطمة، فهل من المعقول أن يزوجه

١- كزينب ، ورقية ، وأمّ كلثوم.

٢- روى النسائي بإسناده عن بريدة بن الحصيب ، قال : خطب أبو بكر وعمر رضي الله عنه فاطمة ، فقال رسول الله : إنها صغيرة ، فخطبها عليّ فزوّجها منه . سنن النسائي ٦ : ٢٦ / ٣٢٢١ وقد صحّح الألباني هذا الخبر في صحيح النسائي ٢ : ٦٧٨ .

وعلق السندي على الخبر بقوله : ... ففيه أن الموافقة في السنّ أو المقاربة مرعية ، لكونها أقرب إلى المؤالفة ، نعم قد يترك ذلك لما هو أعلى منه كما في تزويج عائشة رض ، حاشية السندي ٦ : ٦٢ / ٣٢٢١ .

لكنّ الأمر لم يكن كما قاله السندي ، بل أغلب النصوص تصرّح بأن رسول الله كان ينتظر بها القضاء وأمر الله تعالى إلى من يزوجه . أنظر الطبقات ٨ : ١٩ ، كنز العمال ١٢ : ٥٢ / ٣٤٢٤٥ ، المنتظم ٣ : ٨٥ ، والمعجم الكبير ٣ : ٣٤ / ٢٦٣٠ ، وفيه عنه ﷺ قال : إنّ الله عزوجل جعل ذرية كل نبي في صلبه وإن الله جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وإذا كانت الموافقة في السن والقراة مرعية، فما يقول السندي فيما اشتهر عن عمر وتزوجه بأمّ كلثوم بنت علي وهي بمنزلة حفيده؟! وهل الموافقة في السن تُركت لكونه أعلى شرفاً ونسباً من أمّ كلثوم؟! أم أنّ عمر أقدم على الزواج منها تشريفاً؟

الإمام علي ابنته الصغيرة - مع وجود أبناء عمومتها الشباب من آل أبي طالب، وهو القائل: حبستهن لأولاد أخي جعفر، ومع قول رسول الله: بنونا لبناتنا<sup>(١)</sup> - عن طيب خاطر، خلافاً لله ورسوله.

على أننا على يقين بأن عمر كان على علم تام بأن الإمامة والأئمة من ولد فاطمة عليها السلام بنص الرسول، فكأنه أراد ذلك لنفسه، ولما رده رسول الله صلى الله عليه وآله حاول في أيام خلافته محاولة ثانية رام من خلالها التزوج من إحدى بنات فاطمة عليها السلام، ليكون له منها خلف يدعي من بعده أنهم أهل الخلافة والإمامة الذين عناهم رسول الله<sup>(٢)</sup>.

وربما يؤيد ذلك خطبة أبي بكر لفاطمة أيضاً وردّ الرسول إياه، وكأنّ الإمام الصادق عليه السلام أشار إلى ذلك بقوله:

لا يرجع الأمر والخلافة إلى آل أبي بكر وعمر أبداً ... ،

١- من لا يحضره الفقيه ٣: ٣٩٣ باب الأكتفاء ح ٤٣٨٤ .

٢- في تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٤ والاكتفاء بما روي في أصحاب الكساء لابن عساكر ١٠: ٨ نجد ما دار بين بسر بن ارطاة وزيد بن عمر بحضور معاوية بن أبي سفيان، وأن معاوية حجز بينهما، وسقطت عمامة زيد، فقال زيد: والله يا معاوية ما شكرت الحسنى ولا حفظت ما كان منا اليك حيث تُسلط عليّ عبد بني عامر.

فقال معاوية: أما قولك يا ابن أخي: إني كفرت الحسنى، فوالله ما استعملني أبوك إلا من حاجة إليّ، وأما ما ذكرت من الشكر فوالله لقد وصلنا أرحامكم وقضينا حقوقكم وإنكم لفي منازلكم.

فقال زيد: أنا ابن الخليفين، والله لا تراني بعدها عائداً اليك، وإني لأعلم أن هذا لم يكن إلا عن رأيك.

وفي سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ وتاريخ الإسلام ٤: ٥٨ قال لمعاوية: إني لأعلم أن هذا عن رأيك وأنا ابن الخلفين.

وذلك أتهم نبذوا القرآن وأبطلوا السنن وعطلوا الأحكام...<sup>(١)</sup>.

هذا كله بغض النظر عن أن القوم وعمر لم يفهموا كلام رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> على وجهه الصحيح ، أو فهموه وحرّفوه ، لأنّ مراد رسول الله هو : إنّ نَسَبَهُ في إطار المفهوم الديني هو الباقي ، وذلك من خلال عليّ والحسين وولد الحسين ؛ وهم الأئمة الاثنا عشر ، الذين لا يزال الدين عزيزاً بهم<sup>(٣)</sup> ، تسعة منهم من ولد الحسين الذي هو من رسول الله ورسول الله منه .

والمراد بسببه هو : سبب الله الممدود والموصول بين السماء والأرض ، بنص : «إني مخلّف فيكم الثقلين: كتاب الله جبل ممدود بين السماء والأرض، وعترتي أهل بيتي»<sup>(٤)</sup> .

على أنّنا اليوم بالضرورة والوجدان لا نرى أولاداً نسيباً لرسول الله إلاّ أولاد فاطمة الزهراء من أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ، وهذه من نبوءات رسول الله ودلائل نبوته، وهو المعني من قوله تعالى : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ

١- الكافي ٢ : ٦٠٠ / ٨ . وانظر تفسير العياشي ١ : ٥ / ح ٧ .

٢- كل حسب ونسب ينقطع إلاّ حسبي ونسبي .

٣- صحيح مسلم ٣ : ١٤٥٣ / ١٨٢١ ، مسند أحمد ٥ : ٩٦ / ٢٠٩٤٣ ، ٩٨ / ٢٠٩٦٢ ، سنن أبي داود ٤ : ١٠٦ / ٤٢٨٠ .

٤- مسند أحمد ٣ : ١٤ / ١١١٩ ، ١٧ / ١١١٤٧ ، ٢٦ / ١١٢٢٧ ، ٥٩ / ١١٥٧٨ ، وسنن الترمذي ٥ : ٦٦٣ / ٣٧٨٨ ، ومصنف بن أبي شيبة ٦ : ١٣ / ٣٠٠٨١ ، والمعجم الكبير للطبراني ٣ : ٦٥ / ٢٦٧٨ و٢٦٧٩ .

الكُوثر»، فقد قال الفخر الرازي في تفسير السورة :

.... فانظر كم قُتل من أهل البيت، ثمّ العالم ممتلي منهم، ولم

يبق من بني أمية في الدنيا أحدٌ يُعبأ به .

ثم انظر كم منهم من الأكابر من العلماء كالباقر والصادق

والكاظم والرضا والنفس الزكية وأمثالهم <sup>(١)</sup> .

وعليه، فإنّ هذه النصوص وغيرها تشكّنا في مدّعى عمر بن الخطّاب

في طلب القربى ، بل توصلنا إلى أنّ الأمر لم يكن كما يصوّره أتباع مدرسة

الخلفاء ، لأنّ العلل والأسباب التي ذكرها عمر أو ذكروها له في التزويج

لا تتفق مع ما يهدف إليه عمر .

وربّما أراد عمر بزواجه من أمّ كلثوم بنت علي التشكيك في ملكية

الصديقة فاطمة الزهراء لفدك ، وهذا ما قاله بعض أعلام العامة مثل حماد

ابن اسحاق البغدادي المالكي (ت ٢٦٧ هـ) في «تركة النبي» إذ قال :

« ... وتزوَّج عمر بأمّ كلثوم وولدت له زيدا ورقية ابني

عمر ، فكان يجب على علي تسليم فدك إلى ولدها ، وكان

لعمر الحظ الوافر في ذلك وهو حق زوجته أمّ كلثوم ثم

لزید ابنه منها ولد» <sup>(٢)</sup> .

لكنّ كلام البغدادي المالكي غير صحيح لعدة أمور:

أولاً: كان على عمر أن يسلم فدك لأولاد فاطمة أولاً ، لأنّه الخليفة -

١- التفسير الكبير ٣٢ : ١٣٤ .

٢- تركة النبي : ٩٥ .

في الظاهر - قبل الإمام علي، ولم يفعله.

ثانياً: إنَّ أمير المؤمنين لم يرجع فدكاً في أيّام خلافته لاسباب مذكورة في كتب الحديث الشيعية.

ثالثاً: لو كان أمير المؤمنين قد أعطها لولد فاطمة ، فالنصيب الأكبر يكون للحسن والحسين لا لأمّ كلثوم حتّى يكون «لعمر الحظ الوافر في ذلك».

رابعاً: إنَّ أمّ كلثوم وزيد ماتا في يوم واحد فلا يتوارثان ، وسهمهما يرجع إلى أخته المفترضة رقية وفاطمة ، ولا سهم لعمر ولأبنائه في ذلك ، لأنّه كان قد مات قبل هذا التاريخ.

خامساً: لو ورث زيد - وهو صاحب السهم القليل - أخته رقية وفاطمة - على فرض وجودهما - فإنّ الخلافة لا تصل إليهم ، فقد يكون هذا هو ممّا عناه الإمام الصادق بقوله الآنف .

### أمور أخلاقية لابدّ من رعايتها قبل الزواج

وبعد كل هذا لنناقش مدعى آخر للخليفة ، وهو أنه كان لا يرجو من هذا الزواج إلاّ المصاهرة وكسب الشرف، لا النكاح والأولاد .

كما أنه كان يرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد من المسلمين.

فهل هذان الادعاءان هما صحيحان أم لا ؟ فلا يمكن البت في ذلك

إلاّ بعد استعراض المقدمات الآتية:

### عمر وتزوجه من النساء

إنَّ شدةَ عمر بن الخطَّاب وعظَّمته وفضاخرته ممَّا لا يمكن لأحد إنكارها<sup>(١)</sup>، فعن عائشة أنَّها قالت: لما ثقل أبي دخل عليه فلان وفلان، فقالوا: يا خليفة رسول الله، ما تقول لربك إذا قدمت عليه غدًا وقد استخلفت علينا ابن الخطَّاب؟!<sup>(٢)</sup>

إشارة إلى شدته وعظَّمته على المسلمين.

وفي تاريخ الخميس: أنَّ طلحة والزبير قالا: ما أنت قائل لربك إذا وليته مع غلظته؟!<sup>(٣)</sup>

وفي شرح النهج: يا خليفة رسول الله، إنَّا كنَّا لا نحتمل شرارته وأنت حي تأخذ على يديه، فكيف يكون حالنا معه وأنت ميت وهو الخليفة؟!<sup>(٤)</sup>  
وفي أسد الغابة: أتؤمِّر علينا من كان عنَّا فأ وأنت حي، فماذا تقول لربك إذا قدمت عليه؟!<sup>(٥)</sup>

١- بل أصبحت مضرب المثل، فمن خطبة لعثمان بن عفان بعد أن كثر اعتراض الأمة عليه، قال: «... ألا فقد والله عبتم عليَّ بما أقررتم لابن الخطَّاب بمثله، ولكنَّه وطئكم برجله، وضربكم بيده، وقمعكم بلسانه فدنتم له على ما أحببتم وكرهتم...» أنظر تاريخ الطبري ٢: ٦٤٥، والكامل في التاريخ ٣: ٤٤، جمهرة خطب العرب ١: ٢٧٣ / الخطبة ١٤٩. والطريف في الأمر أن طه حسين يصف عائشة: كانت شديدة كعمر، أنظر مجموعته الكاملة ٤: ٤٥٤.

٢- طبقات ابن سعد ٣: ٢٧٤، تاريخ مدينة دمشق ٤٤: ٢٤٩ و ٢٥١، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٧: ٤٣٤ / ٣٧٠٥٦، وسنن البيهقي الكبرى ٨: ١٤٩ / ١٦٣٥٢.

٣- تاريخ الخميس ٢: ٢٤١.

٤- شرح النهج ٦: ٣٤٣.

٥- أسد الغابة ٤: ٦٨.

وفي طبقات ابن سعد : إنّ حجّاماً كان يقصُّ عمر بن الخطاب - وكان رجلاً مهيباً - فتنحنج عمر فأحدث الحجّام ، فأمر له عمر بأربعين درهما<sup>(١)</sup> .  
وعن عكرمة : دعا عمر بن الخطاب رجلاً يأخذ من شاربه ، فتنحنج عمر - وكان مهيباً - فأحدث الحجّام ، فأعطاه أربعين درهما<sup>(٢)</sup> .  
وعن كهمس بن الحسين : أنّ رجلاً تنفّس عند عمر بن الخطاب كأنّه يتحازن ، فلكزه أو قال : لكمه<sup>(٣)</sup> .

وفي المدخل لابن الحاج : رأى عمر بن الخطاب رجلاً يمشي وهو منحني الرأس ، فضربه بالدرّة ، وقال : ارفع رأسك ، الخشوع هاهنا ، وأشار إلى قلبه<sup>(٤)</sup> .

وعن عبد الله بن عمر ، قال : كان عمر يأتي مجزرة الزبير بن العوام بالبقيع - ولم يكن بالمدينة مجزرة غيرها - فيأتي معه بالدرّة ، فإذا رأى رجلاً اشترى لحماً يومين متتابعين ، ضربه بالدرّة وقال : ألا طويت بطنك يومين؟!<sup>(٥)</sup>

وعن تميم الداري ، أنّه استأذن عمر في القصص ، فأذن له ، ثم مرّ عليه بعد ، فضربه بالدرّة<sup>(٦)</sup> .

١- طبقات ابن سعد ٣ : ٢٨٧ ، كنز العمال ١٢ : ٢٥٣ / ٣٥٧٦٩ ، وانظر تاريخ المدينة ١ : ٣٦٢ / ١١١٧ .

٢- تاريخ المدينة ٢ : ٦٨٣ .

٣- تلبس إبليس : ٣٥٥ ، تفسير القرطبي ١ : ٣٧٥ ، وفيه : روى الحسن أن رجلاً .

٤- المدخل لابن الحاج ١ : ٥٥ ، محاضرات الأدباء ٢ : ٤٢٨ .

٥- محض الصواب ١ : ٣٧٧ ، وأنظر الطبقات الكبرى للشعراني ١ : ١٨ ، الغدير ٦ : ٢٦٧ / ١ .

٦- تاريخ مدينة دمشق ١١ : ٨١ ، تاريخ الإسلام للذهبي ٣ : ٦١٦ ، عهد الخلفاء الراشدين .

وعن سعيد بن المسيب قال : ... مر به [أي بعمر بن الخطاب] رجلا ، وهو يعرض إبل الصدقة ، فقال لهما : من أين جئتما ؟ فقالا : من بيت المقدس ، قال : فعلاهما بالدرّة ، وقال : أَحَجُّ كحج البيت ؟! قالوا : إنّما كنا مجتازين <sup>(١)</sup> .

وفي مسند الربيع : أنّ عمر بن الخطاب مرّ ذات ليلة برجل وهو مستقبل القبلة ، فقال : ما تخلفك بهذه الساعة ؟ فقال : صليت يا أمير المؤمنين العشاء ، ثمّ صليت ما قضي لي ، فجلست أتفكر في الله ، فعلاه بالدرّة ، فقال : ثكلتك أمك أفي الله أمرت بالتفكر أم في خلقه ؟ ثم تلا عمر : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

وعن عكرمة بن خالد ، قال : دخل ابن لعمر بن الخطاب عليه وقد ترجّل ولبس ثيابا حسانا ، فضربه عمر بالدرّة حتّى أبكاه . فقالت له حفصة : لم يكن فاحشا ، لم ضربته ؟ فقال : رأيته قد أعجبته نفسه فأحببت أن أصغرها إليه <sup>(٣)</sup> .

وعن عثمان بن سيار ، قال : بينما عمر في دفن زينب بنت جحش إذ أقبل رجل من قريش مرجلاً شعره بين ممصّرتين <sup>(٤)</sup> ، فأقبل عليه عمر ضربا بالدرّة حتّى سبقه شدا وأتبعه رميا بالحجارة ، وقال : كيف جئتنا؟! نحن

١- أخبار مكة للأزرقي ٢ : ٦٣ ، كنز العمال ١٤ : ٦٥ / ٣٨١٩٤ ، مصنف عبدالرزاق ٥ :

١٣٣ / ٩١٦٤ كتاب الحج ، مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٤١٩ / ١٥٥٤٧ .

٢- مسند الربيع : ٣٢٠ / ٨٤٩ .

٣- مصنف عبدالرزاق ١٠ : ٤١٦ / ١٩٥٤٨ ، تاريخ الخلفاء : ١٤٢ .

٤- الممصرة من الثياب التي فيها صفرة خفيفة .

على لعب؟! أشياخ يدفنون أمهم<sup>(١)</sup> .  
وعن أبي عمرو الشيباني ، قال : كنا عند عمر بن الخطاب ، فأُتي بطعام  
له فاعتزل رجل من القوم ، فقال : ما له ؟ قالوا : إنه صائم ، قال : وما  
صومه ؟ قالوا : الدهر ، قال : فجعل يقرع رأسه بقناة معه ويقول : كُلْ يا  
دَهْرُ ، كُلْ يا دَهْرُ<sup>(٢)</sup> .  
وفي الأخبار الموفقيات: كان عمر إذا غضب على بعض أهله لم يسكن  
غضبه حتى يعضّ يده عضّاً شديداً<sup>(٣)</sup> .  
وعن أسلم : أن نَفراً من المسلمين كلّموا عبد الرحمن بن عوف ،  
فقالوا : كلّم عمر بن الخطاب ، فإنه قد أخشانا ، حتى والله ما نستطيع أن  
ندم إليه أبصارنا<sup>(٤)</sup> .  
وعن عمر أنه قال لأبي ابن كعب : إني أضرب المؤمنين ولا  
يضرّبونني ، وأشتمهم ولا يشتمونني ، وأؤذيمهم ولا يؤذونني<sup>(٥)</sup> .  
وفي السنن الكبرى عن شهر بن حوشب: أن عمر صاح بامرأة  
فأسقطت<sup>(٦)</sup> .  
وعن الشعبي قال : لم يمت عمر حتى ملّته قريش ، وقد كان حصرهم

١- الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا : ٢١٥ / ٤٢٨٧٦ ، كنز العمال ١٥ : ٣٠٥

. ٤٢٨٧٦ /

٢- مصنف عبدالرزاق ٤ : ٢٩٨ / ٧٨٧١ .

٣- الأخبار الموفقيات : ٦٠٢ ، وعنه في شرح نهج البلاغة ٦ : ٣٤٢ ، ٣٤٣ .

٤- تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٨ .

٥- سير السلف الصالحين : ٦٥ ، محض الصواب ٢ : ٥٠٧ .

٦- السنن الكبرى ٨ : ١١٦ / ١٦٢٠٤ ، كنز العمال ١٥ : ٥١ / ٤٠٣٦١ .

بالمدينة ، فامتنع عليهم ، وقال: إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة انتشاركم في البلاد<sup>(١)</sup> .

وعن أبي نوفل بن أبي عقرب ، قال : جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب ، فقالت : يا أمير المؤمنين ، إنني امرأة كما ترى ، وغيري من النساء أجمل مني ، ولي عبدٌ قد رضيتُ دينه وأمانته ، فأردت أن أتزوجه . فبعث عمر إلى العبد ، فضربها [أي المرأة] ضرباً ، وأمر بالعبد فبيع في أرض غربة<sup>(٢)</sup> .

وفي مصنف عبد الرزاق: وعن قتادة ، قال : جاءت امرأة إلى أبي بكر قالت : أعتق عبي وأتزوجه فهو أهون عليّ مؤنة من غيره ؟ فقال : اتني عمر فسليه ، فسألت عمر ، فضربها حتى فشفت بيولها...<sup>(٣)</sup>

فهذه الأخلاق لا يجبها الناس وخصوصاً النساء منهم ، وكيف بعمر يفعل هكذا بالمسلمين، وهم لا يريدون إلا العمل بما أجاز الله لهم؟! وهل تتفق غلظته وشراسته وضربه وشتمه الناس بحيث لا يمكنهم أن يضربوه ويشتموه مع العدل الإسلامي الذي أمرنا الله به، والرفق بالمسلمين والغلظة على الكافرين؟!

وفي أخبار أخرى: روي أنه كان ينهى عن تزوج العربي بالأمة<sup>(٤)</sup> ،

١- تاريخ الطبري ٢: ٦٧٩ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٩: ٣٠٣ ، الكامل في التاريخ ٣: ٧٠ ، كنز العمال ١٤: ٣٤ / ٣٧٩٧٨ .

٢- مصنف ابن أبي شيبة ٥: ٥٣٧ / ٢٨٧٦٣ ، من كتاب الحدود باب في المرأة تزوج عبدها .

٣- مصنف عبد الرزاق ٧: ٢١٠ / ١٢٨١٩ ، كنز العمال ١٦: ٢٢٩ / ٤٥٨٣٤ .

٤- مصنف ابن أبي شيبة ٤: ٥٢ / ١٧٧٠٠ ، ٦: ٤١١ / ٣٢٤٧٦ .

وكان يمنع الإمام من الاتزار ، وقال لابنه: ألم أُخْبِرَ أَنَّ جَارِيَتَكَ خَرَجْتَ فِي الْإِزَارِ وَتَشَبَّهْتَ بِالْحَرَائِرِ؟! وَلَوْ لَقِيْتَهَا لِأَوْجَعْتَهَا ضَرْبًا<sup>(١)</sup> .

وفي أحكام القرآن للجصاص: أن عمر كان يضرب الإمام ويقول: اكشفن رؤوسكن ولا تشبهن بالحرائر<sup>(٢)</sup> .

وقد رأى جارية متكلمة، فسأل عنها فقالوا: أمة لفلان، فضربها بالدرة ضربات وقال: يا لكعاء أتتشبهين بالحرائر؟!<sup>(٣)</sup>

وعن أنس بن مالك: كن إماء عمر يخدمنا ، كاشفات عن شعورهن ، تضطرب ثديهن<sup>(٤)</sup> ، وأمثال هذه النصوص كثيرة في كتب الحديث .

فهو يمنع تزوج العربي بالأمة، ويدعو لكشف الإمام عن صدورهن وشعورهن ، فسحةً للسفهاء والفساق كي يتعرضوا لهن ويتركوا الحرائر<sup>(٥)</sup> .

١- الذخيرة للقرافي ٢: ١٠٣ .

٢- أحكام القرآن ، للجصاص ٣: ٤٨٦ .

٣- الفائق في غريب الحديث ٣: ١٧١ .

٤- سنن البيهقي ٢: ٢٢٧ .

٥- هذا ما حكى عن السدي، انظر تفسير ابن أبي حاتم ١٠: ٣١٥٥ / ١٧٧٨٨ ، والدر المنثور ٥: ٢٢٢ ، وانظر الهداية في شرح بداية المبتدي ١: ٤٩ كتاب الصلاة باب شروط الصلاة، والبحر الرائق ١: ٤٧٤ والتكملة ٨: ٣٥٧ . وقد تهجم ابن حزم في المحلى ٣: ٢١٩ على الذين خصوا الحجاب بالحرائر في قوله تعالى: ﴿أَنْ يُعْرَفْنَ﴾ فقال: ونحن نبرأ من هذا التفسير الفاسد الذي هو إما زلة عالم ووهلة فاضل عاقل، أو افتراء كاذب فاسق، لأن الله تعالى أطلق الفساق على أعراض إماء المسلمين، وهذه مصيبة الابد. وما اختلف اثنان من أهل الإسلام في أن تحريم الزنى بالحررة كتحريمه بالأمة، وأن الحد على الزاني بالحررة كالحد على الزاني بالأمة، ولا فرق، وأن تعرض الحررة في التحريم كتعرض الأمة ، ولا فرق. ولهذا ولشبهه وجب أن لا يقبل قول أحد بعد رسول الله ﷺ إلا بأن يسنده إليه عليه السلام.

فجاء في مغني المحتاج وحاشية إعانة الطالبين: أن عمر قصد نفي الأذى عن الحرائر، لأنّ الإمام كنّ يقصدن للزنا، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَى أَنْ يُعْرِفَنَّ فَلَا يُؤْذِينَ﴾ وكانت الحرائر تعرف بالستر فخشى أنه إذا استترت الإمام حصل الأذى للحرائر فأمر الإمام بالتكشف<sup>(١)</sup>.

وفي البحر الرائق وغيرها: واعترض كيف عزرها [عمر] على الستر الذي هو جائز ، والتعزير إنما هو يكون عن ارتكاب المحظورات والمحرمات؟

وأجيب بأنه إنما فعل ذلك لأنّ الفساق إذا تعرضوا للحرائر كان ذلك أشد فساداً والتعرض للإمام دون ذلك في الفساد ، ففعل ذلك لئلا يجب الأول فيكون فيه تقليل الفساد<sup>(٢)</sup>.

والأعظم من ذلك أن عمر كان يدعو ولده لمقاربتهم، فقد جاء في تاريخ مدينة دمشق: أنه دعى ولده فجمعهم ، فقال : هل فيكم من يحتاج إلى امرأة أزوجه؟ ولو كان بأبيكم حركة إلى النساء ما سبقه منكم أحد إلى هذه الجارية ، وفي لفظ - هذه المرأة<sup>(٣)</sup> . .

فبأي الخبرين يمكننا الأخذ؟! هل بالخبر الأول أم بالثاني؟! ولو كان الشارع قد أجاز للإمام أن لا يغطّي رؤوسهن في الصلاة ، فهل يجوز للخليفة أن يجعل كشفهن لشعورهن وثديهن واجباً مفترضاً في

١- مغني المحتاج ٣: ١٣١ ، حواشي مغني المحتاج ٧: ٢٠٠ ، حاشية إعانة الطالبين ٣: ٣٠١ .

٢- تكملة البحر الرائق ٨: ٣٥٧ ، طلب الطلبة لأي حفص النسفي: ٢٠٢ ، الهداية في شرح بداية المبتدي ١: ٤٩ ، الذخيرة للقرافي ١٣: ١٠٣ ، البناية في شرح الهداية ٢: ١٣٣ .

٣- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٥٣ ، صفة الصفوة ٢: ٢٠٤ ، أحكام النساء لابن الجوزي:

كلّ مكان وزمان؟! حتّى يطمع فيهن الفساق!!  
 أليس يجب على الحاكم الإسلامى - في أي زمان ومكان - أن يمنع مما  
 يثير الفتنة؟

قال عبدالملك في الواضحة: وما رأيت بالمدينة أمة تخرج - وإن كانت  
 رائعة - إلّا وهي مكشوفة الرأس في ضفائرها ، أو في شعر مجّم ، لا تلقى  
 على رأسها جلباباً لتعرف الأمة من الحرّة ، إلا أنّ ذلك لا ينبغي اليوم  
 لعموم الفساد في أكثر الناس! فلو خرجت اليوم جارية رائعة مكشوفة  
 الرأس في الأزقة والأسواق لوجب على الإمام أن يمنع من ذلك ، ويلزم  
 الإمام من الهيئة في لباسهنّ ما يعرفن به من الحرائر<sup>(١)</sup>.  
 انظر إلى هذا الفقيه كيف يعرف الحكم ولا يعرفه خليفة المسلمين!  
 حسباً يقولون .

أليس هذا استنقاصاً بعمر وبعلمه؟ بل إنّ في النصوص المنقولة في  
 الكتب أشد من ذلك ، لأنّه أخذ الاعتراف من جاريته بالقسر والقوة ،  
 فجاء في السنن الكبرى وغيره:  
 روي عن عمر أنّه كان له جارية ، وكان يطأها ، فجاءت بولد ، ونفاه ،  
 وقال: اللهم لا تلحق بآل عمر من لا يشبههم ، فأقرّت أنّه من فلان  
 الراعي<sup>(٢)</sup>.

نعم بهذه الطريقة كان يتعامل عمر مع المسلمين ، وأنّ غالب أعماله  
 نراها توصف بأنّها من زهد عمر وسياسته وحنكته ، في حين أنّها تصوره

١- البيان والتحصيل ٤: ٣٥٧ و٣٥٨، كتاب النكاح الثاني.

٢- السنن الكبرى ٧: ٤١٣ ، إعلاء السنن ١١: ٣٥٦ / ٣٤٥٥ ، المسوط للسرخسي ١٧:

على أنه متكبر وجبار يتعدى على الآخرين ، فيلكم هذا ، ويضرب ذاك ، ويعلوه بالدرّة ويقع في رأسه ثم يطلب العفو منه ، في حين أنّ مسؤولية الحاكم ليست هي الشدة في كل الأمور ، بل عليه النصيحة والوعظ ، فقد تكون النصيحة أنفع وأجدى من الضرب ، فقد جاء في القرآن قوله : ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ .

ولا أدري هل الوجدان البشري اليوم يقبل هذه الأعمال من الخليفة أو التأويلات والتعاليل التي قيلت دفاعاً عنه ، أم يعتبرونها مغالاة من أتباعه فيه؟

وفي كثير من تلك القضايا نرى عمر يتراجع عن راية وحدّته وخشونته ، ويطلب من المعتدّي عليه أن يقتص منه أو يعفو عنه .  
فإن كان عمر قد ضربه أو تعدّى عليه تأديباً ومصالحةً وكان ذلك من باب أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر ، وأداءً لواجبه كحاكم شرعي حسب الفرض ، فلم يحتاج إلى طلب العفو أو القصاص من المجنيّ عليه؟  
وإذا كانت خشونته وغلظته هي السبب في طلب العفو والمعدرة ، فليس للانسان - وخصوصاً الخليفة - أن يخطأ كل يوم ثم يعتذر ، وهذا ما لا يرتضيه المسلم ، وقبل ذلك لا يرتضيه الله من عبده .

وإنك ستقف بعد قليل على أنه كان لدرّة عمر دور في تحقّق زواجه من أم كلثوم إن قلنا بوقوعه ، إذ ترى في الطبقات الكبرى شدة جوابه حينما قال له الإمام علي : إنّها صبية ، قال : «انك والله ما بك ، ولكن قد علمنا ما بك» .

وفي رواية الدولابي في «الذرية الطاهرة» والمحّبّ الطبري في «ذخائر العقبي» عن ابن اسحاق ، فقال عمر : «لا والله ما ذلك بك ، ولكن أردت

منعي»<sup>(١)</sup>.

وقد هدّد عمرُ الإمام عليّاً عليه السلام بالفعل عن طريق عمه العباس قائلاً له:  
«والله لئن لم يزوّجني لأقتلته»<sup>(٢)</sup>.

وفي آخر: لئن لم يفعل لأفعلن<sup>(٣)</sup>.

وفي ثالث: أما والله لا عورنّ زمزم ، ولا أدع لكم مكرمةً إلاّ هدمتها ،  
ولأقيم عليه شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه<sup>(٤)</sup>.

وقد تهجّم على عقيل لما علم بمخالفته مع هذا الزواج ، بقوله: ويح  
عقيل سفية أحق<sup>(٥)</sup>.

إذن، كان عمر بن الخطاب يريد الزواج بأُمّ كلثوم عن طريق التهديد  
لا عن طريق المحبة كما يقولون .

وإنّ الذين قالوا بوقوع الزواج منها من الشيعة ، قالوا «بأنه كان بعد  
مدافعة كثيرة وامتناع شديد واعتلال عليه بشيء بعد شيء، حتّى الجأت  
الضرورة الإمام إلى أن ردّ أمرها إلى العباس بن عبدالمطلب فزوّجها إيّاه»<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

كانت هذه مجموعة من النصوص تكشف عن مدى شدّة عمر  
وغلظته ، ومن الطبيعي أن المرأة - أي امرأة كانت - لا ترضى العيش مع

١- الذرية الطاهرة: ١٥٧ ، وذخائر العقبى: ١٦٨ .

٢- الإستغاثة ١: ٧٨ .

٣- الإستغاثة ١: ٧٨ .

٤- الكافي ٥: ٣٤٦ / ٢ ، النوادر: ١٣٠ ، وبحار الأنوار ٤٢: ٩٤ .

٥- المعجم الكبير ٣: ٤٤ / ٢٦٣٣ ، مجمع الزوائد ٤: ٢٧٢ .

٦- إعلام الوری ١: ٣٩٧ .

هكذا شخصية شديدة مع الناس ومع نساؤه ، لأنها عاطفية في طبعها ورقيقة في مشاعرها ، فلا يعجبها أن تُعاشِرَ إنساناً خشن الطبع ، قاسياً على الناس ، وخصوصاً حينما تقف على نظرتة العدائية والتحقيرية للنساء ، فقد اشتهر في التاريخ: أن النساء كنّ يكرهن التزويج منه ، لنظرتة الخاصّة والخاطئة إليهنّ .

فجاء في «بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب» وتفسير القرطبي وغيرهما وصف عمر للنساء :

إِنَّ النِّسَاءَ شَيَاطِينَ خُلِقْنَ لَنَا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ<sup>(١)</sup>

وجاء في أنساب الأشراف : أن عمر نهر امرأة لأنها تكلمت في شيء بقوله : ما أنتِ وهذا ؟! إنما أنتنّ لُعب ، فأقبلي على مغزلك ، ولا تعرضي فيما ليس من شأنك<sup>(٢)</sup> .

وقد نصح عمر إخوانه الصحابة بنصائح ، كان منها قوله : لا تُسْكِنُوا نساءكم الغرف ، ولا تعلّموهنّ الكتابة ، واستعينوا عليهنّ بالعري<sup>(٣)</sup> . وفي آخر : استعينوا على النساء بالعري ، إن إحداهن إذا عريت لزم بيتها<sup>(٤)</sup> .

١- بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ٢ : ١٣ ، تفسير القرطبي ٧ : ٦٨ ، فيض القدير للمناوي ٢ : ١٧٧ .

٢- أنساب الأشراف ١٠ : ٣٢٠ ، كما في دراسة نقدية لمرويات عمر بن الخطّاب ط الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١ : ٢٤١ .

٣- مجمع الأمثال للميداني ٢ : ٤٥٢ ، شرح نهج البلاغة ١٢ : ١١٦ ، الحيوان للجاحظ ١ : ٧١ .

٤- الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا : ١٧٧ / ١٥٧ ، كنز العمال ١٦ : ٢٤١ / ٤٥٩٢٠ .

وفي ثالث: استعينوا على النساء بالعري ، إن إحداهنَّ إذا كثرت ثيابها وحسنت زينتها ، أعجبها الخروج<sup>(١)</sup>.

وفي التبيين في أنساب القرشيين : وفد رجل على عمر بن الخطاب ، فقال لفاطمة<sup>(٢)</sup> بنت فاطمة امرأته: ألا تخرجين فتسلمين على ضيفك؟ قالت : وهل تركتنا نستطيع أن نبرز لأحد من العري؟! قال : وما يكفيك أن يقول الناس : امرأة أمير المؤمنين؟ قال هشام : هي أم كلثوم<sup>(٣)</sup>.

فهنا سؤال يطرح نفسه : لماذا أحب عمر عري النساء؟ وكيف به يرضى أن تعرى نساءه بحيث لا يمكنها أن تخرج إلى الضيف؟ بل هل يجوز لمن تملك ٤٠ ألف درهماً مهراً من زوجها عمر!!! أن تكون عارية؟ ولم لا يحق لها أن تستفيد مما أنعم الله عليها من الرزق الحلال؟! الحلال؟! الحلال؟! الحلال!؟

فهل أن عمر لم يعطها مهرها لكي تبقى عارية؟ أم أنه أعطاها مهرها وكان مقروضاً عليه حتى وفاته ، حسبما جاء في صحيح البخاري بأن قروض عمر بلغت عند وفاته ٨٦ ألف درهم<sup>(٤)</sup>.

قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة موضحاً ذلك بالقول : إنَّ عمر لما طعن واحتمل في دمه إلى بيته وأوصى بها أوصى ، قال لابنه عبد الله : أنظروا ما عليّ من دين ، فحسبوه فوجدوه ستمائة وثمانين ألف درهم ....

١- مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٥٣ / ١٧٧١١ ، كنز العمال ١٦ : ١٥٥ / ٤٤٩٥٢ .

٢- يعني بذلك أم كلثوم بنت فاطمة ، كما سيأتي في قول هشام في ذيل الخبر .

٣- التبيين في أنساب القرشيين : ١٣٥ ، وانظر الروضة الفيحاء : ٢٣٤ .

٤ - صحيح البخاري ٤ : ٢٠٥ ، مناقب المهاجرين باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان ،

تاريخ المدينة ٣ : ٩٣٤ ، طبقات ابن سعد ٣ : ٣٣٨ ، صحيح ابن حبان ١٥ : ٣٥٢ .

وروى الطبري أنّ عمر دفع إلى أم كلثوم بنت علي صداقها يوم تزوجها أربعين ألف درهم ، فلعلّ هذا الاقتراض من الناس كان لهذا الوجه ولغيره من الوجوه التي قلّ أن يخلو أحد منها<sup>(١)</sup>.

فلماذا كان عمر بن الخطاب لا يرضى أن تلبس المرأة الجيد من اللباس وأن تكون من أهل النعم؟

فهل يصحّ هذا المبدأ والمنطق فما المانع من أن تلبس الجيد وتستقبل الضيوف من النساء بذلك اللباس الجيد الذي كان من مهرها وليس من بيت مال المسلمين؟

وإذا كانت المرأة لعبة وعورة وهي مما يجب حبسهن في البيوت ، فإن ذلك لا يجوز - للقائل به - دعوتهن للخروج والأكل مع الأجنبي! لقد جاء في تاريخ الطبري وغيره: أنّ المسلمين وهبوا لعمر مغانم حصلوا عليها عند فتح فسا دار أبجرد، وكان بين المغانم سنفط فيه جوهر ، فبعثوها مع رجل ، فقدم على عمر فوجده يطعم الناس ومعه عصاه التي يزرع بها بعيه ، فقال له عمر: اجلس ، فجلس حتّى إذا أكل القوم ، انصرف عمر ، فاتبعه الرجل ، فظن عمر أن الرجل لم يشبع ، فلما انتهى عمر إلى باب داره ، قال للرجل: ادخل .

فلما جلس في البيت ، أتى بغدائه - خبز وزيت وملح جريش - فوضع ، وقال [لأمّ كلثوم]: ألا تخرجين يا هذه فتأكلين.

قالت: إنّني لأسمع حسّ رجل. فقال: أجل.

فقالت: لو أردت أن أبرز للرجال اشتريت لي غير هذه الكسوة.

١ - شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٢٦ و ٢٢٧ .

فقال: أو ما ترضين أن يقال: أم كلثوم بنت علي وامرأة عمر؟!  
فقالت: ما أقل غنى ذلك عني . ثم قال للرجل: ادنُ ، فكلُّ ، فلو  
كانت راضية لكان أطيب ممَّا ترى<sup>(١)</sup>.

فكيف يتطابق هذا مع الخبر الآتي:

عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : طاف عمر بن الخطاب  
في صفوف النساء ، فوجد ریحاً طيبة من رأس امرأة ،  
فقال : لو أعلم أيتكن هي ، لفعلتُ ولفعلتُ ، لِتَطِيبُ  
إحداكن لزوجها ، فإذا خرجت لبست أطهار وليدتها ، قال:  
فبلغني أنَّ المرأة التي كانت تطيبتُ بالثيابها من  
الفرق<sup>(٢)</sup>.

كما جاء عنه أنه كان يتشدد على النساء في ذهابهن إلى الحمام ، ففي  
مصنف عبد الرزاق : كان عمر بن الخطاب يكتب إلى الآفاق: لا تدخلن  
امرأة مسلمة الحمام إلا من سقم<sup>(٣)</sup> .

وعن قبيصة بن ذؤيب ، عن عمر بن الخطاب ، قال : لا يحل لرجل أن  
يدخل الحمام إلا بمئزرٍ ، ولا يحل لامرأة أن تدخل الحمام .  
فقام رجلٌ فقال : لقد منعتها من حيث سمعتك تنهى عن ذلك وإيَّها  
لسقيمة ، فقال عمر : إلا من سقم<sup>(٤)</sup> .

١- أنظر تاريخ الطبري ٢: ٥٥٣ في حوادث سنة ٢٣، تاريخ مدينة دمشق ٢٠: ٢٧، المنتظم  
٤: ٣٢٥ .

٢- مصنف عبد الرزاق ٤: ٣٧٤ / ٨١١٧، كتاب الاعتكاف باب طيب المرأة .

٣- مصنف عبد الرزاق ١: ٢٩٥ / ١١٣٣، كنز العمال ٩: ٢٤٤ / ٢٧٤١٧ .

٤- شعب الايمان للبيهقي ٦: ١٥٩ / ٧٧٧٧، كنز العمال ٩: ٢٤٤ / ٢٧٤٢٠ .

والأسوء من ذلك أنه كان يكره الذهاب إلى الحمام والطلاء بالنورة ، مع أن هذه الأمور هي مما أكدها رسول الله ، فعن عبد الرحمن قال : سألت محمّد بن سيرين عن دخول الحمام ، فقال : كان عمر بن الخطاب يكرهه <sup>(١)</sup> . وعن عمر قال : إياكم وكثرة الحمام ، وكثرة اطلّاء النورة ، والتّوطؤ على الفرش ، فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين <sup>(٢)</sup> .

وعن العلاء بن أبي عائشة : أنّ عمر بن الخطاب دعا بحلّاقٍ فحلّقه بموسٍ فاستشرف له الناس . فقال : أيها الناس ! إنّ هذا ليس من السنة ، ولكن النورة من النعيم فكرهتها <sup>(٣)</sup> .

في حين أخرج الإمام أحمد عن عائشة أنّها قالت :

اطلى رسول الله ﷺ النورة ، فلما فرغ منها ، قال : يا معشر المسلمين ! عليكم بالنورة فإنّها طيبة وطهور ، وإنّ الله تعالى يُذهب بها عنكم أوساخكم وأشعاركم ، أي فهو من نعيم الدنيا ، ومن ثمّ كرهه عمر <sup>(٤)</sup> . وروى مالك عن عمر قوله : إِيَّاكُمْ وهذا التنعم وأمر الأعاجم ، وأكره غسل اليدين قبل الطعام ، وأراه من فعل العجم <sup>(٥)</sup> .

وعن السائب بن يزيد ، قال : ربّما تعشّيت عند عمر بن الخطاب ، فيأكل الخبز واللحم ، ثمّ يمسح يده على قدمه ، ثمّ يقول : هذا منديل عمر وآل عمر <sup>(٦)</sup> . قال

١- المطالب العالية ٢: ٤٦٤ ، كنز العمال ٩: ٢٤٤ / ٢٧٤١٨ .

٢- كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك ١: ٢٦٣ / ٧٥٩ ، كنز العمال ٣: ٢٨٥ / ٨٥٤٨ .

٣- الطبقات الكبرى ٣: ٢٩١ ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ١: ١٠٥ / ١١٩٢ .

٤- السيرة الحلبية ٢: ٧٥٤ ، نيل الأوطار ١: ١٦١ .

٥- الجامع في السنن للقيرواني ٢: ٢٢٢ .

٦- طبقات ابن سعد ٣: ٣١٨ ، كنز العمال ١٢: ٢٧٩ / ٣٥٩٢٩ ، جامع الأحاديث

للسيوطي ١٣: ٣٢١ / ١٢٥٣ .

مالك : وقد تمندل عمر بباطن قدمه<sup>(١)</sup>.

وعن عاصم بن عبيد الله بن عاصم: أن عمر كان يمسحُ بنعليه ويقول : إن مناديل آل عمر نعالهم<sup>(٢)</sup>.

وعن ثابت ، قال : أكل الجارود عند عمر بن الخطاب ، فلما فرغ قال : يا جارية هلمي الدستار - يعني المنديل ليمسح يدهُ - فقال عمرُ : امسح يدك باسْتِكَ أو ذَر<sup>(٣)</sup>.

إن وجود هذه الصفات وأمثالها في الرجل - خاصة في حال اجتماعها معاً - مما لا يعجب النساء، بل لا يعجب حتى الرجال أيضاً ، لأن الدين ما هو إلا النظافة؛ ف«النظافة من الإيمان»، وطبع الإنسان - سواء العربي أو العجمي - يميل إلى النظافة ولا يرضى بالوسخ والمسح على النعال والتمندل بباطن القدم .

وإني أرى أن نقل هكذا نصوص في الكتب التراثية المهمة تسيء إلى موقعية عمر ومكانته عند المسلمين ، فهي تصوره على أنه حاكم وسخ ، جبار يقسو على رعيته تحت طائلة التأديب والمصلحة وأمثالها، وهي لا تتفق مع زواجه من امرأة شابة عفيفة شريفة من عائلة كريمة لها الشرف والسبق في الإسلام.

إن نظرة عمر إلى النساء - بحسب النصوص التراثية - كانت تحقيرية ، وليست بإنسانية حقاً ، فكان ينظر إليها بأنها تُحترم ما دامت جميلة وقابلة للانتفاع منها ، وتترك إن سلب عنها الانتفاع، حتى قيل بأنه تزوج امرأة

١- الجامع في السنن للقيرواني : ٢٢١ .

٢- طبقات ابن سعد ٣ : ٣١٨ ، كنز العمال ١٢ : ٢٧٥ / ٣٥٩٢٨ .

٣- المجالسة وجواهر العلم للدينوري : ٩٨ / ٥٨٥ ، كنز العمال ١٢ : ٦٣٢ / ٣٥٩٤٩ .

فأصابها شمطاءً ، فطلّقتها<sup>(١)</sup> .

وعن عمر قوله : بنت الخمسين عجوز من الغابرين<sup>(٢)</sup> .

أجل ان كتب التفسير تذكر اهتمامه بالجنس ، وأن قصته في نكاح امرأته أول ليلة من رمضان مشهورة ولا تحتاج إلى تعليق وبيان ، لأن الرجل المسلم في أوائل الإسلام كان إذا أفطر فنامت امرأته لم يقربها ، وكذا إذا نام ولم يطعم لم يطعم إلى مثلها من القابلة<sup>(٣)</sup> .

فعمر جاء امرأته وأرادها ، فقالت: إنّي قد نمت ، فظن أنّها تعتل ، فأتاها<sup>(٤)</sup> ، فلمّا أصبح جاء رسول الله وقال : يا رسول الله ، أعتذر إلى الله وإليك من هذه الخطيئة ، إني رجعت إلى أهلي بعد ما صلّيت العشاء ، فوجدت رائحة طيبة ، فسوّلت لي نفسي ، فجامعت أهلي .

فقال النبي ﷺ : « ما كنتَ بذلكَ جديراً يا عمر! » فقام رجال ، فاعترفوا بمثل ذلك ، فنزلت في عمر وأصحابه (أُحِلَّ لَكُمْ) أي أبيح لكم ﴿ليلة﴾ أراد بالليلّة ليالي الصيام ، ﴿الرَّفَثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ﴾ ، الرّفث ، كلام يستقبح لفظه من ذكر الجماع ودواعيه ، وهو هنا كناية عن الجماع<sup>(٥)</sup> .

ومثل ذلك جاء عنه أنّه واقع امرأته في دبرها ، ثم جاء رسول الله فقال : يا رسول الله هلكت . قال : وما الذي أهلكك؟! قال : حوّلت رحلي

١- انظر مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ١٩٥ / ١٩٢٥٣ ، الإفصاح : ٣٥ والمرأة الشمطاء هي

التي بين شعرها الأسود شعر أبيض .

٢- الذخيرة للقرافي ١ : ٣٨٤ .

٣- معرفة الآثار ٣ : ٣٤٣ .

٤- فضائل الأوقات للبيهقي : ١٣٦ ٣٠ أحكام القرآن لابن العربي ١ : ١٢٧ ، تفسير

عزالدين بن عبد السلام ١ : ١٩٢ .

٥- تفسير الخازن ١ : ١١٦ ، تفسير النسفي ١ : ١٠٥ ، تفسير الواحدي ١ : ١٥٢ .

البارحة . قال: فلم يردّ عليه شيئاً. قال: فأوحى الله إلى رسوله هذه الآية :  
 ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾<sup>(١)</sup>.  
 كلّ هذه الأمور يفعلها عمر غير المعصوم والله يوافقها عليها ، قال ابن  
 القيم الجوزية:

وكان عمر يقول الشيء ويشير به فينزل القرآن بموافقته ، فإذا نزل  
 الأمر الدّيني بموافقة قوله ، فكذلك وقوع الأمر الكوني القدرّي موافقاً  
 لقوله<sup>(٢)</sup>.

أجل ، إنّ قضايا عمر الخشنة لم تنحصر مع النساء والإماء، بل تراها مع  
 الخدم أيضاً ، ففي مصنف عبد الرزاق : كان عمر يضرب النساء والخدم  
<sup>(٣)</sup>. فأسالك بالله: هل يصح فعل هذا من خليفة المسلمين؟ وهل هو من  
 العدل والإنصاف!؟

كانت هذه بعض معالم سيرة عمر مع النساء وقضايا الزواج ، وإنّ  
 إشارتنا إلى أخلاقياته ونظراته إلى النساء كانت ضرورية ، لأنّ الإنسان لا  
 يُعرّف إلا من خلال أخلاقه، ولأجل ذلك قدم الشارع المقدس الأخلاق  
 على الدين في معيار الزوجية، فجاء عن رسول الله قوله : «إذا جاءكم من  
 ترضون خُلُقَه ودينه فزوّجوه»<sup>(٤)</sup>.

١- مسند أحمد بن حنبل ١: ٢٩٧ ، سنن الترمذي ٤: ٢٨٤ ، السنن الكبرى ٥: ٣١٤ و٦:

٣٠٢ ، مسند أبي يعلى ٥: ١٢١ والآية في سورة البقرة: ٢٢٣ .

٢- مفتاح دار السعادة ٢: ٥٧٥ .

٣- مصنف عبد الرزاق ٩: ٤٤١ / ١٧٩٣٨ ، ١٧٩٣٩ ، مصنف ابن أبي شيبة ٥: ٢٢٣ /

٢٥٤٥٦ ، كنز العمال ٩: ٨٨ / ٢٥٦٧٦ .

٤- وسائل الشيعة ٢٠: ٧٦ .

وجاء عنه أنه واقع جارية له مع كونها حائض ، ففي كنز العمال عن عمر أنه أتى جارية له فقالت: إني حائض ، فواقع بها ، فوجدها حائض<sup>(١)</sup> . كيف يفعل عمر ذلك والقرآن والسنة ينهيان عن إتيان الحائض؟ وهل أن المرأة ذليلة إلى هذا الحد في منظار عمر؟ بل لماذا لا يملك عمر نفسه حتى يطغى عليه الهوى؟

نعم، كانت هذه هي نظرة عمر إلى النساء ، في حين أن رسول الله ﷺ كان ينظر إلى المرأة على أنها ریحانة وليست بقهرمانه ، وكان ينهى عن ضربهن ، ويحترم العجائز منهن ويكرمهن ، ويحنو على من هي أكبر منه سنًا ، كل ذلك لسمو روحه واحترامه لمكانة المرأة .

فعن عبد الله (أو عبيد الله) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن إياس ابن عبد الله بن أبي ذباب ، قال : قال رسول الله ﷺ : لا تضربوا إماء الله ، قال : فذئب النساء وساءت أخلاقهن على أزواجهن .

فقال عمر للنبي ، ذئب [أي اجترأ] النساء وساءت أخلاقهن على أزواجهن منذ نهيت عن ضربهن .

فقال النبي ﷺ : فاضربوهن . فاضرب الناس نساءهم تلك الليلة ، فأتى نساء كثير يشتكين الضرب ، فقال رسول الله ﷺ حين أصبح : لقد طاف بآل محمد الليلة سبعون امرأة ، (كلهن) يشتكين الضرب ، وإيم الله لا تجدون أولئك خياركم<sup>(٢)</sup> .

١- كنز العمال ١٦: ٥٦٦ / ٥٨٨٩ ، بغية الخارث عن زوائد مسند الخارث: ٤٦ باب ١٨ فيمن أتى حائضاً، شرح العمدة ١: ٤٦٨ .

٢- مصنف عبدالرزاق ٩ : ٤٤٢ / ١٧٩٤٥ ، صحيح ابن حبان ٩ : ٤٩٩ / ٤١٨٩ ، المعجم الكبير للطبراني ١ : ٢٧٠ / ٧٨٤ ، ٧٨٥ ، ٧٨٦ ، وأنظر سنن أبي داود ٢ : ٢٤٥ / ٢١٤٦ ، وسنن الدارمي ٢ : ١٩٨ / ٢٢١٩ .

بلى، إن رسول الله كان يُنهي عن بضرب المرأة، فعن عائشة عن النبي أنه قال: أما يستحي أحدكم أن يضرب امرأته كما يضرب العبد؟! يضربها أول النهار ثم يضاجعها آخره<sup>(١)</sup>.

ولعلَّ هذه الشدة من عمر وضربه للنساء وأفكاره المتطرفة الأخرى هي التي جعلت اثنتين من نساءه يرجعن عن الإسلام ويلحقن بالمشركين. فعن ابن عباس: هنَّ ستُّ نسوة رجعن عن الإسلام ولحقن بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين: أمُّ الحكم بنت أبي سفيان، كانت تحت عياض بن أبي شدّاد الفهري.

وفاطمة بنت أبي أمية بن المغيرة، أخت أم سلمة، وكانت تحت عمر بن الخطاب، فلمَّا هاجر عمر أبت وارتدت. وبرّوع بنت عقبة، كانت تحت شمّاس بن عثمان. وعبدة بنت عبد العزى، كانت تحت هشام بن العاص. وأم كلثوم بنت جرول، كانت تحت عمر بن الخطاب. وشهبة بنت غيلان. (وفي لفظ البغوي: فكلهنَّ يرجعن عن الإسلام) فأعطاهم النبي مهور نسائهم من الغنيمة<sup>(٢)</sup>. أكتفي بهذه النصوص وأرجع إلى صلب الموضوع لأوضح كيفية إقدامه على الزواج من نساء أمثال أم كلثوم بنت علي، وأم كلثوم بنت أبي بكر، وعاتكة بنت زيد... وغيرهن.

١- مصنف عبدالرزاق ٩: ٤٤٢ / ١٧٩٤٣.

٢- تفسير الكشاف ٤: ٩٤، تفسير الثعلبي ٩: ٢٩٦، تفسير البغوي ٤: ٣٣٤، تفسير القرطبي ١٨: ٧٠، تفسير الخازن ٤: ٢٨٣، تفسير البحر المحيط ٨: ٢٥٥، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس ٦: ٥٠، المحرر الوجيز ٥: ٢٩٨، تفسير ابن وهب ٢: ٤٠١.

### خطوبات غير ناجحة

إنَّ عمر بن الخطاب قد أقدم على خطبة أكثر من امرأة، فرددنه لما عرفن من أخلاقه وغلظة طبعه.

• ففي تاريخ الطبري : .. قال المدائني : خطب - أي عمر - أمّ كلثوم بنت أبي بكر وهي صغيرة ، وأرسل فيها إلى عائشة ، فقالت : الأمر إليك . فقالت أمّ كلثوم : لا حاجة لي فيه .

فقالت لها عائشة : ترغبن عن أمير المؤمنين !؟

قالت : نعم ، إنّه خشن العيش ، شديد على النساء ، فأرسلت عائشة إلى عمرو بن العاص فأخبرته .

فقال : أنا أكفيك .

فأتى عمر ، فقال : يا أمير المؤمنين ! بلغني خبرٌ ، أعيذك بالله منه .

قال : وما هو ؟

قال : خطبت أمّ كلثوم بنت أبي بكر ؟

قال : نعم .

قال : أفرغت بي عنها أم رغبت بها عني ؟

قال : ولا واحدة ، ولكنّها حدّثتني ، نشأت تحت كنف أمّ المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلظة ، ونحن نهابك وما نقدر أن نردك عن خُلُقٍ من أخلاقك ، فكيف بها إن خالفتك في شيء فسَطَوَت بها !؟ كنت قد خلفت أبا بكر في ولده بغير ما يحقّ عليك .

قال : فكيف بعائشة وقد كلّمتها !؟

قال : أنا لك بها وأدلك على خير منها ؛ أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي

طالب ، تَعَلَّقُ منها بنسب من رسول الله <sup>(١)</sup> .  
 وفي تاريخ مدينة دمشق: إن أمَّ كلثوم بنت أبي بكر قالت لأختها  
 عائشة: والله لئن فعلت لأذهبنَّ أصيحنَّ عند قبر النبي <sup>(٢)</sup> .

• وفي نص آخر : إن رجلاً من قريش قال لعمر بن الخطاب : ألا  
 تتزوج أمَّ كلثوم بنت أبي بكر ، فتحفظه بعد وفاته وتخلفه في أهله ؟  
 فقال عمر : بلى ، إني لأحبُّ ذلك ، فاذهب إلى عائشة ، فاذكر لها  
 ذلك ، وعد إليَّ بجوابها .

فمضى الرسول إلى عائشة فأخبرها بما قال عمر ، فأجابته إلى ذلك  
 وقالت له : حباً وكرامة .

ودخل إليها بعقب ذلك المغيرة بن شعبة فرآها مهمومة ، فقال لها : ما  
 لك يا أمَّ المؤمنين ؟! فأخبرته برسالة عمر ، وقالت : إنَّ هذه جارية حَدَثَةٌ ،  
 وأردتُ لها أَلَيْنَ عَيْشاً من عمر ، فقال لها : عليَّ أن أكفيك .

وخرج من عندها ، فدخل على عمر ، فقال : بالرفاء والبنين ، فقد  
 بلغني ما أتيته من صلة أبي بكر في أهله ، وخطبتك أمَّ كلثوم .  
 فقال : قد كان ذاك .

قال : إلا أنك يا أمير المؤمنين رَجُلٌ شَدِيدُ الخُلُقِ على أَهْلِكَ ، وهذه  
 صَبِيَّةٌ حَدَثَةُ السن ، فلا تزال تنكر عليها الشيء فتضربها ، فتصيح ، فيغمك

١- تاريخ الطبري ٢: ٥٦٤ ، والكامل في التاريخ ٢: ٤٥٠ ، شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٢١ -

٢٢٢ ، البداية والنهاية ٧: ١٥٧ ، طبائع النساء لابن عبد البر .

٢- تاريخ مدينة دمشق ٢٥: ٩٦ ، كنز العمال ١٣: ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠ ، الاستيعاب ٤: ١٨٠٧ -

/ ٣٢٨٧ ترجمة حبيبة بنت خارجه .

ذلك وتتألم له عائشة ، ويذكرون أبا بكر فيكون عليه <sup>(١)</sup>، فَتَجَدُّ لَهُم المصيبة - مع قرب عهدها - في كلِّ يوم .

فقال له : متى كنت عند عائشة ؟ واصدقني !

فقال : أنفا .

فقال عمر : أشهد أنهم كرهوني ، فتضمنت لهم أن تصرفني عما طلبتُ ، وقد أعفيتهم <sup>(٢)</sup> .

فعاد إلى عائشة فأخبرها بالخبر ، وأمسك عمر من معاودة خطبتها <sup>(٣)</sup> .

• قال المدائني : وخطب [عمر] أمَّ أبان بنت عتبة بن ربيعة ، فكرهته وقالت : يغلق بابه ، ويمنع خيره ، ويدخل عابسا ويخرج عابسا <sup>(٤)</sup> .

• وجاء في أسد الغابة عن الحسن البصري : أن عمر بن الخطاب خطب إلى قوم من قريش بالمدينة فردوه ، وخطب إليهم المغيرة بن شعبة فزوجه <sup>(٥)</sup> .

\* \* \*

١ - هذا دليل على أن البكاء على الميت أمر فطري لا يمكن التخلي عنه .

٢ - الأغاني ١٦ : ١٠٣ أخبار المغيرة بن شعبة ، وعنه في أعلام النساء لكحالة ٤ : ٢٥٠ .

٣ - الأغاني ١٦ : ١٠٣ .

٤ - تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٤٥١ ، البداية والنهاية ٧ : ١٣٩ . وفي المعارف لابن قتيبة : ١٧٥ أن عمر خطب أمَّ كلثوم بنت أبي بكر ، وذلك بعد وفاة أبي بكر ، خطبها من عائشة فأنعمت له بها ، لكنَّ أمَّ كلثوم كرهته ، فاحتالت حتى أمسك عنها ، فتزوجها طلحة بن عبيد الله فولدت له زكريا وعائشة ... الخ .

وانظر كذلك البدء والتاريخ ٥ : ٧٩ ، كنز العمال ١٣ : ٢٦٩ / ٣٧٥٩٣ ، عن ابن

عساكر ٢٥ : ٩٦ .

٥ - أسد الغابة في معرفة الصحابة ٤ : ٦٤ .

فكلّ الذين ردّوا عمر علّلوا ذلك بأنّه خشن العيش ، يدخل عابساً ويخرج عابسا، وينظر إلى النساء نظرة جاهلية ، ويتعامل معهنّ كأتهنّ إماء لا حرائر ، وإليك ما يؤكّد صحّة مقولة القوم القرشيين ، الذين خطب منهم عمر فردوه ، حيث :

أخرج ابن ماجة القزويني ، عن الأشعث بن قيس ، أنّه قال : ضفت عمر ليلةً ، فلما كان في جوف الليل قام إلى امرأته يضربها ، فحجرتُ بينهما ، فلما أوى إلى فراشه قال لي : يا أشعث !! احفظ عني شيئاً سمعته من رسول الله : لا يُسأل الرجل فيم يضرب امرأته، ولا تنمّ إلا على وترٍ ، ونسيت الثالثة!!<sup>(١)</sup>

ولا تنس مقولة أمّ أبان بنت عتبة بن ربيعة الأنفة حينما خطبها عمر بن الخطّاب ، بعد أن مات عنها يزيد بن أبي سفيان ، فقالت : لا يدخل إلا عابساً ولا يخرج إلا عابسا ، يغلق بابه ويقلّ خيرهُ<sup>(٢)</sup>.

وما قالته أمّ كلثوم بنت أبي بكر حينما خطبها عمر: «لا حاجة لي فيه» . فقالت لها عائشة : «ترغبين عن أمير المؤمنين؟! قالت : نعم ، إنّه خشن العيش شديد على النساء ...»<sup>(٣)</sup>.

١- سنن ابن ماجة ١ : ٦٣٩ / ١٩٨٦ ، مسند أحمد ١ : ٢٠ / ١٢٢ ، سنن البيهقي الكبرى ٧ : ٣٠٥ / ١٤٥٥٥ .

٢- تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٤ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٤٥١ ، البداية والنهاية ٧ : ١٣٩ .

٣- تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٤ / ٣٢٨٧ ، الكامل في التاريخ ٢ : ٤٥٠ .

### زواج عمر من عاتكة بنت زيد

روي عن عليّ بن زيد : أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل كانت تحت عبد الله بن أبي بكر ، فمات عنها واشترط عليها أن لا تزوّج بعده ، فتبتلت وجعلت لا تتزوّج ، وجعل الرجال يخطبونها وجعلت تأبى . فقال عمر لوليّها : اذكري لها ، فذكره لها ، فأبت على عمر أيضاً . فقال عمر : زوّجنيها ، فزوّجه إياها .

فأتاها عمر ، فدخل عليها ، فعاركها حتى غلبها على نفسها ، فنكحها ، فلما فرغ قال : أف ، أف ، أف ، أف ، أف ، أف ، ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها ، فأرسلت إليه مولاة لها أن تعال فيأتي سأتياً لك<sup>(١)</sup> .

هذا وقد حمل محبّو الخليفة الخبر الأخير على أنه أراد بيان حكم شرعي ، وهو : عدم جواز التبتل في النكاح ، أو عدم جواز أخذ المال على أن لا تتزوج ، في حين نعلم أنّ عاتكة كانت ثيباً ، والمرأة الثيب هي مالكة لأمرها ، ولا ولاية لأحدٍ عليها ، وعلى فرض ثبوت الولاية عليها ، فيجب أن يُجمَع رضاها إلى رضا وليّها .

فأسألهم : ألم يشترطوا في وقوع الزواج الشهود والإشهار؟ فأين هما في زواج الخليفة من عاتكة؟!

وإليك أقوال بعض الفقهاء في عدم جواز تزويج البنت بغير إذنها . قال الشافعي : فأبي وليّ امرأةٍ ثيب أو بكر زوّجها بغير إذنها فالنكاح باطل ، إلا الآباء في الأبكار ، والسادة في المماليك<sup>(٢)</sup> .

١- الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ : ٢٦٥ وعنه في كنز العمال ١٣ : ٢٧٢ / ٣٧٦٠٧ .

٢- الأم ٥ : ١٧ .

ثم وَصَّحَ الأمر أكثر بقوله : وإذا جومعت بنكاح صحيح أو فاسد أو زنا، صغيرة كانت ، بالغاً أو غير بالغ ، كانت ثيباً ، لا يكون للأب تزويجها إلا بإذنها<sup>(١)</sup> .

وقال مالك بن أنس : لا تُزَوِّجُ الثيبُ إلا برضاها<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن المنذر في كتابه الإجماع : وأجمعوا أن نكاح الأب ابنته الثيب بغير رضاها لا يجوز<sup>(٣)</sup> .

وقال العيني في العمدة عن التوضيح : إتفق أئمة الفتوى بالأمصار على أن الأب إذا زوج ابنته الثيب بغير رضاها أنه لا يجوز<sup>(٤)</sup> .

ثم أضاف ابن حزم قائلاً : فأما الثيب فتنكح من شاءت وإن كره الأب ... قال مالك : وأما الثيب فلا يجوز إنكاح الأب ولا غيره عليها إلا بإذنها<sup>(٥)</sup> .

كانت هذه بعض نصوص فقهاء العامة مُخَطَّأً فقهيًا زواج عمر من عاتكة ، وفي مطاوي كتبهم ما يزيد عنه بكثير .

إذن، النص السابق يشير - وبوضوح - إلى أن عاتكة لم ترَضَ بهذا النكاح ، وأن عمر أكرهها على ذلك، وقد تجاوز عليها بدون إذنها ، لأنه «دخل عليها فعاركها حتى غلبها على نفسها ، فنكحها ، فلما فرغ قال:

١- الأم ٥ : ١٨ .

٢- أحكام القرآن للجصاص ٢ : ٣٤٢ في قوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي

الْيَتَامَى﴾ .

٣- الإجماع والإشراف على مذاهب اهل العلم : ٧٤ / الإجماع رقم ٣٤٩ .

٤- عمدة القاري ٢٠ : ١٣٠ .

٥- المحلى ٩ : ٤٥٩ .

أُف ، أُف ، أُف ..».

على أنّ خبر ابن سعد في الطبقات يدلّ على أنّ عمر بن الخطاب كان طامعاً فيها راغباً بها ، لا أنّه فعل ذلك كي يوضّح حكماً شرعياً وهو حرمة التبتّل ، لأنّه كان قد رآها في بيت ابنته حفصة وقد طلبها قبل ذلك من وليّها فقال : « اذكرني لها ، فذكره لها ، فأبت على عمر أيضاً » .

وهو يشير إلى ما قلناه ، ويوضّح بأنّ وراء نكاح عاتكة شيئاً آخر غير ما يبرّره علماء مدرسة الخلفاء ؛ فإنّه لو كان يريد منع التبتّل أو تشريع شيء جديد مصلحةً!! للزمه أن يحقّق ذلك بشكل آخر غير المغالبة ونكاحها بنفسه ثمّ قوله : أُف ، أُف ، أُف .

وبعبارة أدق: كان عليه أن يمنع المنكر وينهى عنه بمعروف، لا بمنكر آخر أشدّ وأفضح!

نعم كانت عاتكة جميلة حقاً ، وتسلب لبّ رجال العرب ، والنصوص تشير إلى ذلك ، ففي الاستيعاب لابن عبد البر ، قال: تزوجها عبد الله بن أبي بكر الصديق ، وكانت حسناء جميلة ذات خَلْقٍ بارع، فأولع بها وشغلته عن مغازيه فأمره أبوه بطلاقها لذلك ، فقال:

يقولون طلقها وخيم مكانها	مقيماً ثمّني النفس أحلام نائم
وإنّ فراقي أهل بيت جمعتهم	على كبر مني لإحدى العظام
أراني وأهلي كالعجول تروحت	إلى بوها قبل العشار الروائم

فعزم عليه أبوه حتّى طلقها ، فتبعها نفسه ، فسمعه أبوبكر يوماً وهو يقول:

أعاتك لا أنساك ما ذرّ شارقُ      وما ناحَ قمريّ الحمام المطوقُ

أَعَاتُكَ قَلْبِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ      إِلَيْكَ بِمَا تُخْفِي النُّفُوسُ مُعَلَّقٌ  
 وَلَمْ أَرِ مِثْلِي طَلَّقَ الْيَوْمَ مِثْلَهَا      وَلَا مِثْلَهَا مِنْ غَيْرِ جَرْمٍ تُطَلَّقُ  
 لَهَا خُلُقٌ جَزَلٌ وَرَأْيٌ وَمَنْصَبٌ      خَلَقَ سَوِيًّا فِي الْحَيَاءِ وَمَصْدَقٌ

فرَّقَ له أبوه وأمره ، فارتجعها <sup>(١)</sup> .

وفي التمهيد لابن عبد البر : فلما انقضت عدتها [أي عدة عاتكة]، زارت حفصة ابنة عمر . فدخل عمر على حفصة ، فلما رأت عاتكة عمر قامت فاستترت، فنظر إليها عمر ، فإذا امرأة بارعة ، ذات خلق وجمال .

فقال عمر لحفصة : من هذه ؟ فقالت : هذه عاتكة ابنة زيد ابن عمرو بن نفيل... <sup>(٢)</sup> .

وفي الطبقات الكبرى : ... فتوفي أبوبكر وكان عمر مكانه ، فأرسل إلى عاتكة : إنك قد حرمت على نفسك ما أحل الله لك... <sup>(٣)</sup> .

وفي التاريخ الأوسط للبخاري عن يحيى بن سعيد: أن عبد الله بن أبي بكر الصديق قال لامرأته عاتكة بنت زيد : لك حائطي على أن لا تتزوجي بعدي ، قالت : قد قبلتُ .

فلما توفي خطبها عمر بن الخطاب ، وقال : هذا لا يجوز ، اشترط عليك

١- الإستيعاب ٤ : ١٨٧٦ / ت ٣٤٥٨ لعاتكة بنت زيد ، اسد الغابة ٥ : ٤٩٧ / ترجمة عاتكة بنت زيد ، خزنة الأدب ١٠ : ٤٠٤ - ٤٠٥ ، كنز العمال ٩ : ٣٠٦ / ٣٨٠٦٩ ، محاضرة الأدباء ٢ : ٢٤٥ .

٢- التمهيد لابن عبد البر ٢٣ : ٤٠٥ .

٣- الطبقات الكبرى ٨ : ٢٦٦ .

ما لا يصلحُ ، فتزوجها عمرٌ (١) .

إنَّ النهج الحاكم رفع بضبع زيد بن عمرو بن نفيل وابنه سعيد واعتبر الأخير من العشرة المبشرة ، وناقل ذلك الحديث معروف .

وترى أب عاتكة - زيد بن عمرو بن نفيل - يكون أزهد من رسول الله ، وكُلُّ ذلك تقديراً لعمر ولتزوج عاتكة إياه ، فجاء في المعجم الكبير للطبراني بسنده عن نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد عن أبيه عن جدّه ، قال :

خرج ورقة بن نوفل وزيد بن عمرو يطلبان الدين حتى مرا بالشام ، فأما ورقة فتنصّر ، وأما زيد فقيل له : إنَّ الذي تطلب أمامك ، فانطلق ... إلى أن قال : فمر زيد بن عمرو بالنبي ﷺ وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما ، فدعياه فقال :

يابن أُخِيَّة لا أكل مما ذُبِح على النصب ، قال : فما رُؤي النبي ﷺ يأكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك حتى بُعث (٢) .

فرسول الله يأكل ما ذبح على النَّصْب ، وزيد لا يأكل !!! إنها مهزلة حقاً . فأسأل ابن باز ومن على شاكلته من علماء النهج المخالف لمدرسة أهل

١- التاريخ الأوسط للبخاري ١ : ٣٦ / ١٢١ ، الإصابة ٤ : ٢٨ .

٢- المعجم الكبير ١ : ١٥١ حديث ٣٥٠ ، الأحاديث المختارة ٣ : ٣٠٩ - ٣١٠ / ١١١١ قال : رواه الطيالسي عن المسعودي إسناده حسن ، مجمع الزوائد ٩ : ٤١٧ ، وانظر صحيح البخاري ٥ : ٢٠٩٥ / ٥١٨٠ ، كتاب الذبائح ، وصحيح ابن حبان ١٢ : ٤٦ / ٥٢٤٢ ، والمعجم الكبير ١٢ : ٢٩٧ / ١٣١٦٩ ، ومسند أحمد ٢ : ٦٨ / ٥٣٦٩ ، و٨٩ / ٥٦٣١ ، و١٢١ / ٦١١٠ وفيهم برواية أخرى عن عبد الله بن عمر عن النبي أنه لقي ...

البيت عن صحة هذا الزواج ، وهل هو شرعي برأيه أم باطل؟ لنراه كيف يجيب عن مثل هذه المسألة ، بل كيف له أن يميز عقد عمر لعاتكة مع عدم وجود الشهود والإشهار المُشترَطَيْنِ عند العامة؟ لأنّه يدخل عليها ويعاركها ويؤفّف ، فاقراً ما أفتى به ابن باز في مسألة سئل عنها ، وقارنه بما نحن فيه ، والسؤال هو:

هل يجوز للأب أن يرغم ابنته على الزواج من شخص لا تريده؟

ج : ليس للأب وغير الأب أن يرغم موليته على الزواج ممن لا تريد ، بل لا بد من إذنها ، لقول رسول الله: لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، إلى أن قال :

فالواجب على الأب أن يستأذنها إذا بلغت تسعاً فأكثر ، وهكذا أولياؤها لا يزونها إلا بإذنها ، هذا هو الواجب على الجميع ، ومن زوّج بغير إذنٍ فالنكاح غير صحيح ، لأنّ من شرط النكاح الرضا من الزوجين ، فإذا زوجها بغير رضاها ونهّرها بالوعيد الشديد أو الضرب ، فالزواج غير صحيح<sup>(١)</sup> .

هذه هي فتوى ابن باز وغيره من العلماء، وهي تخالف فعلة عمر، لأنّه قال لوليها: أذكرني لها، فذكره لها، فأبت على عمر أيضاً، قال عمر : زوجنيها، فزوجه إياها<sup>(٢)</sup> ومعناه أنّه دخل عليها بعد عقد وليها من دون رضاها .

وهذه هي مشكلة جمال عاتكة الحسناء التي تأخذ بقلب من يراها، بدءاً

١- مجموع فتاوى ابن باز ٢٠: ٤١٤-٤١٥ / س ١٧٦ .

٢- الطبقات الكبرى ٨ : ٢٦٥ ، كنز العمال ١٣ : ٢٧٢ / ٣٧٦٠٧ .

من زوجها عبد الله بن أبي بكر ومروراً برؤية عمر بن الخطاب لها عند حفصة بعد وفاة زوجها ، وختماً بمن عشقها وهي عجوز !!  
والأنكى من كُـلِّ ذلك أن نرى عمر قد استجاب لشرط عاتكة بالخروج إلى المسجد حينما أراد الزواج بها ، لكنّه سرعان ما خاف عليها وعمل فعلة يستقبح ذكرها - أو سماعها - كل إنسان ذي شرف .

فقد جاء في كتاب التمهيد لابن عبد البر (شرط عاتكة وقولها) :

... أنا أشرط عليه ألا يضربني ، ولا يمنعني من الحق ، ولا

يمنعني عن الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ العشاء

الآخرة<sup>(١)</sup>.

وعمر قبل بشرطها، لأنّه كان «لها محبّاً ، وبها معجباً ، وكان [في أول الأمر] لا يمنعها من الخروج إلى الصلاة ، [مع أنّه كان] يكره خروجها ، فجلس لها ذات ليلة في الطريق في ظلّمة ، فلمّا مرت ضرب بيده على عجزها ، فرجعت إلى منزلها ، ولم تخرج بعد ذلك»<sup>(٢)</sup> .

لا أدري أيستسيغ محبُّو الخليفة هذا العمل منه ، حتّى وإن كانت عاتكة زوجته!! أم يروونه استهجاناً واستنقاصاً بسلوكه وأخلاقه؟!

بل كيف ينقلون هكذا أموراً عنه ، أليس الضرب على العجز ، والجلوس غلسة في الطريق ، وإخافة الزوجة ، لا يتفقان مع ما قالوه عن أخلاق عمر وموافقات الوحي له ، وما قاله ابن قيم الجوزية: «وكان عمر يقول الشئ ويشير به فينزل القرآن بموافقتة»؟<sup>(٣)</sup>

١- التمهيد لابن عبد البر ٢٣ : ٤٠٥-٤٠٦ .

٢- أنظر البداية والنهاية ٦ : ٣٥٣ .

٣- مفتاح دار السعادة ٢ : ٥٧٥ .

بل كيف يتفق هذا مع ما جاء في الصحيحين عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن<sup>(١)</sup> ؟

وفي صحيح مسلم بسنده عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد ، فقال له ابن له يقال له واقد : إذن يتخذنه دغلاً ، قال : فضرب في صدره وقال : أحدثك عن رسول الله وتقول : لا<sup>(٢)</sup> ؟

وفي صحيح مسلم أيضاً أنّ عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استئذنتكم إليها قال : فقال بلال ابن عبد الله : والله لمنعهن ، قال : فأقبل عليه عبد الله فسبه سباً سيئاً ، ما سمعته سبه مثله قط ، وقال : أخبرك عن رسول الله وتقول والله لمنعهن<sup>(٣)</sup> .

وفي هذه النصوص جميعاً ما يصرّح بجواز ذهاب المرأة إلى المسجد باذن زوجها ، وخصوصاً لو كان ذلك مشروطاً ضمن عقد الزواج منها ، لأنّ الناس عند شروطهم .

وباعتقادي أنّ المروي عن عائشة قولها : لو أدرك رسول الله ما أحدث النساء لمنعهن من المساجد . ليس فيه نهي ، بل يشير إلى جواز خروجهن إلى الصلاة أيام رسول الله وتغيرهن بعده ﷺ .

١ - صحيح البخاري ١ : ٢١٩ باب الذكر بعد الصلاة، صحيح مسلم ١ : ٣٢٧ / ١٣٧ باب

خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وليس فيه : «بالليل» .

٢ - صحيح مسلم ١ : ٣٢٧ / ١٣٩ .

٣ - صحيح مسلم ١ : ٣٢٧ / ١٣٥ .

فالرسول لو أدرك ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد ، وهذا استنباط من عائشة لم يثبت نهي الرسول عنه ، فعدم ورود نهي عنه صلى الله عليه وآله يؤكد جوازه خروجهن إلى زماننا هذا .

وأريد هنا أن أنبه إلى بعض المفارقات الأخرى في زواجه من أم كلثوم بنت علي ، وهي بنظري تسيء إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وإلى عمر بن الخطاب معاً ، بل إلى عمر بن الخطاب أكثر من أن تخدمه ؛ لأنها تؤكد على أن الإمام علياً شارك الآخرين بالرأي في زواج ابنته ، وهي طريقة أخلاقية يستحسنها الإنسان ، فاستشار ولديه الحسن والحسين وأخاه عقيلاً وعمه العباس<sup>(١)</sup> في تزويجه أم كلثوم .

في حين نرى عمر يكتفي في نكاح عاتكة بإذن أبيها ، ولا ينظر إلى رضاها، فضلاً عن إذن إخوانها وأخواتها، بل يعاركها حتى يغلبها على أمرها.

مؤكدين بأن إذن الأخوة والأخوات مع وجود الأب هو أخلاقي وليس بواجب شرعي ، أما الاكتفاء بنظر الوي والسلطان وأمثال ذلك دون أخذ رضى الزوجة الثيب فغير مقبول عند فقهاء العامة ، ولا يتفق ذلك إلا مع مذهب عمر .

فعن سعيد بن المسيب قال : قال عمر: لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها ، أو ذي الرأي من أهلها ، أو السلطان<sup>(٢)</sup> .

١- أنظر ذخائر العقبى : ١٦٩ و ١٧٠ ، المعجم الكبير ٣ : ٤٤ / ٢٦٣٣ ، مجمع الزوائد ٤ : ١٧١ .

٢- الموطأ ٢ : ٥٢٥ / ١٠٩٣ ، الأم ٧ : ٢٢٢ ، سنن الدارقطني ٣ : ٢٢٨ / ٣٢ ، سنن البيهقي الكبرى ٧ : ١١١ / ١٣٤١٨ .

وعن عكرمة بن خالد ، قال : جَمَعَتِ الطَّرِيقُ رَكْبًا ، فجعلت امرأةً منهم  
ثِيْبٌ أمرها بيد رجلٍ غير وليِّها فأنكحها ، فبلغ ذلك عمر ، فجلد الناح  
والمنكوح ، ورد نكاحها وفرّق بينهما<sup>(١)</sup> .

فإذا كان ذلك الرجل من ذي الرأي من أهلها فهل يحق لعمر أن  
يجلده ، وأن يفرق بين الزوجين؟ وكيف يكون ذلك جائزاً له وغير جائز  
لغيره؟

إنَّ عمر لو كان حقاً يريد الزواج من عاتكة زوجاً مباركاً ، لكان  
عليه أن يرسل إليها بعض النساء من أهل بيته - بعد العقد برضاها -  
ليأتوا بها إلى عُشِّ الزوجية بإعزاز وإكرام ، لا أن يغالبها ويعاركها ، إذ  
أنَّ هذا الفعل ممَّا لا يصدر إلَّا من رعاع الناس ، فكيف بخليفة  
المسلمين !

نحن وإن كنا لا نقبل بتلك الروايات القائلة بأنَّ الإمام أمير المؤمنين  
زوّج عمر بعد أن استشار الإمام الحسن والحسين وعقيلاً والعباس وإن كان  
ذلك فعلاً أخلاقياً لا يستبعد صدوره عن الإمام عليه السلام ، لكننا نريد أن نؤكِّد  
على حقيقة أخرى وهي أنَّ صدور أمثال تلك الروايات في الإمام علي وعمر  
بن الخطاب ، مختلفة على لسان هذا أو ذاك ، وهي تسيء بالدرجة الكبرى  
لعمر وأتباعه . ولا أستبعد أن يكون للزنادقة والجهلة من أهل السنة  
والجماعة دور في تناقل أمثال هكذا روايات مسيئة لخليفتهم .

١- سنن البيهقي ٧ : ١١١ / ١٣٤١٧ ، سنن الدار قطني ٣ : ٢٢٥ / ٢٠ ، كنز العمال ١٦ :

٢٢١ / ٤٥٧٥٨ ، منار السبيل ٢ : ١٤٠ ، نيل الأوطار ٦ : ٢٥٠ .

## زواج عمر من أم كلثوم بنت أبي بكر

وعليه ، فالنصوص السابقة وضّحت لنا بأن النساء لم يكنّ يرغبن في التزويع بعمر بن الخطاب ، فلو جمعت تلك النصوص إلى نصّ الطبري في تزويج أم كلثوم بنت أبي بكر ، لعرفت أنّ الجميع كانوا يهابونه ويخافون بطشه ، وحتى عائشة بنت أبي بكر - زوجة الرسول - فإنّها كانت تخافه وتهابه ، ولما امتنعت أختها أم كلثوم من الزواج من عمر استولى عليها الخوف ، فأرسلت إلى عمرو بن العاص أو إلى المغيرة بن شعبة تستعين بهما أو بأحدهما لحلّ المشكلة .

ولو تدبّرت وتعمّقت في كلام عمرو بن العاص لعرفت أنّه هو الآخر كان يهاب عمر ويخاف بطشه ، إذ لئن في الخطاب وأسلوبه في الاستعطاف ليشير إلى أنّ عمرو بن العاص أراد أن يستعطف الخليفة من خلال أخيه أبي بكر ، فقال له :

« ... ولكنها حدثت ، نشأت في كنف أم المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلظة ، ونحن نهابك ، وما نقدر أن نردك عن خُلق من إخالقك ، فكيف بها إن خالفتك في شيء فسطوت بها؟! كنت قد خلفت أبا بكر في ولده بغير ما يحقّ عليك » .

أنظر إلى كلام عمرو بن العاص ومخطّطه الجديد ، وهو الداهية ، كيف أراد بتلك الكلمات الخفيفة أن يخلق شيئاً من الرقة المشوبة بالحسّ السياسي ليزجّها زجاً في قساوة عمر بن الخطاب ، وأن يستبدل أم كلثوم بنت أبي بكر بأم كلثوم بنت عليّ ! لأنّه لو حقّق ذلك لما خاف على بنت عليّ بن أبي طالب كما كان يخاف على بنت أبي بكر ، بل لو سطا عمر بأم كلثوم بنت عليّ لآذى علياً ، وكان في ذلك سرور لأمثال : عمرو بن العاص ...

ولا أدري كيف بعمر بن العاص ، وعمر بن الخطاب يخافان أن يخلفا  
أبا بكر في ولده بغير ما يحقّ عليهما ، ولا يخافان رسول الله في بنته وبنت  
بنته؟!؟

ورسول الله هو القائل في فاطمة: من آذى فاطمة فقد آذاني ، وفي نص  
آخر: من أغضب فاطمة فقد أغضبني.

فلم يسمع من رسول الله ﷺ أنه قال: من آذى أبابكر فقد آذاني ، وأمثال  
ذلك، وعلى أي شيء يمكن حمل هذه النفسية؟

وهل يُعدُّ ذكر أمثال هذه النصوص والمواقف في كتب القوم ميزة  
لأصحاب رسول الله؟ أم أنّها منقصة لهم؟ ولا أدري كيف يتناقلونها دون  
شعور وإدراك ، وعلى أي شيء يمكن حملها؟

بل كيف بأُمّ كلثوم بنت عليّ لو خالفت عمر ، وأمثال عمرو بن العاص  
لا يطيقون أن يردّوه عن خلق من أخلاقه؟!؟

نعم ، إنّ عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة قد استغلا علاقة عمر  
السياسية بأبي بكر ، ونفّذا من هذه النافذة إلى فكره وعقله ، كي يبعدها عن  
هذا الزواج ، خوفاً من سطوته بأُمّ كلثوم بنت أبي بكر؟

فقال له المغيرة : **إِلَّا أَنْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ شَدِيدُ**  
**الْخَلْقِ عَلَى أَهْلِكَ ، وَهَذِهِ صَبِيَّةٌ ، حَدِثْهُ السِّنَّ ، فَلَا تَزَالُ**  
**تَنْكُرُ عَلَيْهَا الشَّيْءَ فَتَضْرِبُهَا ، فَتَصِيحُ ، فَيَغْمَمُكَ ذَلِكَ وَتَتَأَلَّمُ**  
**لَهُ عَائِشَةُ ، وَيَذْكُرُونَ أَبَا بَكْرٍ ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ ، فَتَجَدِّدُ لَهُمُ**

المصيبة في كل يوم<sup>(١)</sup>.

وقد مرّ عليك كلام عمرو بن العاص : ولكنها حدثت ، نشأت تحت  
 كنف أمّ المؤمنين في لين ورفق، وفيك غلظة ...  
 ولما خاطب عمر بن الخطاب عمرو بن العاص بقوله :  
 « فكيف بعائشة وقد كلمتها .

قال [ عمرو بن العاص ] : أنا لك بها ، وأدلك على خير منها  
 أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب ... » .

فكلام عمرو بن العاص : « أدلك على خير منها » لم يأت اعتقاداً منه  
 بكون أمّ كلثوم بنت عليّ هي خير من أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وإن كان ذلك  
 من المسلمّات عند المسلمين ، لأنّها أقرب قرابة وألصق رحماً برسول الله ﷺ ،  
 بل في كلامه إشارة إلى أنّ أمّ كلثوم بنت عليّ هي خير من بنت أبي بكر لتعهد  
 الخدمة في بيت عمر ، لأنّه لو ضربها أو سطا بها لكان في ذلك سرور مخالف  
 عليّ بن أبي طالب وأعدائه ، أمثال : معاوية بن أبي سفيان ، وعمرو بن  
 العاص ، والمغيرة بن شعبة ، و... .

فعمر بن العاص حينها اقترح على عمر أن يتزوج أمّ كلثوم بنت عليّ  
 كان يعلم بأنّها أرقّ وأوجب حقاً من أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وهي لا  
 يمكنها أن تحتمل ما لا يحتمله داهية مثل عمرو بن العاص لقوله :  
 « ... وما نقدر أن نردّك عن خُلُق من أخلاقك، فكيف بها إن  
 خالفتك في شيء فسطوت بها ... » .

١- في كنز العمال ١٣: ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠ ، وتاريخ مدينة دمشق ٢٥: ٩٦ جارية تنعى عليك  
 أباه كل يوم .

وبعد كلّ هذا ، فقد اتضح لك أنّ هذا الاقتراح من عمرو بن العاص لم يأت عن حُسن نية ، بل جاء عن سوء نية !  
نعم ، إنّ ابن العاص أطّر حقه الدفين ضدّ عليّ وبنيه بإطار الناصح الأمين ؛ إذ قال : « أنا لك بها وأدلك على خير منها » ، لكنّ هذا الأمر لا ينطلي على المتدبّر الحكيم ، فضلاً على الباحث المحقّق - بل كلّ مطالع في النصوص - يعرف أنّ عمرو بن العاص كان الموجّه والمنظر لعمر بن الخطّاب للوصول إلى بيت عليّ بن أبي طالب وحرمه ، أي أنّه رسم لعمر المنهج وأعطى له المبرّر كي يصل إلى هذا الزواج ، وبذلك يكون قد خدم سيّده ونال من عدوّه في آن واحد .

لكنّ هذا الأمر لا يمكن تصوّره واحتماله في مخالف سياسي لعمر بن الخطّاب كعليّ ابن أبي طالب ، وخصوصاً مع علمنا بأنّ أصول هذا المخطط رسمه عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة وأمثالهما ، ممّن يبغون من وراء مثل تلك المناورات هدفاً ، بل أهدافاً سياسية .

فغانمة بنت غانم كانت تعرف عمرو بن العاص بحسبه ونسبه، وقد خاطبته يوماً حينما رآته يسبّ قريش وبنو هاشم وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب فقالت له :

.... وأنت تسبّ قريشاً وبنو هاشم ؟ وأنت أهل السب  
وفيك السب وإليك يعود السب يا عمرو ! إني والله لعارفة  
بعيوبك وعيوب أمك، وإني أذكر لك عيباً عيباً : ولدت من  
أمة سوداء مجنونة حمقاء ، تبول من قيام ، وتعلوها اللثام ، إذ  
لامسها الفحل كانت نطفتها أنفذ من نطفته ، ركبها في يوم

واحد أربعون رجلاً<sup>(١)</sup>.

هذا هو حال من يبغض علياً وأولاده ، وإِنَّكَ ترى في النص الآتي أنّ كعب الأحبار اليهودي هو الآخر كان يخاف عمر ، إذ تراه يراوغه في الحديث ويؤوّل له ما قاله لأم كلثوم .

ففي الطبقات الكبرى ، قال: أخبرنا معن بن عيسى ، قال: أخبرنا مالك ابن أنس ، عن عبد الله بن دينار ، عن سعد الجاري مولى عمر بن الخطاب: أنّ عمر بن الخطاب دعا أمّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب - وكانت تحته - فوجدها تبكي، فقال: ما يبكيك؟! فقالت: يا أمير المؤمنين ، هذا اليهودي - تعني كعب الأحبار - يقول: إنّك على باب من أبواب جهنم.

فقال عمر: ما شاء الله، والله إنّي لأرجو أن يكون ربّي خلقني سعيداً ، ثم أرسل إلى كعب فدعاه ، فلما جاءه كعب قال: يا أمير المؤمنين لا تعجل عليّ، والذي نفسي بيده لا ينسلخ ذو الحجة حتّى تدخل الجنة، فقال عمر: أيّ شيء هذا؟ مرة في الجنة ومرة في النار؟

فقال: يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده ، إنا لنجدنك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقعوا فيها ، فإذا متّ لم يزالوا يقتحمون فيها إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

بهذا الترمويه وهذه المراوغة نجا كعب من سطوة عمر، ونحن حينما قلنا

١ - المحاسن والأضداد للجاحظ : ١٤٧ ، المحاسن والمساوي للبيهقي : ٧٥

٢ - الطبقات الكبرى ٣ : ٣٣١ - ٣٣٢ ، كنز العمال ١٢ : ٢٥٦ / ٣٥٧٨٧ ، تعجيل المنفعة:

قبل قليل بأنّ الجميع كانوا يهابون عمر بن الخطّاب ويخافون بطشه ، لا نعني بذلك عدم إمكان أن ينجو أحد من قراره .

فقد نجت أمّ أبان بنت عتبة بن ربيعة<sup>(١)</sup>.

وأمّ كلثوم بنت أبي بكر .

وأمّ سلمة المخزومية .

والقوم من قريش الذين خطب منهم عمر بن الخطّاب فردّوه .

نعم ، إنّ أمّ كلثوم بنت أبي بكر نجت - إن صحّت نجاتها - من الزواج من عمر بمسعى عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة ، مع وقوفنا على خوف عائشة من عقبى مخالفة أختها لهذا الزواج ؛ لقولها لأمّ كلثوم : «ترغبين عن أمير المؤمنين !» .

لكن في نص آخر ينقله النووي فيه ما يشير إلى أنها هي الأخرى لم تنج

من ذلك بل هو تزوجها ، وقال النووي حينما نقل كلام أبي بكر لعائشة :

(إنما هما أخواك وأختاك) ، قالت : هذان أخواي ، فمن

أختاي؟ فقال : ذو بطن بنت خارجة فأني أظنها جارية<sup>(٢)</sup>.

ذكر هذه القصة في باب الهبة من «المهذب» ، وقد تقدم بيانها

أسماء الرجال في النوع الرابع في الأخوة.

وهاتان الأختان هما : أسماء بنت أبي بكر وأمّ كلثوم ، وهي

التي كانت حملاً ، وقد تقدم هناك أيضاً القصة ، وأمّ كلثوم

هذه تزوّجها عمر بن الخطّاب<sup>(٣)</sup>.

١ - التي أقدم على خطبتها ، بعد أن مات عنها زوجها يزيد بن أبي سفيان.

٢ - أي بنت وليس بولد.

٣ - تهذيب الأسماء ٢ : ٦٣٠ رقم ١٢٢٤ .

فعلينا توضيح كلام النووي، لأن قول أبي بكر: (ذو بطن بنت خارجة فإني أظنها جارية) يعلمنا بأن بنت حبيبة بن خارجة الخزرجية كانت حملاً قبل وفاة أبي بكر<sup>(١)</sup>.

وبما أن أبابكر توفي في جمادى الآخرة سنة ١٣ وأمّ كلثوم - أخت عائشة - هي حمل في بطن أمّها ، وولدت بعد أبيها ، فيكون عمر هذه الصبية حين خطبة عمر لها في عام ١٧ هـ لا يتجاوز أربع سنوات.

وحتى لو قلنا بأنه أقدم على خطبتها متأخراً ، أي أنه أقدم عليها في عام ٢٢ أو ٢٣ ، فيكون تاريخ إقدامه على خطبة أمّ كلثوم بنت فاطمة بعد هذا التاريخ<sup>(٢)</sup>.

لأن اقتراح عمرو بن العاص على عمر في الزواج من ابنة الإمام علي جاء

١- ففي تهذيب الكمال ٣٥: ٣٨١، الاصابة ٨: ٨٠ / ١١٠٢٩، تهذيب التهذيب ١٢: ٤٢٥، التذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة ٤: ٢٣٧٦ / ١٠٠٧٠ مات أبوها أبو بكر الصديق وأمها حامل بها.

وفي الاستيعاب ٤: ٣٦٩ / ٣٣٢٣ والمغنى ٧: ٣٨٤، والاصابة ٨: ٤٦٧ / ١٢٢٣٩ ولدت بعد موت أبيها.

٢- والقولان موجودان عند العامة، ففي تاريخ الطبري ٣: ٢٧٠، والعقد الفريد ٦: ٨٩، والبداية والنهاية ٧: ١٥٧، خطب عمر بن الخطاب أمّ كلثوم بنت أبي بكر وهي صغيرة. وفي تاريخ مدينة دمشق ٢٥: ٩٦، وكنز العمال ١٣: ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠ عن ابن أبي خالد: أن عمر خطب أمّ كلثوم بنت أبي بكر إلى عائشة وهي جارية . والجارية في اللغة هي الفتية من النساء كالغلام في الرجال وقد يطلقان على المرأة والرجل وعلى الشيخ والشيخة مجازاً باعتبار ما كانا عليه، كما جاء في كلام الازهري والفيومي في الغلام، انظر تهذيب اللغة ٨: ١٤١ المصباح المنير: ٤٥٢ .

على إثر خطبته لأمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وهو يعني بأن أمّ كلثوم بنت علي كانت أكبر من ابنة أبي بكر لولادتها في آخر عهد رسول الله ، فهي ليست بصبيبة حسبما يقوله الإمام عليه السلام ، فنحن أمام خياران لا ثالث لهما:

إما أن نقول بأن الإمام أخبر بخلاف الواقع - والعياذ بالله - أو أن نقول بأنها كانت صبيبة حقاً ، والثاني هو الصحيح ، حيث إنّ نصوص الزواج عند الفريقين تؤكد على أنها كانت صبيبة .

المهم أنّها صبيبة بالنسبة إلى عمر على كلّ التقادير ، وأنّ ولادتها في أواخر عهد رسول الله ، يشير إلى أنّ عمرها حين الخطوبة كان حدود الحادية عشر ، فبنتُ بهذا العمر لا تترك بدون زوج في مجتمع قبلي ، وخصوصاً بعد أن عرفنا بأنّ أسماء بنت عميس كان قد تزوجها الإمام علي ، فكانت تعيش هي وأبنائها في بيته عليه السلام ، وكان لها ولد من زوجها السابق جعفر بن أبي طالب - أخ الإمام علي - هما : عون ومحمّد ، والإمام كان قد صرح بأنه حبس بناته لأولاد أخيه جعفر ، كما اشتهر عن رسول الله قوله : «بناتنا لبنينا وبنونا لبناتنا» ، فلا يعقل أن تكون بنت فاطمة الزهراء مزوّجةً لعمر مع وجود عون بن جعفر ابن عمها الذي يعيشان سويةً في البيت العلوي .

إذن، لا يمكن تصوّر كون المعنيّ بها<sup>(١)</sup> في كلام الإمام أنها ابنة فاطمة؛ لكونها كانت كبيرة وقابلة للزواج، ولوجود ابن عم لها يعيش معها في البيت، إلّا أن نقول بأنها كانت بنت الإمام علي من أمّ ولد لا من فاطمة الزهراء ، وهذا الاحتمال لا يفيدهم ، لأنّهم يريدون أن يقولوا بزواجه من

١- في قوله عليه السلام : «إنّها صبيبة» ، أنّها ابنة فاطمة .

ابنة فاطمة كي يذنبوا الخلاف بين فاطمة والخلفاء . وان يموعوا قضية الهجوم على بيت فاطمة وإسقاط جنينها وأن يشككوا فيما يقال في موتها وهي واجدة على أبي بكر وعمر.

فضلامه الزهراء ثابتة ويشهد لها التاريخ وكتب الحديث ولا يمكن إذابتها بادعاء زواج مشكوك لعمر من ابنتها أم كلثوم، أو تسمية أحد احفادها وأسباطها بأبي بكر وعمر.

نعم أن تصور زواج عمر بأم كلثوم بنت علي - من أم ولد - هو الآخر بعيد أيضاً ، لأن عمرها لا يساعد على الزواج ، إذ أن الإمام علياً لم يتزوج امرأة أخرى في حياة فاطمة الزهراء كرامة لها ، وأنه تزوج جميع زوجاته بعد وفاتها عليها السلام ، فلا يمكن تصوّر ولادة مولود لعلي من غير فاطمة قبل سنة ١٢ هـ .

وبما أن المشهور عن عمر أنه أقدم على الزواج من ابنة علي في سنة ١٧ هـ، فيكون عمر أم كلثوم بنت علي التي أقدم الزواج منها في حدود الأربع إلى الخمس سنين .

أي أن المتزوج بها كانت في سن أم كلثوم بنت أبي بكر - التي مرّ خبرها - ومعناه أن الخليفة أقدم على خطبة صغيرتين (ابنة أبي بكر وابنة علي من أم ولد) في آن واحد ، وهذا يبعث على التقزز .

ففي شرح أدب القاضي لحسام الدين عمر بن عبدالعزيز بن مازة البخاري الحنفي الخساف (ت ٥٣٦ هـ) :

فزفت إليه [أي أم كلثوم بنت علي إلى عمر] وهي بنت أربع

سنين أو ما بين الأربع إلى الخمس<sup>(١)</sup> ...

ثم أعقبه بالقول : وفي الحديث دليل على جواز نكاح الصغيرة، وفيه دليل على أنه لا بأس بأن تزفّ في حالة الصغر ، لكن لا يغشاها إلا إذا علم أنها تطيق ذلك<sup>(٢)</sup> .

وهذا النص يعضده كلام الزرقاني المالكي في شرح المواهب اللدنية وكلام النوبختي وكلام الشيخ جعفر النقدي وغيرهم.

بلى قد أوصى الأطباء وحكماء القوم بعدم زواج الشيخ من الصبية ، حتّى قيل بأنّ من التغفيل أن يتزوج الشيخ صبية<sup>(٣)</sup> .

وقال أبو الفرج ابن الجوزي : وابله البله الشيخ الذي يطلب صبية<sup>(٤)</sup> .  
فقال الشاعر :

ولا تنكحن إن كنت شيخاً فتيةً

تَعِشُ في ضرار العيش أو ترضى بالردى<sup>(٥)</sup>

وبهذا فقد تكون ابنة أبي بكر ابن ابي قحافة قد نجت بمسعى عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة، لكن الكل يتفق بأنها - لو كان قد تزوجها - فقد كانت كارهة له ، ففي البدء والتاريخ :

١- شرح أدب القاضي ٤ : ١٢٩ .

٢- شرح أدب القاضي ٤ : ١٢٩ ، ١٣١ .

٣- المبدع ٧ : ٧ ، الإقناع لطلب الانتفاع ٣ : ٢٩٧ ، كشاف الصاع ٥ : ٩ ، غذاء الأولياء ٢ : ٣٠٥ .

٤- صيد الخاطر : ٢١٩ ، فصل مخاطر الهوى .

٥- غذاء الألباب ٢ : ٣٠٥ .

وأما أمّ كلثوم بنت أبي بكر فخطبها عمر فكرهته<sup>(١)</sup>.  
وفي المغني: وقد خطب عمر أمّ كلثوم بنت أبي بكر بعد  
موته إلى عائشة فأجابته وهي لدون عشر ، لأنها ولدت بعد  
موت أبيها ، وإنما كانت ولاية عمر عشرًا فكرهته<sup>(٢)</sup>.  
لا أدري كيف يصدق عاقل بنصوص كالنصوص السابقة وهي تسيء  
إلى شخصيات يعتقد جمع من المسلمين بقدسيّتها وثقلها في الأمة؟  
بل كيف يمكن تصوّر إقدام عمر على الزواج من إطفال بهذا السن؟  
أليس هذا مشين للخليفة؟!  
مع يقيني ويقين كل مسلم بأنّ أمّ كلثوم بنت علي المفترضة هي أعلى شأنًا  
ومنزلةً من أمّ كلثوم بنت أبي بكر كي يتزوج بها عمر؛ لأنّها حفيدة الرسول  
وابنة البتول ، وهذا هو الذي جعل الداهيتين - ابن العاص وابن شعبة -  
يصرّفانه عن تلك ويدعوانه إلى الإقدام على الزواج من بنت عليّ وترك بنت  
أبي بكر .  
فالكلام هنا هو عن إمكان تصوّر وقوع هذا الزواج منها في هذا السن  
وعدمه ، لا الكلام عن رفعة شأن ابنة عليّ على ابنة أبي بكر!

١- البدء والتاريخ للمقدسي ٥ : ٧٩ .

٢- المغني ٧ : ٣٨٤ ، والشرح الكبير ٧ : ٣٨٨ .

### قول عمر بين الحقيقة والادعاء:

ولو تدبرت في نصوص زواج عمر من أم كلثوم ، لرأيتها ذات مرامٍ ومغازٍ سياسية أكثر من كونها ذات أبعاد اعتقادية أو عاطفية !  
ولرأيت كذلك أنه لم يكن ينبغي من زواجه من أم كلثوم بنت أمير المؤمنين ، النسب والقربة والصهر من رسول الله ، بقدر ما كان يهدف إلى مكاسب سياسية أخرى.

فلو كان عمر يطمح إلى القربة حقاً وكان يعتبر نفسه الوحيد « على ظهر الأرض يرصد من حسن صحبتها ما لا يرصده أحد » ، فهل يأتي حسن صحبتها لها بالكشف عن ساقها ، أو ضمها إلى صدره ، أو تقبيلها ، أو ...  
وهل كانت أم كلثوم بنت عليّ من الإماء والوصائف اللواتي يُبتغى منهنّ غلظ السوق وصحة الأبدان ليكنّ أبلغ في المتعة وأقدر على الخدمة؟!  
أمّ أنّها كانت كريمة بني هاشم ، وبنت رسول الله ، وعليّ الكرار ، وفاطمة البتول ، وهي الحرّة الأبيّة التي ادّعى عمر أنه يريد أن يتقرّب - بزواجه منها - إلى الله ورسوله !!

وهل حقاً إنّ عمر رصد بفعلته هذه ما لا يرصده أحد من الرجال؟!  
وما يعني كلامه أنّ الذكر مع ما فعله معها من الكشف عن ساقها والضم إلى الصدر والتقبيل؟! وعلى أيّ شيء يدلّ هذا؟  
ولو أحبّ عمر أن يحفظ رسول الله في ولده ، وأراد التزويج ببنت فاطمة الزهراء وعليّ المرتضى ، فهل يجوز له اختيار زوجته بهذه الصورة المشينة؟!  
بل كيف به يتزوج عاتكة بنت زيد بتلك الصورة المشينة؟! وهل هذه الأخبار هي مكذوبة أم صحيحة؟ فإذا كانت مكذوبة ، فكيف يستدل بها على وقوع الزواج؟ وإن كانت صحيحة ، بماذا يجيبون عن هذه التساؤلات؟

وتستحيل القناعة بما قالوه وأطلب من القارئ أن يفكر بنفسه ليحصل على جواب الأسئلة ، لأنه لا يصح عندي تزيين عليّ بنته وإرسالها إلى رجل أجنبي طامع فيها .

وعلى فرض أنّ عليّاً كان موافقاً على هذا الزواج ؛ فإنّ التزيين يأتي مع لحاظ كونها مؤهّلة للزواج لا مع أنّها صغيرة، وإنّ ذلك من شأن النساء لا الرجال ، ولذلك كلف رسول الله ﷺ النساء بتجهيز فاطمة الزهراء والإصلاح من شأنها لعلّي ﷺ .

وإذا كان عليٌّ غير راغب في تزويج ابنته لعمر ، فهل يصحّ أن يزيّن ابنته ويرسلها إليه ؟!

ومن هنا نستطيع أن ننجزم أنّ التزيين لم يكن من خلق أمير المؤمنين علي ولو كان فإنه من خلق عمر وأتباعه الذين ذكروا أشياء مشينة لعمر بن الخطاب ، ولأمّ المؤمنين عائشة ، وعلي بن أبي طالب وغيرهم من الصحابة . نحن لا ننكر ضرورة تزيين المرأة لزوجها ، وأنّ هذا هو أمر فطري يرغب فيه كلّ إنسان ، ويجب على المرأة أن تزين للرجل ، والرجل أن يزيّن للمرأة . لكن الكلام في تصوّر هذا في علي وما قالوه في عائشة .

فجاء في مصنف ابن أبي شيبة أن عمر قال: إذا أراد أحد منكم أن يحسن الجارية فليزينها وليطوف بها يتعرض بها رزق الله<sup>(١)</sup> .

وكذا جاء في عائشة: أنّها شوفت<sup>(٢)</sup> جارية وطافت بها

١- مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٤٩ / ١٧٦٦٦ وانظر كنز العمال ١٦ : ٢١٣ / ٤٥٦٧٤ .

٢- أي زينت .

وقالت: لعلنا نصطاد بها شباب قريش<sup>(١)</sup>.

إنّ هذه أخبار مشينة لا نجبد ذكرها والتمسك بها ، ونراها قد جاءت من قبل الذين أساءوا للإسلام ورموزه .

نعم ، إنهم قد تشبثوا بتلك الأخبار لكي ينتزعوا أحكاماً فقهية منها ، وإليك كلام الكحلاني في «سبل السلام» أنقله دون أي تعليق ، قال:

دلت الأحاديث على أنه يندب تقديم النظر إلى من يريد نكاحها ، وهو جماهير العلماء . والنظر إلى الوجه والكفين ، لأنّه يستدل بالوجه على الجمال أو ضده . والكفين على خصوبة البدن أو عدمها .

وقال الأوزاعي: ينظر إلى مواضع اللحم . وقال داوود : ينظر إلى جميع بدنها . والحديث مطلق ، فينظر إلى ما يحصل له المقصود بالنظر إليه ، ويدل على فهم الصحابة لذلك ما رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور : أنّ عمر كشف عن ساق أمّ كلثوم بنت علي لما بعث بها إليه لينظرها . ولا يشترط رضا المرأة بذلك النظر ، بل له أن يفعل ذلك على غفلتها كما فعله جابر<sup>(٢)</sup> .

إذن، فمن وجهة نظرنا أنّ عمر بن الخطّاب لو كان يريد القرابة ونيل شفاعة الرسول في الآخرة حقّاً ، لما أقدم على زواجه من طفلة صغيرة لم تبلغ الحلم ، وبهذا الشكل المزري !

١- مصنف ابن أبي شيبة ٤ : ٤٩ / ١٧٦٦٤ ، ٤ : ٤٨٤ / ٢٢٣٥١ ، غريب الحديث للحري

٢ : ١٨٢ ، ١٨٧ ، النهاية في غريب الحديث ٢ : ٥٠٩ .

٢- سبل السلام ٣ : ١١٢ - ١١٣ .

لقد روى المسور بن مخرمة أنّ رسول الله قال : فاطمة شجنة مني، يسطني ما يبسطها، ويقبضني ما يقبضها، وأنه ينقطع يوم القيامة الأنساب والأسباب إلا سببي ونسبي<sup>(١)</sup>.

ثمّ ألا يكون في فعل عمر هذا - مع أمّ كلثوم، ومواقفه الأخرى من فاطمة - ما يقبض ويغضب الله ورسوله وفاطمة؟

وبعد كل هذا كيف يمكن للعامة أن يؤوّلوا كلام النّظام (ت ٢٣١ هـ) وهو شيخ الجاحظ، ومن شيوخ المعتزلة الذي قال: إن عمر ضرب بطن فاطمة عليها السلام يوم البيعة حتّى أُلقت المحسن من بطنها، وكان يصيح: أحرقوا دارها بمن فيها، وما كان في الدار غير علي وفاطمة والحسن والحسين<sup>(٢)</sup>.

وازاء فعله هذا كيف يمكن طلب القرية ونيل الشفاعة، وابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) يذكر:

إنّ محسناً فسد من زخم قنفذ العدوي، حسبها حكاها عنه ابن شهر آشوب والكنجبي الشافعي<sup>(٣)</sup>. وقال الصفدي في الوافي بالوفيات: والمحسن طرح<sup>(٤)</sup>.

فلماذا يزوّجها الإمام علي لمن يكبرها خمسة عقود سنّاً، مع وجود شباب من بني هاشم في بيته، وما السر في ذلك؟

- 
- ١- مسند أحمد ٤ : ٣٣٢ / ١٨٩٥٠ ، المعجم الكبير ٢٠ : ٢٥ / ٣٠ ، ٢٢ : ٤٠٥ / ١٠١٤ ، الآحاد والمثاني ٥ : ٣٦٢ / ٢٩٥٦ ، مستدرك الحاكم ٣ : ١٦٨ / ٤٧٣٤ .
  - ٢- هذا ما نقله عنه الشهرستاني في كتابه الملل والنحل ١ : ٥٧ عند ذكر الفرقة النظامية، وعنه الصفدي في الوافي بالوفيات ٦ : ١٥ .
  - ٣- نقله عنه ابن شهر آشوب في مناقبه ٣ : ١٣٣ .
  - ٤- الوافي في الوفيات ٢١ : ١٨٥ .

هل لأنها لم تكن جميلة أو أصيلة ، أو أئها كانت من العوانس اللواتي لا  
 رغبة للشباب في الزواج بهن أو من ذوات العاهات الجسمية؟ وأين هم  
 أولاد عمومتها - أولاد جعفر وعقيل - حتى تُزَوَّجَ إلى من هو أكبر منها سنّاً  
 بكثير مع عدم جماله وشدته على رعيته بل وجود الحول فيه حسبما ذكره ابن  
 حبيب عن كبار قريش أبو جهل والفاروق.

فهل زوّجها الإمام علي - والعياذ بالله - طمعاً في الرئاسة والجاه والمال؟  
 وهو الذي طلق الدنيا ثلاثاً<sup>(١)</sup> ، وعبر عن الخلافة بأنها كانت عنده أزهى من  
 عفتة عنز<sup>(٢)</sup>.

أو أنها عليها السلام رجت في الزواج من عمر رفعة للشرف والمكانة، وهذا باطل  
 أيضاً ، لأن شرف بني هاشم وآل محمد لا يعلوه شرف، بل نرى العكس في  
 ذلك إذ رجا عمر أن يكسب هذا الشرف والقرب من رسول الله من خلالها ،  
 لا أن يمنحها شرفاً إضافياً.

وبقي احتمال آخر: وهو نسبة العمل غير المتوازن إلى الإمام علي وأمّ  
 كلثوم - والعياذ بالله - ، فهما أعقل وأعلم الناس ، بخلاف ما يريد أن يصوره  
 دعاة الزواج المفتعل من الزنادقة والملحدّين وأعداء الدين، لأنّ من الطبيعي  
 أنّ الإمام عليّاً عليه السلام لا يُقدّم مصلحته على مصلحة ابنته - إن كانت هناك في  
 هذا الزواج مصلحة ما - ، وعلى العاقل أن يتساءل مع نفسه: ما هي المصلحة  
 المرجوة في هذا الزواج لأمّ كلثوم؟ ومن هو المنتفع والمستفيد؟  
 هل هو عمر ، أم هي أمّ كلثوم؟ وما هو واجب الإمام اتجاه بنته

١- نهج البلاغة ٤: ١٧ / الخطبة ٧٧ .

٢- نهج البلاغة ١: ٣٦ / الخطبة ٣ .

ومصلحتها؟

إنَّ من الثابت المعلوم أنَّ الربح والفائدة والمصلحة لو افترضت ، فهي لعمر لا لأُمَّ كلثوم، ولو ثبت الفرض فكيف يقَدِّم الإمام مصلحة الغير على مصلحة ابنته؟ إن قلنا بوقوع الزواج عن رضئ وطيب خاطر لا عن إكراه. بل كيف لا يسأل الإمام ابنته عن رأيها في هذا الزواج ، ورضاها بعمر أم لا؟ والإمام كان قد عرف سُنَّة رسول الله في تزويج بناته ، وأنه قد شاهده صلى الله عليه وآله قد سأل الزهراء عن رأيها في التزويج به عليها السلام.

واللافت في الأمر أنَّه قد صدر عن الرسول الأعظم - الذي سيأتي بعد قليل - تعريض - إن لم يكن تصريحاً - بعمر وبأمثاله الذين أساءوا إلى القريبى والعترة وخانوا رسول الله لأنَّ الطريقة التي انتهجت في هذا الزواج كانت مشينة حقاً :

فعن أبي سعيد الخدري ، قال : سمعت رسول الله يقول : ما بال رجالٍ يقولون: إنَّ رحم رسول الله لا تنفع قومه؟! بلى والله إنَّ رحمي موصولة في الدنيا والآخرة، وإني يا أيها الناس فرط لكم على الحوض، فإذا جئتم قال رجل : يا رسول الله، أنا فلان ابن فلان ، وقال آخر : أنا فلان ابن فلان ، فأقول : أما النسب فقد عرفته ، ولكنكم أحدثتم بعدي وارتددتم القهقري (رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح)<sup>(١)</sup>.

١- مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٤ ، مسند أحمد ٣ : ١٨ / ١١١٥٤ ، مسند أبي يعلى ٢ : ٤٣٣ / ١٢٣٨ ، وغيرها ..

وفي المعجم الاوسط ٥ : ٢٠٢ / ٥٠٨٢ : ما بال أقوام يزعمون أن رحمي لا تنفع؟ ليس كما زعموا ، إني لأشفع وأشفع حتى من أشفع له ليشفع حتى إن إبليس ليتناول في الشفاعة .

وفي ضوء ما سلف لا يمكننا أن نقبل ما برره القوم لأفعال عمر بن الخطاب ، من أنه لم يقصد - من تقبيله لأم كلثوم وضمها إلى صدره ، أو كشفه عن ساقها - أنه لم يقصد الريبة والجنس و... لأنها لم تكن في سن من يُطمع فيها ، ولم تبلغ بعد ، والخليفة أجل وأكرم من هذا الفعل القبيح<sup>(١)</sup> .

وما برره هو لنفسه بقوله: «إني لم أرد حيث ذهبت»<sup>(٢)</sup> ، أو قوله: «إني لم أرد الباءة»<sup>(٣)</sup> ، أو قوله: «إني والله ما أريدها لذلك»<sup>(٤)</sup> ، أو: «أحببت أن يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر»<sup>(٥)</sup> أو: «إن تعش تكبر»<sup>(٦)</sup> .

فلو صحَّ ذلك ، فماذا نقول عمَّا أدركته السيدة أم كلثوم من فعل وقصد عمر، حينما وضع يده على ساقها وكشفها<sup>(٧)</sup>، وأخذ بدرعها [يعني

- ١- قال ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة ٢ : ٤٥٧ : وتقبيله وضمه لها على جهة الإكرام ؛ لأنها لصغرها لم تبلغ حداً يُشتهى حتى يجرم ذلك ، ولولا صغرها لما بعث بها أبوها . الشرف المؤبد لآل محمد ليوستف النهاني: ٤٣ أنظر ملحقات إحقاق الحق ١٨ : ٥٥١ والصوارم المهركة : ٢٠٠ أيضاً .
- ٢- تاريخ يعقوبي ٢ : ١٤٩ .
- ٣- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ٢ : ٦٢٦ / ١٠٧٠ ، معرفة الصحابة لأبي نعيم ١ : ٧٨ / ٢١٥ ، الأحاديث المختارة للمقدسي ١ : ٣٩٨ ، ذخائر العقبى : ١٦٩ ، جامع الأحاديث للسيوطي ١٣ : ٤٤ / ١٦٦٤ .
- ٤- العثمانية : ٢٣٦ .
- ٥- تاريخ بغداد ٦ : ١٨٠ .
- ٦- مختصر كتاب الموافقة : ١٤٨ هذا أيضاً من ضغوطات عمر في التزويج من أم كلثوم ومعنى كلامه : زوجينها ، فإنها إن تعش عندي تكبر .
- ٧- جمهرة نسب قريش ٢ : ٧٨٢ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٣ ، المنتظم ٤ : ٢٣٧ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠١ .

قميصها<sup>(١)</sup> وهي المعنية بالأمر؟

وهل يكون فهُمُ أعلام العامّة - وبعد ألف عام - هو الأقرب إلى الصواب ، أم فهم السيّدَة أمّ كلثوم ، وهي المعنية بالأمر ، والعارفة بلحن وقصد عمر بن الخطّاب في الخطّاب؟!

وعلى أي شيء يدل قولها لأبيها : « أرسلتني إلى شيخ سوء » .<sup>(٢)</sup>

أو قولها لعمر نفسه : « لو لم تكن أمير المؤمنين للطمت عينيك » .<sup>(٣)</sup> أو:

« أتفعل هذا! »<sup>(٤)</sup> ؟!

أو حكايتها للواقعة: « ما نشر البرد وما نظر إلا إليّ »<sup>(٥)</sup> ، أو: « فأخذ

بذراعها، فاجتذبتها منه وقالت: أرسل »<sup>(٦)</sup> ، وفي آخر: « فتناول قناعها »<sup>(٧)</sup> ،

أو: « ووضع يده على ساقها أو شيء من جسمها »<sup>(٨)</sup>.

لا أدري كيف يمكن لبعض محبي الخليفة أن يتقبل ما ذكره البعض

الآخر منهم من أشياء كان يفعلها عمر بن الخطّاب قبل الإسلام .

١- سيرة ابن اسحاق : ٢٤٨ ، مختصر كتاب الموازنة : ١٧٠ .

٢- مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ٤٢٢ / ٤ ، نسب قريش : ٣٤٩ ، جمهرة نسب قريش ٢ : ٢٨٢ .

٣- سنن سعيد بن منصور ١ : ١٧٣ ، مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ٤٢٢ ، الاستيعاب ٤ : ٥١٠ /

٣٦٣٨ ، غوامض الأسماء المهمة ٢ : ٧٨٧ ، المغني ٧ : ٤٥٤ ، مصنف عبد الرزاق ٦ : ١٦٣

/ ١٠٣٥٢ .

٤- نسب قريش : ٣٤٩ ، الاستيعاب ٤ : ٥٠٩ / ٣٦٣٨ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٣ ،

المنتظم ٤ : ٤٣٧ .

٥- المنتظم ٤ : ٢٣٧ ، تاريخ عمر لابن الجوزي : ٢٣٥ ، محض الصواب ٣ : ٨٨٨ .

٦- سيرة ابن اسحاق : ٢٤٨ ومختصر كتاب الموافقة : ١٧٠ .

٧- التذكرة الحمدونية ٩ : ٣٠٩ / ٥٨١ .

٨- نسب قريش : ٣٤٩ وفي تحفة الالباب «شي من جسدها» .

فقد ذكر محمد حسين هيكل في كتابه «الفاروق عمر»: وكان عمر - كغيره من شبّان مكّة ورجالها - محبّاً للشّراب متوقّراً عليه، بل لعلّه كان أشدّ من أمثاله ولعابه. كذلك كان له صدر شبابه غرام بالغانيات ، جعل الذين يترجمون له يجمعون على أنّه كان صاحب خمر وصاحب نساء<sup>(١)</sup>.

وقال محمد الغزالي في فقه السيرة: والظاهر أنّ عمر كانت تصطرخ في نفسه مشاعر متناقضة: احترامه للتقاليد التي سنّها الآباء والأجداد ، واسترساله مع شهوات السكر واللهو التي ألفها ، ثمّ إعجابه بصلافة المسلمين واحتمالهم البلاء في سبيل عقيدتهم<sup>(٢)</sup> ...

بهذه الكلمات عرّف المعاصرون شخصية عمر بن الخطاب ، وهي توافق سيرته المسطورة في الكتب ، وتخالف ما رسموه له من هالة . إنّ تلك الفقرات السابقة تدلّ على أنّ الصبية البريئة ( أمّ كلثوم ) قد فهمت مطامع غريزية في نفس عمر بن الخطّاب ، حتّى جاء في شرح أدب القاضي للخصاف:

فرفعت يدها وكادت أن تلطمه وقالت له: لولا أنك أمير المؤمنين، وإلا للطمتك على خدك، فقال عمر: دعوها، فإنها هاشمية قرشية<sup>(٣)</sup>.

والغريب يحاول بعض الكتاب والمؤرخين تبرير ضعة عمر والإغماض

١- الفاروق عمر ١: ٣٤، قائد الفكر الإسلامي عمر بن الخطاب ١: ٤٦.

٢- فقه السيرة: ١٢٥ .

٣- شرح أدب القاضي لحسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي (ت ٥٣٦

هـ) ٤: ١٢٩-١٣٠ .

عنها والتعظيم عليها.

فلا أدري أصدق هذه الأخبار والنصوص عن عمر والموجودة في المصادر التراثية الأمّ والقديمة ، أو ما رسموه من هالة من تقديس، وما تناقلوه عن مواقفه التأديبية للمسلمين ، كتبعيده نصر بن الحجاج إلى البصرة لتغزّل نساء المدينة به ، وعتاب أمّ نصر على ما فعله عمر بحلق شعر رأس ابنها ، فقد جاء في التمهيد والبيان لأبي بكر المالقي الاندلسي :

روي: أنّ عمر بن الخطاب نفى نصر بن حجاج لما خاف أن يفتتن به النساء لحسن صورته<sup>(١)</sup> ، وقد حلقه عمر بن الخطاب فصلع رأساً لم يصلعه ربه<sup>(٢)</sup> ، لئلا تفتتن به النساء<sup>(٣)</sup> ، فإنه قال: ما ذنبي يا أمير المؤمنين ؟ قال: لا ذنب لك ، إنما الذنب لي حيث لم أطهر دار الهجرة عنك<sup>(٤)</sup>.

وفي آخر : ما لي وما ذنبي ، وما فتقت فتقاً ، أي ما نقصت نقصاً، وما أفسدت إفساداً<sup>(٥)</sup> .

١- التمهيد والبيان : ١٩٢ ، تاريخ مدينة دمشق ٦٢ : ٢٠ ، تاريخ المدينة للسخاوي ١ : ٢٦٤ / ٨٨٦ .

٢- غريب الحديث للخطابي ١ : ١٩٢ ، شرح نهج البلاغة ١٢ : ٢٨ .

٣- سمط النجوم العوالي ٣ : ٢٨٤ ، الفروع لابن مفلح ٦ : ١١٦ ، مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١ : ٥٥٢ و ١٥ : ٣١٣ و ٢٨ : ٣٧١ .

٤- المبسوط للسرخسي ٩ : ٤٥ ، كتاب الحدود ، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري ٣ : ١٠٣ .

٥- طلبة الطلبة لنجم الدين السمرقندي : ١٧٦ .

وقد اشتدت على أم نصر غيبة ابنها عنها ، فتعرضت لعمر بين الأذان والإقامة ، فقعدت له على الطريق ، فلما خرج يريد صلاة العصر ، قالت :  
يا أمير المؤمنين ! لأجائينك بين يدي الله ، ثم لأخاصمك ،  
أبييتُ عبد الله وعاصمٌ إلى جنبك ، وبينني وبين ابني الفيافي  
والقفار والمفاوز والجبال ؟  
فقال لها : يا أم نصر ! إن عبد الله وعاصمًا لم تهتف بهما العواتق في  
خدورهنَّ<sup>(١)</sup> .

وقال السرخسي في المبسوط : نفى عمر نصر بن حجاج ... والجمال لا  
يوجب النفي ، ولكن فعل ذلك للمصلحة<sup>(٢)</sup> .

وفي سمط النجوم العوالي : ذكروا أن عمر بن الخطاب خشي من وقوع  
الفتنة به ، فنفاه من المدينة بعد أن حلق لمةً كانت له ، يقول الشاعر :

حَلَقُوا رَأْسَهُ لِيَزْدَادَ قُبْحًا      غَيْرَةً مِنْهُمْ عَلَيْهِ وَشَحًّا  
كَانَ صَبْحًا عَلَيْهِ لَيْلٌ بِهِمْ      فَمَحَوْا لَيْلَهُ وَأَبْقَوْهُ صُبْحًا<sup>(٣)</sup>

ولا ندرى كيف يمكن الملائمة بين ما جاء في نصوص زواج عمر من أم  
كلثوم وأخذه بساقها وضمها إلى صدره، وضربه على عجز عاتكة بنت زيد،  
وما جاء في المواقف التأديبية له في تاديب الصحابة والتابعين ؟!  
فعن موسى بن خلف: أن عمر بن الخطاب مرَّ برجلٍ يكلم امرأةً على

١- تاريخ مدينة دمشق ٦٢ : ٢٤ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١ : ٢٨١ / ت ٢٨٢ .  
وأنظر المستطرف ٢ : ٣٥٥ .

٢- المبسوط للسرخسي ٩ : ٤٥ ، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري ٣ : ١٠٣ .

٣- سمط النجوم العوالي ٣ : ٢٨٤ .

ظهر الطريق، فعلاه بالدرّة ، فقال الرجلُ : يا أمير المؤمنين ! إنها امرأتي ، قال: فهلاً حيث لا يراك الناس<sup>(١)</sup> .

وروي عن حماد بن يحيى المكي ، عن أبيه ، قال : قدمت المدينة أنا وأهلي ، فانطلقت إلى قبر رسول الله ﷺ فسلمت عليه ، ثم أقبلت فلقيتني امرأة - يعني زوجته - في بعض الطريق ، فقمت معها أسأها عن بعض الأمر ، فبينما أنا أكلّمها إذا ضربة على رأسي ، فالتفت فإذا عمر بن الخطاب ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! ظلمتني ، هذه والله امرأتي ، قال : أفلا كلمتها خلف بابٍ أو سترٍ ؟ قلت : يا أمير المؤمنين ! لقيتني فسألته عن بعض الأمر...<sup>(٢)</sup>

فأتساءل: هل كان كشف عمر عن ساق أمّ كلثوم حينها كان لا يراه الناس ، أم فعل ذلك بحضورهم؟ وهل هو سأها من خلف باب وستار ، أو أن ذلك كان ظاهراً وعياناً للجميع؟

وكيف بعمر يطلب من أمّ كلثوم أن تخرج للضيف ، وهي تقول له: «إني لأسمع حسّ رجل» ، وتتحشم من ذلك الرجل ، والخليفة يصر على ابنة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في الخروج إليه؟! وهل يتفق ذلك مع غيره الرجال؟! وخصوصاً مع ما زعموه من غيره عمر على وجه التحديد؟!

بل كيف يتفق الخبر الآتي مع ما قالوه من احترامه للضيف - من غير أولاد علي -؟! وإذ تراه ينتزع أترنجة من يد السبطين الحسن أو الحسين . ففي المصنف لابن أبي شيبة ، عن أبي صالح الذي كان يخدم أمّ كلثوم

١ - كنز العمال ٥: ١٨٣ / ١٣٦٢١ ، عن الخرائطي في المنتقى من مكارم الاخلاق: ١٠٦ /

٢٣٨ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٤: ١٥٩ ، إحياء علوم الدين ٢: ٢٠٢ .

٢ - محض الصواب ٢: ٥٠٣-٥٠٨ .

ابنة علي ، قال: دخلتُ على أمّ كلثوم وهي تمشط ، وستر بينها وبينني ، فجلست أنتظرها حتى تأذن لي ، فجاء حسن وحسين فدخلا عليها وهي تمشط، فقالا: ألا تطعمون أبا صالح شيئاً.

قالت: بلى.

قال: فأخرجوا قصعة فيها مرق بحبوب ، فقلت: أتطعموني هذا وأنتم أمراء؟

فقلت أمّ كلثوم: يا أبا صالح ، فكيف لو رأيت أمير المؤمنين وأني باترنج، فذهب حسن أو حسين يتناول منه أترنجه ، فنزعها من يده ، ثم أمر به فقسم<sup>(١)</sup> . ماهي قيمة الأترنجة بالنسبة إلى الإمامين الحسن والحسين؟ وهل الأترنجة كانت من الصدقة الممنوعة عليهم ، أم أنها كانت من مال الخليفة؟! فإن كانت من الصدقة فكيف يُقدّم الحسان على تناولها وهما رجلان كبيران ومن سادة المؤمنين ، بل هما أكبر من أختها المفترضة أمّ كلثوم على وجه القطع واليقين .

وإذا كانت من مال الخليفة فكيف يقتر بها على سبط رسول الله ؟ وبعد هذا هلاً يدل هذا النص على شحة نفس عمر بن الخطاب وابتعاده عن الأصول الأخلاقية والأعراف العربية ، وهل يتعامل الرَّجُل مع ضيفه وأخ زوجته هكذا؟ ألا يسيء هذا الخبر وأمثاله إلى عمر بن الخطاب؟! ألم تصل من مال المسلمين اترنجة من تلك الاترنج إلى الحسن والحسين ، فلماذا ينتزعها من يدهما ، ولا يجعلها من حقّهما ؟ وكيف يرضى القوم بنسبة هكذا أمور إلى خليفتهما ؟ وهل هي تدلّ على زهده وورعه أم على شيء آخر ؟ وهل هي من أكاذيب الشيعة أم أنّها موجود في كتبهم ومصادرهم الحديثية؟!

## فرضان في تحديد سنّ أمّ كلثوم :

ولنرجع كي نتساءل عن سن الطفلة أم كلثوم ، وهل كانت ممن يُطَمَع فيها أم لا ؟ فعلى بعض النصوص نراها كبيرة وفي نصوص أخرى صبية .  
فلو قبلنا بولادتها في آخر عهد رسول الله (ت ١١ هـ) ، يكون عمرها حينما أرسلها الإمام عليّ - حسب نصّ الطبري وغيره - في حدود السابعة من العمر .

وأما لو قلنا بولادتها في السنة السادسة من الهجرة<sup>(١)</sup> ، فيكون عمرها حين الزواج إحدى عشرة سنة ، وهي ممّا يُطَمَع فيها ، ويصحّ الزواج منها<sup>(٢)</sup> . وبه يفند تبرير ابن حجر في الدفاع عن عمر بأنها كانت صبية مما لا يطمع فيها .

ومن وجهة نظرنا أنّ كلا الفرضين يسيئان إلى عمر بأضعاف ما يسيئان إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب .

فلو قلنا ببلوغها ، وأنها كانت إحدى الشهود على كون فذك نحلة نحلها رسول الله لفاطمة ، مضافاً إلى وجود الحسين معها ، فهذا يعني أن الإمام عليّاً أرسلها بعد البلوغ وقبل العقد .

وهذا مخالف للشرع الأقدس ، فضلاً عن أنّ غيرة الإنسان العربي تأبى أن يزّين رجل ابنته ويرسلها إلى من يطمع فيها ، ثم يستمع بعد ذلك إلى نقل البنت وهي تحكي عن الرجل ، وأنه كشف عن ساقها ، وقبّلها ، وضمها إلى صدره .

١- وهذا ما لا يقوله أحد لأتمها سنة ولادة السيدة زينب .

٢- سير اعلام النبلاء ٣ : ٥٠٠ / الترجمة ١٤ .

فألف ضربة على جسد مسلم غيور كعلي بن أبي طالب ، أهون من القول بهذا الكلام المزري ! هذا أولاً .

وثانياً : كيف بعمر أن يفعل هذا الفعل مع امرأة بالغة ، عاقلة ، رشيدة ، وقبل العقد والإشهار بين الناس ؟

وثالثاً : إن تأكيد الإمام عليّ عليه السلام على صغر سنّها ، واستهجان الناس لهذا الزواج <sup>(١)</sup> - وقولهم له : يا أمير المؤمنين !! ما كنت تريد إليها وهي صبّية صغيرة <sup>(٢)</sup> - يخالف القول ببلوغها ، وهو خير دليل على عدم صحة كلام الذهبي ، لأنّ الإمام والناس في ذلك العصر هم أعرف ببلوغ أمّ كلثوم وصلاحيّتها للزواج من عدمه .

أمّا لو قلنا بأنّها كانت صبّية <sup>(٣)</sup> - حسبما قالته المصادر - فهذا أيضاً ما لا يمكن الركون إليه ، لأنّ التزيين ليس من مهامّ الرجال ، بل هو من مهمّة النساء فقط ، ولا يكون - حسبما عرفت - إلّا بعد حصول الموافقة على التزويج وبعد وقوع العقد ، لا مع الكراهية وقبل العقد .

على أنّها لو كانت صبّية لا يُرغب في مثلها - كما قاله ابن حجر - فلا معنى لتزيينها وإرسالها لمن يرغب في نكاحها مزينةً ، ناهيك عن أنّ الكشف عن ساق الصبّية يدل على انحطاط فاعله بلا ريب .

١ - مناقب الإمام عليّ لابن المغازلي : ١١٠ وفيه : أيها الناس ، إنه والله ما حملني على الاحاح على علي بن أبي طالب في ابنته إلّا أنّي سمعت رسول الله ... ، وأنظر تاريخ بغداد ٦ : ١٨٢ كذلك .

٢ - سيرة ابن اسحاق : ٢٤٨ .

٣ - مر عليك كلام الإمام عليّ « أنها لم تبلغ » أو « لأنّها صغيرة » أو « أنّها صبّية » إلى غيرها من النصوص الدالة على صغرها .

فأسالك بالله : هل تقبل نفسك مثل هذا التصرف - أي الكشف عن الساق والتقبيل والضم إلى الصدر قبل العقد والزواج - من شيخ في السابعة والخمسين من عمره ، أو التاسعة والخمسين ، مع صبية في السابعة من العمر « لم تبلغ بعد » بهذا الشكل المزري؟! وخصوصاً لو عرفنا بأن هذا الرجل كانت له زوجة بل زوجات<sup>(١)</sup>، وهو بمنزلة جدّ هذه الصبية .

فعمر هو أبو حفصة ، وحفصة زوجة رسول الله ، فيكون هو والد زوجة جدّ هذه الصبية ، وهو رسول الله محمد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين .

أما لو قلنا بأنها كانت كبيرة فذلك أسوء لعمر ، إذ كيف له أن يكشف عن ساق امرأة بالغة قبل عقدها ، واشتهار الأمر بين الناس .

وعليه ، فالقوم لو قبلوا تلك النصوص وأرادوا الاستدلال بها على التزويج للزمهم القبول بمرتباته الفاسدة ، والتي يهدم بها كيان الخلافة عندهم والقدسية لخليفة المسلمين!!

وإن لم يقبلوها فلا بد من نفي التزويج بأم كلثوم ونفي الاستدلال به . ولنا أن نتأمل أيضاً فيما نسب إلى الإمام عليّ في تلك النصوص وقوله لأُمّ كلثوم : «إنّه زوجك» ، ألم يكن نسبة هذا القول إلى الإمام عليّ هو للإضرار به وتصحيح موقف عمر الخاطيء، والوصول إلى الأمرين معا؟

١- مثل زينب بنت مظعون الجمحية ، وأُمّ حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومية ؛ تزوّجها بعد مقتل خالد بن سعيد بن العاص بموقعة مرج الصفر ببلاد الشام ، وفاطمة بنت الوليد بن المغيرة ؛ تزوّجها بعد وفاة زوجها بطاعون عمواس ، وجميلة بنت ثابت الأنصارية ، هذا وقد ذكر عبد السلام بن محسن آل عيسى في كتابه دراسة نقدية لمرويات عمر ١ : ٢٢٣ - ٢٤١ ط السعودية اسم ١٤ امرأة تزوّجها عمر وأسماء بعض اللواتي خطبهن .

وكيف يكون عمر زوجها والعروس لا تعلم بذلك، وهم الذين اشترطوا في الزواج الشهود والإشهار ، فأين الشهود والإشهار في هذا الزواج؟ وإذا كان هناك إشهار ، فلماذا تعترض أم كلثوم على زوجها المفتعل؟! بل إن أخبار الزواج تدلّ على الكتمان وكونه كان سراً ، لأنّ عمر يأتي مجلس المهاجرين الأولين في الروضة ويقول : رفثوني ، فقالوا : ما ذا يا أمير المؤمنين؟ قال : تزوجت أم كلثوم بنت علي<sup>(١)</sup> .

وعن ابن عباس : دخل على مشيخة المهاجرين وكانت تحفته إياهم أن صفر لحاهم بملاب<sup>(٢)</sup> ، فلو كان مشتهراً ومعروفاً عند المسلمين لما قالوا له : ما ذا يا أمير المؤمنين .

أجل، لو قبلنا شرعية النظر إلى الزوجة قبل الزواج - برضاها أو عدم رضاها، فهل التقيبيل والكشف عن الساق والضمّ إلى الصدر بريئة هو ممّا جوّزه الشرع كذلك؟

نعم ، يمكن تصحيح جزء من ذلك لو تنزّلنا وقلنا بصحّة صدور خبر التزويج ، وثبوت رضا الإمام عليّ بذلك ، مع اعتقادنا بأنّ الأمر لم يكن كذلك ، لأنّ النصوص تشير إلى عدم رضاه ، وعدم رضا أهل بيته - كعقيل<sup>(٣)</sup> - بهذا الزواج .

وعلى فرض صحّة الخبر ، فالإمام أرسلها إليه ، لقناعته بأنّ عمر لو رآها بهذا السنّ والصغر لاشمأز من اقتراحه ، وممن اقترح عليه التزويج بها ، ولما

١- السيرة الحلبية ٢ : ٤٢ .

٢- جمل من أنساب الأشراف ٢ : ٤١٢ .

٣- مجمع الزوائد ٤ : ٢٧١ - ٢٧٢ ، عن المعجم الكبير للطبراني ٣ : ٤٤ / ٢٦٣٣ ، وفيه قول

عمر : ويح عقيل سفيه أحمق .

رضي بالتزويج بطفلة لم تبلغ الحلم بعد؟

وهذا ما يفهم من كلام الزمخشري في الفائق في مادة (حلل) إذ قال:

«فاعتذر اليه بصغرها، وأرسلها اليه ليراها إعدارا، وجعل

الحلّة كناية عنها، وقد يكتنى عن النساء باللباس»<sup>(١)</sup>.

والثعلبي في تفسيره، روى عن عطاء الخراساني خبر التزوج،

وفيه: فقال علي: إني مرسلها اليك حتّى تنظر إلى صغرها،

فأرسلها اليه، فجاءته...<sup>(٢)</sup> وفي سنن سعيد بن منصور:

أُرْسِلُ بِهَا إِلَيْكَ تَنْظُرُ إِلَيْهَا<sup>(٣)</sup>.

وعليه فالإمام لم يكن كاذباً - والعياذ بالله - حينما قال: «إنها صبيّة»، بل

كان يراها غير صالحة للزواج من عمر، أي أنها كانت دون التاسعة، ومعناه

أنّ هذه البنت ليست بنت الزهراء، بل بنت الإمام من امرأة أخرى، أو أنها

ربيّته، إن صحّت أخبار الزواج في كتب الفريقين.

فقد حكى ابن حجر: «زعم جماعة: إن أمّ كلثوم بنت فاطمة كانت ممّن

شهدت في فدك»<sup>(٤)</sup> وقد مر كلامه، ولا يمكن تصوّر شهادتها وهي دون

الرابعة أو الخامسة من عمرها، وهذا يرشدنا إلى أنّ أمّ كلثوم بنت فاطمة

كانت في سن من يُتزوَّج بها حين أراد عمر خطبتها في سنة ١٧ هـ، وهو لم

يتفق مع المحكي عن الإمام: «إنّها صبيّة». إلا أنّ نقول أنّها بنت أخرى له

عليّاً من غير فاطمة، لأنّ الزهراء ماتت في سنة ١١ للهجرة، والإمام علي لم

١- الفائق ١: ٣٠٩، مادة: حلل .

٢- تفسير الثعلبي ٣: ٢٧٧، غريب الحديث للخطابي ٢: ١٠٠، مختصر كتاب الموافقة: ١٦٨.

٣- سنن سعيد بن منصور ١: ١٧٣، الشرح الكبير ٧: ٣٤٧.

٤- الصواعق المحرقة ١: ٩٣ .

يتزوج في حياتها عليها السلام ، وقد تزوّج بعد وفاتها بمدة وجيزة، فمعناه أنّ البنت التي أقدم عمر على التزوج منها في سنة ١٧ لم تكن من فاطمة ، بل هي من زوجاته الأخر، وكانت لا تتجاوز السادسة أو السابعة من عمرها، لأنّ بنت الإمام من غير الزهراء هي أصغر من بنته من الزهراء على وجه القطعية واليقين .

فهل من رجل عاقل يزوج بنته بهذا العمر لرجل تجاوز الخمسين من عمره عن طيب خاطر؟ مع وجود من هو أفضل من عمر بن الخطاب نسباً وجمالاً وتقارباً في العمر عند الهاشميين وعند غيرهم.

وهنا كلمة يجب الإشارة إليها، وهي معنى كلمة (الجارية) ، فهل هي للصبية أم للبالغة ؟ ففي اللغة تأتي فيهما معاً ، وهي قد تطلق على المرأة والشيخة مجازاً باعتبار ما كانا عليه ، لكن في النصوص الآتية أتت بمعنى الصغيرة .

قال ابن سعد في الطبقات الكبرى: تزوّجها عمر بن الخطاب وهي جارية لم تبلغ، فلم نزل عنده إلى أن قتل<sup>(١)</sup> .  
وفي المصنف للصنعاني: إنّ أمّ كلثوم ابنة عليّ بن أبي طالب جارية تلعب مع الجوّاري<sup>(٢)</sup> .  
وفي بدائع الصنائع: وزوّج عليّ ابنته أمّ كلثوم من عمر بن الخطاب وهي صغيرة<sup>(٣)</sup> .

ومعنى كلام ابن سعد والصنعاني والقاساني : أنّ أمّ كلثوم تزوّجها

١- طبقات ابن سعد ٨: ٤٦٣ .

٢- مصنف عبد الرزاق ٦: ١٦٢ / ١٠٣٥١ ، و١٦٣ / ١٠٣٥٤ .

٣- بدائع الصنائع ٢: ٢٤٠ .

صغيرة «وهي جارية لم تبلغ»، وأخذها إلى بيته لتلعب مع الجواري والأولاد حتى تكبر وتعيش ثم يدخل بها ، لكن إرادة الله لم تشأ ذلك .

فاتضح مما سبق أنّ المخطوبة لم تكن ابنة فاطمة حسب التحليل الذي قلناه، بل كانت ابنة الإمام علي من غير الزهراء، وقد تزوجها قسراً وأخذها إلى بيته ولم يدخل بها، وهذا ما أشار إليه الزرقاني المالكي في شرح المواهب اللدنية إذ قال: وأمّ كلثوم زوجة عمر بن الخطاب، مات عنها قبل بلوغها<sup>(١)</sup> .

وقال النوبختي: وأمّ كلثوم كانت صغيرة، ومات عنها قبل أن يدخل بها<sup>(٢)</sup> .

وقال العمري النسابة في المجدي: وآخرون من أهلنا يزعمون أنه لم يدخل بها<sup>(٣)</sup> .

وقال الشيخ جعفر النقدي: ... فروي أنّ عمر لما دخل عليها كان ينظر شخصها من بعيد ، وإذا دنا منها ضرب حجاب بينها وبينه، فاكتفى بالمصاهرة<sup>(٤)</sup> .

فهذه النصوص تشير إلى أنّ عمر لو صح زواجه من ابنة علي ، فهو قد تزوجها قبل البلوغ ولم يدخل بها ، وأنّ هذه البنت لم تكن ابنة فاطمة الزهراء ، فقد تكون ابنته من أم ولد ، وهذا ما لا يروق لهم ، لأنّ القوم يسعون أن يجعلوها ابنة لفاطمة لا لغيرها؛ تطيباً لعواطف المسلمين ،

١- شرح المواهب ٧: ٩ .

٢- بحار الأنوار ٤٢: ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣: ٨٩ .

٣- المجدي: ١٧ .

٤- الأنوار العلوية: ٤٣٥ .

وترسيخاً لمدعاهم على وجود المحبة والموّدة والألفة بين الآل والصحابة ،  
ورفعاً للكدورة الحاصلة بينهم بعد وفاة الرسول ﷺ .

فكونها ابنة علي من أم ولد وصغيرة غير مدخول بها يتفق مع كلام  
الإمام علي : (إنها صبية)، ومع مجيء الإمام إلى دار الإمارة وأخذه بيدها إلى  
بيته لإتمام العدة في بيته .

كما أنه يتفق مع المروي عن الإمام الصادق عليه السلام : ذلك فرج عُصْبِنَاهُ . أو  
عصبناه - أي قبضنا عليه - .

وقولها لحفصة : ظلمتيني مرتين : الأول ميراثي من أمي فاطمة بنت  
رسول الله ، والثاني ميراثي من أبيك عمر بن الخطاب <sup>(١)</sup> .

فإنّها أرادت في المقطع الأول «ميراثي من أمي فاطمة بنت رسول الله» أن  
تنزل نفسها منزلة إختوتها من أبناء فاطمة وأن تتكلم باسمهم ، ففاطمة  
الزهراء هي أمها اعتباراً .

أما المقطع الثاني - أعني مسألة إرثها من عمر - ، فالزوجة ترث من  
زوجها، سواء كانت صغيرة أو كبيرة ، وسواء دخل بها أو لم يدخل بها ،  
فحفصة ظلمتها بعدم إعطائها إرثها بدعوى أنّها بنت لم يدخل بها، ولذلك  
حرمتها من إرثها .

بلى ، لا يعقل أن يقول الإمام علي لابنته أمّ كلثوم ، وهو المسلم الغيور  
والعربي الأبوي «إنّه زوجك» ، وقد فعل ما يسيء الأدب إليها بحضور  
الصحابة، وقد يكون فعل ذلك في المسجد أيضاً!

إذن، فأخبار الزواج منها لم تكن ثابتة ومسلمة بحيث لا يمكن

الخدش فيها ، بل يكتنفها الكثير من الغموض ، وقد قلنا بعدم إمكان تصوّر تزيينه عليه السلام لها وإرسالها لعمر ، وهو الكاره لهذا الزواج ! إنَّها من المتناقضات حقّاً .

بل كيف يمكن تصديق هذا الأمر ، وكلاهما في المدينة؟! إذ كان يمكن لعمر أن يراها في طريقه إلى دار الإمارة أو بالعكس .

ولو تصوّر أنّ هناك عسراً في مشاهدتها في بيت عليّ بن أبي طالب ، أو في طريقه إلى دار الإمارة أو السوق ، فإنَّه كان بإمكانه إرسال ابنته حفصة ، أو غيرها من أمّهات المؤمنين وسائر النساء للاطلاع عليها ووصفها له ، وذلك هو الدأب الذي كان وما زال عليه المسلمون في الخطبة .

وهل تعتبر هذه النقاط التي ذكرناها هي نقاط قوة في زواج عمر من أمّ كلثوم ، أم هي نقاط ضعف؟

وهل هي من وضع المحيين الجهلة من أتباع عمر ، أو من وضع الزنادقة الملحدين؟

وكيف بنا نشاهد هكذا نصوص في التاريخ ، والمؤرخون صرّحوا بأنهم تركوا بعض الأمور رعاية لحال العامة؟

فكيف بقيت هذه النصوص وأمثالها موجودة في سيرة ابن اسحاق ، والطبري ، وابن سعد ، وابن الأثير؟ ألا يرونها جارحة لمشاعر العامة، أم كانوا لا يفقهون بتواليها الفاسدة عليهم؟!

بل لماذا وَضَعَت - في التاريخ والحديث - هكذا روايات مسيئة لأئمة الفريقين؟! بل على أيّ شيءٍ يمكننا حمل ما صحفه بعض الرواة، وهل كان عن عمد أم عن جهل؟

ففي المصنف لابن أبي شيبة: حدّثنا ابن عليّة ، عن يونس ،

عن الحسن ، عن أبيه: أنّ عمر خطب إلى علي ابنته أمّ كلثوم ، فقال علي: إنها صغيرة! فانظر إليها ، فأرسلها إليها برسالة، فمأزحها، فقالت: لولا أنك شيخ، أو لولا أنّك أمير المؤمنين، فأعجب عمر مصاهرته، فخطبها فأنكحها إياه<sup>(١)</sup>.

ولا أدري هل يمكنك الأخذ بهذه الرواية الفريدة مع ما فيها من التصحيف والتحريف والكتمان ، أم تقول بما قلناه؟

وأترك للقارئ الحكم على ما قرأه في هذا النص وفي غيره ، بالوضع أو الكذب ، أو الصحة والسقم ، أو أي شيء آخر يرتضيه ، ولا أحمله شيئاً من قناعاتي ، فله القبول أو الإعراض.

وأضيف أيضاً إنّ كثيراً من الباحثين قد ناقشوا روايات زواج أمّ كلثوم مناقشة سندية وخرجوا بأن غالبها مرسلّة ، أو ضعيفة ، أو فيها وُضاع ، أو متروك الحديث، وقالوا بأن نصوص الزواج لم يروها أصحاب الصحاح الستة إلا البخاري وأبا داود .

فالبخاري أخرج عن ثعلبة بن أبي مالك عن عمر أنه قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد ، فقال له بعض مَنْ عنده : يا أمير المؤمنين أعطِ هذا ابنة رسول الله التي عندك ، يريدون أمّ كلثوم بنت علي، فقال: أمّ سليط أحق به<sup>(٢)</sup>.

ورواية أبي داود موجودة في باب إذا حضر جنائز رجال ونساء من يقدم في سننه<sup>(٣)</sup>.

١- المصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٧ / ١٧٣٤١ .

٢- صحيح البخاري ٣: ١٠٥٦ / ٢٧٢٥ ، و٤: ١٤٩٤ / ٣٨٤٣ .

٣- سنن أبي داود ٣: ٢٠٨ / ٣١٩٣ .

فإني أكتفى بما قالوه وبحثوه هناك ولا أضيف إليها إلا القليل ، لأنّ بحثي ليس في الأسانيد بل هو في الدلالة والمتن ، وهو قراءة في النصوص بعيداً عن أسانيدها، وإن كنت قد ناقشت بعض الأسانيد في البحثين الفقهي والعقائدي مناقشة سطحية وعابرة .

إذن، لا أرى أنّ هذا الزواج قد خدم أمّ كلثوم المفترضة! لأنّها لم تكن قادرة على الاستفادة من مهرها (٤٠ ألف درهم) حتّى تشتري ثوباً ، بل هي ذليلة في بيت عمر لا تقدر أن ترده عن خلق من أخلاقه ، وإذا خالفته سطر عليها عمر - حسب تعبير عمرو بن العاص - أوقول المغيرة : «فتضربها فتصيح فيغمك ذلك» . بل يلزمها الخروج لاستقبال الأجنبي ويجبرها ويجبر مثيلاتها من النساء بالتعري، ثم يسليها بالقول : ألا يكفيك أن يقال لك ابنة علي وزوجة عمر! فهي لم تحرم المهر فقط، بل حرمت إرثها كزوجة أيضاً حسبما مر عليك في اعتراضها على حفصة .

وعليه، فزواجه من ابنة فاطمة عن طيب خاطر بعيد جداً ، أما زواجه قسراً وجبراً فهو إن كان ، فهو من ابنة علي من غير فاطمة ، لأن أولاد فاطمة كانوا من نصيب أولاد أخيه جعفر؛ لوصية النبي ، وقد تزوّجت زينب بابن عمها عبد الله بن جعفر ، وعون هو الأقرب أن يكون زوج أم كلثوم لأنّه ربيب الإمام، فلو كان عون قد تزوجها فقد تزوجها سابقاً لا بعد وفاة عمر كما يقولون، وهذا ما فصلنا الكلام عنه سابقاً .

### كلام المغيرة بن شعبة في مكة :

وأنتقل بعد كل هذا إلى كلام المغيرة بن شعبة <sup>(١)</sup> في مكة ، وكيفية تعرّضه بالخليفة عمر ! وأنه أراد بقوله إيقافنا وإيقاف الآخرين على حقائق كثيرة خافية لحدّ هذا اليوم على الكثير من الناس ، لكنّ قبل أن نأتي بكلام المغيرة علينا ذكر خبره وأنه اشتهر عنه أنه كان مزواجاً مطلقاً ولا يتحاشى الزنا<sup>(٢)</sup> .

فعن مالك بن أنس ، قال: وكان المغيرة بن شعبة نكاحاً للنساء ... وكان ينكح أربعاً جميعاً ويطلقهن جميعاً<sup>(٣)</sup> .

وعن ابن المبارك ، قال: كانت تحت المغيرة بن شعبة أربع نسوة ، قال: فصفهن بين يديه وقال: أنتن حسنات الأخلاق ، طويلات الأعناق ، ولكنني رجل مطلق ، فأنتن الطلاق<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن همام (ت ٨٦١ هـ) عن طلاق عمر (أمّ عاصم) ، وعبد الرحمن ابن عوف (تماضر) ، والمغيرة بن شعبة (الزوجات الأربع دفعةً واحدة) ... :

١ - وهو الذي اقترح على عمر استبدال الزواج من أم كلثوم بنت أبي بكر بالزواج من أم كلثوم بنت علي بغضاً لعلي .

٢- قال ابن أبي الحديد ١٢ : ٢٤١ : ... وإنما أوردنا هذين الخبرين ليعلم السامع أن الخبر بزناه كان شائعاً مشهوراً مستفيضاً بين الناس...

٣- تاريخ مدينة دمشق ٦٠ : ٥٥ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٣١ ، تهذيب الكمال ٢٨ : ٣٧٣ ، البداية والنهاية ٥ : ٣٦٠ .

٤- تاريخ مدينة دمشق ٦٠ : ٥٤ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٣١ ، النجوم الزاهرة ١ : ١٤١ ، المبسوط

للسرخسي ٦ : ٣ ، الاغانى ١٦ : ٩٦ .

فمحملة وجود الحاجة مما ذكرنا ، وأما إذا لم يكن حاجة فمحض كفران نعمة وسوء أدب ، فيكره ، والله سبحانه وتعالى أعلم<sup>(١)</sup> .

واليك خبر المغيرة بن شعبة حينما كان أميراً على الكوفة من قبل عمر بن الخطاب ، كتمهيد لما نريد قوله :

فقد كان المغيرة يخرج كل يوم في نصف النهار من دار الإمارة ويلقاه أبو بكر فيقول : أين يذهب الأمير ؟  
فيقول : في حاجة .

فيقول : إن الأمير يُزار ولا يزور .

وكان يذهب إلى امرأة يقال لها أم جميل بنت عمرو ، وزوجها : الحجاج ابن عتيك بن الحارث الجشمي .

فبينما أبو بكر في غرفة مع إخوته - وهم : نافع ، وزياد ، وشبل بن معبد ، والجميع أولاد سمية فهم أخوة لأم - وكانت أم جميل المذكورة في غرفة أخرى قبالة هذه الغرفة ، فضربت الريح باب غرفة أم جميل ففتحته ، ونظر القوم فإذا هم بالمغيرة مع المرأة على هيئة الجماع ، فقال أبو بكر : هذه بلية قد ابتليتكم بها فانظروا ، فنظروا حتى أثبتوا .

فنزل أبو بكر فجلس حتى خرج عليه المغيرة من بيت المرأة ، فقال له :  
إنه قد كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا .

قال : وذهب المغيرة ليصلي بالناس الظهر ، ومضى أبو بكر ، فقال : لا والله لا تصلي بنا وقد فعلت ما فعلت .

فقال الناس : دعوه فليصل ، فإنه الأمير ، واكتبوا بذلك إلى عمر .

١- شرح فتح القدير ٣: ٤٦٥، روح المعاني ٢٨: ١٣٢ .

فكتبوا إليه فأمرهم أن يقدموا عليه جميعاً ، المغيرة والشهود ، فلما قدموا عليه جلس عمر فدعا بالشهود والمغيرة .  
فتقدّم أبو بكر ، فقال له [ عمر ] : رأيتك بين فخذيهما ؟  
قال : نعم ، والله لكأني أنظر إلى تشريم جدري بفخذيها .  
فقال له المغيرة : قد ألطفت في النظر .  
فقال أبو بكر : لم أَل أن أثبت ما يخزيك الله به .  
فقال عمر : لا والله ، حتى تشهد لقد رأيتك يلج فيها ولوج المرود في المكحلة .

فقال : نعم ، أشهد على ذلك .  
فقال [ عمر ] : اذهب عنك مغيرة ذهب ربعك .  
ثم دعا نافعاً ، فقال : علام تشهد ؟  
قال : على مثل شهادة أبي بكر .  
قال : لا ، حتى تشهد أنه ولج فيها ولوج الميل في المكحلة .  
قال : نعم ، حتى بلغ قذذه - وهي ريش السهم - .  
قال له عمر : اذهب مغيرة فقد ذهب نصفك .  
ثم دعا الثالث ، فقال له : على ما تشهد ؟  
فقال : على مثل شهادة صاحبي .  
فقال له عمر : اذهب عنك مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك .

ثم كتب إلى زياد - وكان غائباً - فقدم ، فلما رآه جلس له في المسجد واجتمع عنده رؤوس المهاجرين والأنصار ، فلما رآه مقبلاً قال : إني لأرى رجلاً لن يخزي الله على لسانه رجلاً من المهاجرين ، ثم إن عمر رفع رأسه إليه فقال : ما عندك يا سَلَحَ الحُبَارَى ؟ فقيل : إن المغيرة قام إلى زياد فقال :

لا مخبأ لعطر بعد عروس .

فقال له المغيرة : يا زياد ! اذكر الله تعالى ، واذكر موقف يوم القيامة ، فإن الله تعالى وكتابه ورسوله وأمير المؤمنين قد حقنوا دمي<sup>(١)</sup> ، إلا أن تتجاوز إلى ما لم تر مما رأيت ، فلا يحملنك سوء منظر رأيتك على أن تتجاوز إلى ما لم تر ، فوالله لو كنت بين بطني وبتننها لما رأيت أن يسلك ذكري فيها .

قال : فدمعت عينا زياد واحمر وجهه وقال : يا أمير المؤمنين ! أما أن أُحِقَّ ما أحقَّ القوم فليس عندي ، ولكني رأيت مجلساً ، وسمعت نفساً حثيثاً وانتهازا ، ورأيتك مستبتننها .

فقال عمر : رأيتك يدخل كالميل في المكحلة .

قال : لا ، رأيتك رافعاً رجلها ، فرأيت خصيتيه تترددان بين فخذها ، ورأيت حفزاً شديداً ، وسمعت نفساً عالياً .

فقال عمر : رأيتك يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة ؟

فقال : لا .

فقال عمر : الله أكبر ، قم إليهم فاضربهم .

فقام إلى أبي بكره فضربه ثمانين ضربة ، وضرب الباقيين ، وأعجبه قول زياد ، ودرأ الحد عن المغيرة .

فقال أبو بكره بعد أن ضرب : أشهد أن المغيرة فعل كذا وكذا ، فهم عمر أن يضربه حداً ثانياً ، فقال له علي بن أبي طالب : إن ضربته فارجم صاحبك ، فتركه ، واستتاب عمر أبا بكره فقال : إنما تستبينني لتقبل

١- لاحظ كيف أشار المغيرة إلى زياد بأن عمر بن الخطاب حقن دمه ، أي أن المغيرة وعمر تواطأ على إبطال الحد ودفعه .

شهادتي؟

فقال: أجل .

فقال: لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا .

فلما ضربوا الحدَّ قال المغيرة: الله أكبر ، الحمد لله الذي أخزاكم .

فقال عمر: بل أخزى الله مكاناً رأوك فيه .

وأخرج ابن شبة في كتاب « أخبار البصرة »: أن أبا بكر لما جلد ، أمرت أمُّه بشاة فذبحت وجعلت جلدها على ظهره ، فكان يقال : إنَّ ذلك من ضرب شديد .

وحكى عبد الرحمن بن أبي بكر : أن أباه حلف أن لا يكلم زياداً ما عاش ، فلما مات أبو بكر أوصى أن لا يصلي عليه زياد ، وأن يصلي عليه أبو برزة الأسلمي ، وكان النبيّ آخى بينهما ، وبلغ ذلك زياداً ، فخرج إلى الكوفة ، وحفظ المغيرة بن شعبة ذلك لزياد وشكره .

ثم إنَّ أمَّ جميل وافقت عمر بن الخطّاب بالموسم ، والمغيرة هناك ، فقال له عمر [معرّضاً به] : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة؟

قال : نعم ، هذه أمّ كلثوم بنت عليّ [ معرّضاً بعمر لتفكيره بها وإصراره على الزواج منها ] .

فقال عمر : أتجاهل عليّ؟ والله ما أظنّ أنّ أبا بكر كذب عليك ، وما رأيتك إلا خفتُ أن أرمى بحجارة من السماء<sup>(١)</sup> .

١- الأغاني ١٦: ١٠٥ ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٢ : ٢٣٤-٢٣٨ ، وفيات الأعيان

٦ : ٣٦٤-٣٦٦ ، والمتن منه ، وهو أيضاً في الإيضاح لابن شاذان : ٥٥٢ .

وهذا النص يرشدنا إلى أمور كثيرة ، منها مكان وتاريخ هذه المقولة ، فهي في مكة أيام موسم الحج ، وقد تكون قبل الزواج المدعى لعمر من أم كلثوم بنت علي !!

وسواء كان هذا الكلام من المغيرة قبل التزويج أم بعده ، ففيه تعريض بعمر بن الخطاب وانتقاص من الإمام علي بن أبي طالب ، لأن تشبيه أم كلثوم بنت علي بأم جميل الفاحشة ! فيه ما لا يخفى من الانتقاص لأمير المؤمنين ، كما أن في كلامه أشد التعريض بعمر بن الخطاب ، لأن المشاجرة كانت بين عمر بن الخطاب والمغيرة بن شعبة .

فلما عرّض عمر بالمغيرة أراد المغيرة أن يجيبه بأنك لم تكن بأقل مني في مثل هذه الأمور ، لتفكيرك الدائم في أم كلثوم بنت علي مع أمها صغيرة وبمنزلة حفيدتك .

فإن إصرارك الزائد على التزويج بها يشكك الجميع في حسن نواياك ومقاصدك التي تدعيها ، لأنك لو أردت التزويج بها ، فإن ذلك سوف لن يكون إلا بالقوة والإكراه ، خصوصاً حينما كان غطاؤك ودعواك هو الحصول على القربى ، وأهل البيت يعلمون بأنك لا تعير لهم الأهمية ، ولا تحترم القربى بالشكل الذي أمر الله به .

فلو كنت مُحَقَّقاً فيما تدعيه لكان عليك أن تحقّقه بالعقد فقط دون الدخول والإيلاد<sup>(١)</sup> ، وأن تكتفي بسببيتك من خلال ابنتك حفصة لرسول الله ، إذ بذلك حُزت السبب والصلة معاً .

كانت هذه قراءة سريعة ومناقشة لما في كتب الجمهور في هذا الزواج ،

١- أي يكون له ولد.

وهي تُرجع الأمر إلى طلب عمر الجنس من أمّ كلثوم بدعوى القربى ،  
مُخْفِيَةً وراءها أموراً سياسية أُخرى ، وهي إن صحّت تسجّل ظلامه  
أُخرى لأهل البيت تضاف إلى قائمة الظلمات الكثيرة النازلة عليهم من  
قبل الخلفاء.

فلو أراد الباحث دراسة خلفيات مسألة الزواج من أمّ كلثوم ، كان عليه  
أولاً دراسة ظروف هذا الزواج وملابساته ، إذ إنّ فتح هذا الملف سيكلّف  
الخليفة وأنصاره الكثير ، حيث وقفت على بعض أهدافه وأهداف المغيرة بن  
شعبة وأهداف عمرو بن العاص ، وقد تكون هناك أهداف سياسية أُخرى  
مبيّنة في مطاوي كلمات الشيعة .

\* \* \*

وإليك موضوعاً حساساً آخر يرتبط بعمر وبزوجاته أيضاً ، وهو  
موضوع لم يبحث لحد الآن حسب اطلاعي ، وهو زواج عمر بن الخطاب  
بأمّ وبنيتها في الإسلام ، يتزوج عمر إحداهما في واقعة اليرموك ، والأخرى  
في طاعون عمواس .

وهما: ١ - فاطمة بنت الوليد زوجة الحارث بن هشام بن المغيرة . ٢ -  
أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومية ، وأمها فاطمة بنت  
الوليد بن المغيرة - أخت خالد بن وليد .

وقد تزوج هاتين الامراتين بعد وفاة زوجيهما في واقعة اليرموك وفي  
طاعون عمواس .

وتناقل هذا الخبر في المصادر يسيء إلى عمر ويجرح عواطف الأمة  
المسلمة المعتقدة بأصولها الدينية .

فكيف يمكننا أن ننكر خبر زواج عمر من أم حكيم بنت الحارث، وأئمة المؤرخين والنسابة يرون ذلك: مثل ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(١)</sup>، والبلاذري في أنساب الأشراف<sup>(٢)</sup>، والزييري في نسب قريش<sup>(٣)</sup>، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق<sup>(٤)</sup>، والطبري في تاريخه<sup>(٥)</sup>، وابن الأثير في الكامل<sup>(٦)</sup>، وابن عبد البر في الاستيعاب<sup>(٧)</sup>، وابن الأثير في أسد الغابة<sup>(٨)</sup>، والمزي في تهذيب الكمال<sup>(٩)</sup>، وابن حجر في تعجيل المنفعة<sup>(١٠)</sup>، وغيرهم. كما أن خبر تزوجه بأمة فاطمة بنت الوليد، مذكور أيضاً في الطبقات الكبرى<sup>(١١)</sup>، وتاريخ الطبري<sup>(١٢)</sup>، والكامل في التاريخ<sup>(١٣)</sup>، وتاريخ مدينة دمشق<sup>(١٤)</sup>، ومختصره<sup>(١٥)</sup>، والبداية

١- الجزء المتمم للطبقات ٨: ١٩٦، ٥: ٤٩ - ٥٠.

٢- أنساب الأشراف ١٠: ٤٦٦.

٣- نسب قريش: ٩٩.

٤- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٨ و ٣٤: ٢٧١.

٥- تاريخ الطبري ٢: ٥٦٣.

٦- الكامل في التاريخ ٤: ٤٥٠.

٧- الاستيعاب ١: ٢٢٣.

٨- أسد الغابة ٣: ٣٣٤.

٩- تهذيب الكمال ١٧: ٤١.

١٠- تعجيل المنفعة ١: ٢٢٧.

١١- الطبقات الكبرى ٥: ٥.

١٢- تاريخ الطبري ٣: ٢٠١.

١٣- الكامل في التاريخ ١: ٤٥٣.

١٤- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٤٤.

١٥- مختصر تاريخ مدينة دمشق ٦: ٣٠٦ و ١٩٦٢.

والنهاية<sup>(١)</sup>، وتهذيب الكمال<sup>(٢)</sup>، وإكمال تهذيب الكمال<sup>(٣)</sup>، والاستيعاب<sup>(٤)</sup>،  
وأسد الغابة<sup>(٥)</sup>، والإصابة<sup>(٦)</sup>، وسيرة ابن كثير<sup>(٧)</sup>، وغيرها.

بل كيف بعمر أن يجمع بين الأم وبناتها في الإسلام، هذا شيء عجيب لم  
نسمعه عند الأولين والآخرين!؟

وإليك النصوص في ذلك، وأترك الأمر للقارئ كي يحكم بنفسه، ولا  
أحمّله شيئاً من عندي إلا بيان بعض التساؤلات.

### تزوج عمر بأمٍ وبناتها بعد الإسلام

إنّضح لك من خلال بحثنا وجود مفارقات كثيرة في حياة عمر بن  
الخطاب، وقد وقفت على بعضها، وأنّ تلك المفارقات لا تختص بزواجه من  
أمّ كلثوم بنت علي، أو أمّ كلثوم بنت أبي بكر، أو تزوجه بعاتكة بنت زيد،  
أو شدته على النساء والخدم، وضربهم بغير حق، ثم طلب العفو أو  
القصاص منه، بل هناك مفارقات أكبر وأفحش مما سبق، وهي تخدش في  
دين الخليفة إن صحت تلك الأخبار.

فلا أدري هل نترك نقلها رعايةً لحال العامة كما فعله رجال التاريخ، أم

١- البداية والنهاية ٧: ١٠.

٢- تهذيب الكمال ١٧: ٤٢.

٣- إكمال تهذيب الكمال ٣: ٣٢٥.

٤- الاستيعاب ١: ٩٠.

٥- أسد الغابة ١: ٢٢٣ و ٢: ١٨٩.

٦- الإصابة ٥: ٢٩.

٧- سيرة ابن كثير ٣: ١٩.

نأتي بها تبياناً للحقيقة وأيضاً للدارسين والباحثين والمحققين ولمن يريد الوقوف على خفايا الأمور وخبايها؟

بل كيف وردت تلك الأخبار في الأصول الأولية التراثية القديمة ، والذي صرح بعض مؤلفيها بأنهم تركوا نقل بعض الأمور رعاية لحال العامة؟

فهل كانوا لا يفقهون بأن ما دوّنوه في مصنفاتهم يسيء إلى عمر وإلى عبد الرحمن بن الحارث<sup>(١)</sup> وغيرهم من الصحابة؟

وهل كانوا لا يعلمون بأن نقل هكذا نصوص تسيء إلى الصحابة أو إلى من ادّعت لهم الصحبة مثل عبد الرحمن بن الحارث<sup>(٢)</sup> وتخدش عواطف المسلمين؟

أو أنهم كانوا لا يرون في نقلها عيباً وضرراً على الخليفة والصحابة والتابعين، ولا يشعرون بتناقض بين نقل هذه النصوص وبين المسلمات الدينية عند المسلمين؟

كما أنني لا أدري هل أن المؤرخين ذكروها لصحتها عندهم، أو لاشتهارها بين الناس، أو أنهم ذكروها أداءً لرسالتهم الخبرية دون النظر إلى التوثيق والتجريح في الأخبار؟

فإن كانت لصحتها فهي الطامة الكبرى!

أما لو كانت لاشتهارها بين الناس ، فكيف لا يتدبرون في التناقضات

١- صهر عثمان والذي عينه في لجنة جمع القرآن ، وأبو عائشة زوجة معاوية بن أبي سفيان .

٢- قال ابن حجر في الإصابة ٤: ٢٥٠ و٥: ٢٣ رقم ٥١١٥ و٦٢١٥: قيل كان [أي عبد

الرحمن بن الحارث] ابن عشر سنين في حياة النبي، حكى ذلك مصعب وهو وهم.

الموجودة فيها وتخالفها مع الثوابت الدينية؟  
 أما لو قلنا بسقم تلك الأخبار وعدم صحتها ، فهل يمكن أن يسري  
 الشك منها إلى غيرها من النصوص أم لا؟  
 وكيف لا نقول بصحتها ، وهي المروية بأسانيد كبار أئمة النسب ،  
 والطبقات ، والتاريخ ، وفي كتبهم الأصلية الأمُّ؟  
 وإن قلنا بتصحيحها ، فهي الأخرى تنافي الدقة المرجوة عند المؤرخين  
 والمحدثين ، بل كيف يمكن أن نقول بها ونحن نرى المؤرخ يؤكد - في  
 هذه المفردة - على جزئيات الحدث ويأتي بأمور دقيقة فيها ليميزها عن  
 غيرها؟

فيأتي بنسب المرأة كاملاً ويقول : هي فلانة ابنة فلان ، وأمها فلانة ،  
 وإيها تزوجت من فلان في التاريخ الفلاني ، ثم تزوجها فلان في الواقعة  
 الفلانية ، إلى غيرها من النكات الدقيقة المميّزة للأشخاص عند نقل  
 الحدث!

وبعد أيضاً كلّ هذه الملابس والقضايا كيف يمكن لنا أن نحل هذه  
 الإشكالية ، وهل يصح القول بأنّ عمر تزوّج بأمّ وبتتها في الإسلام؟ وما هو  
 المخرج منه؟ وهل في طرح هذه المسألة هنا ما يفيدنا في موضوعنا - زواج  
 أمّ كلثوم - أم لا؟

أم علينا الاكتفاء بكونها فائدة علمية وقفنا عليها وهي جديرة بالبحث  
 والدراسة لأنّها لم تبحث من ذي قبل . وإليك نصوص تلك المفردة الحساسة  
 والجديدة من كتب الأم .

**من هبي زوجة عمر:****فاطمة بنت الوليد ، أو ابنتها أمّ حكيم بنت الحارث؟**

نقف في كتب التاريخ والطبقات على اسم فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وهي أخت خالد بن الوليد بن المغيرة. وأم فاطمة وخالد، هي: حنتمة بنت شيطان، وشيطان هو لقب لعبد الله ابن عمرو بن كعب بن وائلة<sup>(١)</sup>.

وقد تزوجت فاطمة بنت الوليد بن المغيرة في الجاهلية ابن عمها: الحارث بن هشام بن المغيرة.

والحارث: هو أخو أبوجهل لأبويه، وابن عمّ خالد بن الوليد، وابن عمّ حنتمة أمّ عمر بن الخطاب على الصحيح<sup>(٢)</sup>.

ثم خَلَفَ عليها في الإسلام عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر ابن سعد: الحارث في الطبقة الرابعة، وقال: أسلم يوم الفتح وأصيب شهيداً بالشام... كما ذكره في الصغير في الطبقة الخامسة وقال: يكنى [الحارث] أبا عبد الرحمن، مات في طاعون عمواس بالشام سنة ثمانية عشر، وخَلَفَ عمر على امراته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وهي أمّ عبد الرحمن

١- الطبقات الكبرى ٨: ٢٦١.

٢- أسد الغابة ١: ٢٢٢.

٣- ذكر أصحاب النسب والمؤرخون في أولاد عثمان اسم: الوليد وسعيد وأمّ عثمان، وقالوا: أمهم فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، انظر نسب قريش: ٣٦ وطبقات ابن خياط: ٢٣٣ وتاريخ مدينة دمشق ٢١: ٢٢١ والمتنظم ٢: ٥٢ والوافي بالوفيات: ٢٠٧٦ ونهاية الأرب ٥: ٣٢١.

ابن الحارث...<sup>(١)</sup>.

فالحارث ، إمّا أصيب في واقعة اليرموك في الشام سنة ١٥ - كما في بعض النصوص - ، أو مات في طاعون عمواس سنة ١٨ .

المهم أنّ عمر بن الخطاب قد تزوجها بعد الحارث، وقد أطبق المؤرخون على أنّ الحارث كان له من فاطمة بنت الوليد عدة أولاد ، أعقب منهم: عبد الرحمن، وأم حكيم بنت الحارث، وإليك ترجمة بسيطة لكل واحد منهما .

### عبد الرحمن بن الحارث

فبعد الرحمن بن الحارث ، كان اسمه إبراهيم فعَيَّره عمر إلى عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> لما دعا إلى تغيير أسماء الانبياء، فكان من فضلاء التابعين<sup>(٣)</sup>. وقيل أنّه من الصحابة، وقد عدّه ابن سعد فيمن أدرك النبي ولم يحفظ عنه شيئاً<sup>(٤)</sup>. قال الواقدي: أحسبه كان ابن عشر سنين حين قبض رسول الله، توفي في خلافة معاوية<sup>(٥)</sup>.

١- تهذيب الكمال ٥: ٢٩٦ لم أفهم مقصود المزي في قوله : « وذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة ... كما ذكره في الصغير في الطبقة الخامسة » فابن سعد ذكره في ٥ : ٤٤٤ في « تسمية من نزل مكة من أصحاب رسول الله » وهو رابع صحابي مذكور منهم ، فلعله أراد مثل هذا، فإن كان غيره فهو ملبس وإلا فهو وهم . وهذا ما قاله الأستاذ بشار عواد في هامشه على تهذيب الكمال انظره .

٢- مختصر تاريخ مدينة دمشق ٤ : ٦٤٣ .

٣- جبهة أنساب العرب : ٦٦ .

٤- تاريخ مدينة دمشق ٣٤ : ٢٧١ .

٥- تاريخ مدينة دمشق ٣٤ : ٢٧١ .

خرج مع أبيه الحارث بن هشام إلى الشام مجاهداً وهو صغير، وأقام بها مدة ثم رجع إلى المدينة، وأرسلته عائشة إلى معاوية بدمشق يكلمه في حجر ابن الأديب الكندي، فألفاه قد قتله<sup>(١)</sup>.

وفي الاستيعاب: وخرج [الحارث] إلى الشام في أيام عمر بن الخطاب بأهله وماله، فلم يزل يجاهد حتى استشهد يوم اليرموك في رجب من سنة خمس عشرة، وقيل: بل مات في طاعون عمواس سنة سبع عشرة، وقيل: سنة خمس عشرة.

ولما توفي [الحارث] تزوج عمر بن الخطاب امرأته: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، أخت خالد بن الوليد، وهي أم عبد الرحمن بن الحارث بن هشام<sup>(٢)</sup>. وفي أسد الغابة: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ... قال مصعب الزبيري والواقدي: كان عبد الرحمن ابن عشر سنين حين قبض النبي، وكان من فضلاء المسلمين وخيارهم علماً وديناً وعلو قدر.

وتوفي أبوه الحارث بن هشام في طاعون عمواس، فتزوج عمر بن الخطاب امرأته: فاطمة، أم عبد الرحمن، ونشأ عبد الرحمن في حجر عمر، وكان اسمه إبراهيم فغير عمر اسمه لما غير أسماء من تسمى بالأنبياء<sup>(٣)</sup>.

وهنا نكتة تجب الإشارة إليها وهي: أن أم حكيم ابنة فاطمة بنت الوليد كانت قد تزوجت في الجاهلية قبل عكرمة ابن أبي جهل: عتبة بن سهل، وكانت لها منه بنتاً اسمها فاخنة، والأخيرة كانت تعيش مع أمها أم حكيم حينما جاء عكرمة إلى الشام.

١- تاريخ مدينة دمشق ٣٤: ٢٦٦.

٢- الإستيعاب ١: ٣٠٣.

٣- أسد الغابة ٢: ١٨٩ حسب ترقيم الموسوعة الشاملة.

ففي نسب قريش : فولدُ الحارثُ بن هشام: عبد الرحمن ، وهو الشريد ، أُتي به من الشام، وبفاخته بنت عتبة بن سهيل بن عمرو بن عبد شمس ... ولم يكن بقي من ولد سهيل بن عمرو غيرها، فسماهما عمر بن الخطاب (الشريدين) وقال: زوجوا الشريد بالشريدة لعلَّ الله أن ينشر منهما خيرا.

فزوج عبد الرحمن بن الحارث: فاخته، وأقطعها عمر بن الخطاب بالمدينة خطة، فأوسعها لهما، فقيل: أكثرت لهما يا أمير المؤمنين، فقال: عسى الله أن ينشر منهما ولداً كثيراً رجالاً ونساءً، وأمه: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة.

وأم فاخته: أم حكيم ابنة الحارث بن هشام [واسمها] فاطمة أيضاً ، فليس للحارث بن هشام عقب إلا من ولده عبد الرحمن ومن أم حكيم.

كانت أم حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل ، فقتل عنها يوم اليرموك شهيدا ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ، فقتل عنها يوم مرج الصُّفَر شهيدا ، فتزوجها عمر بن الخطاب فولدت فاطمة من عمر بن الخطاب.<sup>(١)</sup>

وفي أنساب الاشراف: فولد الحارث بن هشام... وعبد الرحمن بن الحارث وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة - ويقال: خالدة بنت الوليد - وكان يقال له <sup>(٢)</sup> ولامرأته -

١- نسب قريش: ٩٩.

٢- أي لعبد الرحمن بن الحارث .

وهي فاخنة بنت عتبة بن سهل - شريفاً قريش، وذلك لأنّ  
أبويهما غزوا فهلكا بالشام ، وجيء بهذين صغيرين فقال  
عمر: زوجوا هذه بهذه لعل الله أن يخرج بينهما ذرية ،  
فزوجا.<sup>(١)</sup>

وهذا يعني بأن عبد الرحمن بن الحارث تزوج بنت اخته أمّ حكيم من  
زوجها الأول : عتبة بن سهل ، المسماة بـ«فاخنة» في الإسلام وقد قام  
بالتزويج عمر بن الخطاب، وهذا الكلام يسيء إلى عمر لتعهده الزواج من  
فاخنة ، لأنّ عبد الرحمن بن الحارث هو خال فاخنة، وهو يجرم عليها في  
الإسلام .

كما أنّ هذا العمل لا يتفق مع ما جاء من فضائل لعبد الرحمن بن الحارث  
«وأنّه كان صهر عثمان، تزوّج مريم ابنة عثمان، وهو ممن أمره عثمان أن يكتب  
المصاحف مع زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله بن الزبير، وشهد  
الدار مع عثمان، وجرح وحمل إلى بيته ، وشهد الجمل مع عائشة».<sup>(٢)</sup> إلى  
غيرها من المكارم والفضائل المذكورة له في كتب التاريخ والرجال  
والتراجم.

فهو إمّا من الصالحين ، أو من الفاسقين غير الملتزمين ، فإن كان من  
المؤمنين الصالحين فلا يتزوّج ابنة اخته ، وأما إن كان من الفاسقين غير  
الملتزمين فعلى الإسلام السلام .

كانت هذه صورة مصغرة عن حياة عبد الرحمن بن الحارث ، والآن مع  
حياة أخته أمّ حكيم بنت الحارث .

١- أنساب الاشراف ٣: ٣٤٨ بترقيم الشاملة.

٢- أسد الغابة ٢: ١٩٠ الشاملة.

### أمّ حكيم بنت الحارث

وأمّ حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة كانت مع عكرمة بن أبي جهل في أواخر الجاهلية وأوائل الإسلام ، وقد سمي عكرمة والحارث ضمن (من خرج بامرأته إلى أحد من المشركين)، فقال ابن كثير في سيرته :  
... وخرج عكرمة بن أبي جهل بزوجه ابنة عمه أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة.

وخرج عمه الحارث بن هشام بزوجه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة<sup>(١)</sup>.

وأمّ حكيم بنت الحارث بعد وفاة عكرمة ، تزوجها خالد بن سعيد بن العاص ، ثم عمر بن الخطاب .

وفي الطبقات الكبرى عن عبد الله بن الزبير ، قال: لما كان يوم الفتح أسلمت أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عكرمة بن أبي جهل وأتت رسول الله فبايعته<sup>(٢)</sup> .

وجاء مثله في أمها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، وأنها أسلمت يوم الفتح . نعم، كانت أمّ حكيم بنت الحارث وكذا أمها فاطمة بنت الوليد من النساء اللواتي أسلمن قبل أزواجهن .

ففي تاريخ مدينة دمشق: أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة... المخزومية، وأمها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله - أخت خالد - وهي التي تنسب لها قنطرة أمّ حكيم بمرج صُفَّر ، ولها

١- سيرة ابن كثير ٣: ١٩ .

٢- الطبقات الكبرى ٨: ٢٦١ .

صحبة مع النبي ، واستأمنته لبعلمها عكرمة بن أبي جهل وخرجت معه إلى الشام غازية فقتل عنها ، فتزوجها خالد بن سعيد، وكانت يوم أحد مع زوجها قبل أن يسلم<sup>(١)</sup>.

وفي نص آخر: إنَّ أمَّ حَكِيم بنت الحارث كانت تحت عكرمة بن أبي جهل ، فأسلمت يوم الفتح بمكة ، وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن، فارتحلت أمَّ حَكِيم حتى قدمت عليه اليمن فدعته إلى الإسلام فأسلم<sup>(٢)</sup>. وإليك الآن نصوص زواج عمر منها .

### زواج عمر من أم حَكِيم

عرفنا مما سبق بأنَّ أمَّ حَكِيم بنت الحارث قد تزوجت عدّة أزواج في الجاهلية والإسلام ، والآن لنبسّط الكلام عن أزواجها في الجاهلية والإسلام .

فقد كان لها في الجاهلية زوجان، هما :

عكرمة بن أبي جهل ، وعتبة بن سهيل بن عمرو - أبو فاخته التي تزوجها عبد الرحمن بن الحارث، «الشريد» أيام عمر - .

كما كان لها زوجان في الإسلام، هما:

١ . خالد بن سعيد بن العاص والذي تزوجها بعد قتل عكرمة في يوم

اليرموك أو طاعون عمواس لاختلاف النصوص .

ففي نسب قريش :... وكانت أمَّ حَكِيم تحت عكرمة بن أبي جهل، فقتل عنها يوم اليرموك شهيدا ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص، فقتل

١- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٣.

٢- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٤.

عنها يوم مرج الصُّفَرَّ شهيدا، فتزوجها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة بنت عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup>.

وفي أسد الغابة: أمُّ حكيم بنت الحارث بن هشام القرشية المخزومية، وأمُّها فاطمة بنت الوليد، أخت خالد، وشهدت أحد كافرة، ثم أسلمت يوم الفتح. وكانت تحت ابن عمها عكرمة بن أبي جهل، ولما أسلمت كان زوجها قد هرب إلى اليمن، فاستأمنت له من النبي... وقتل عنها عكرمة، فتزوجها خالد بن سعيد، فلما نزل المسلمون مرج الصُّفَرَّ عند دمشق أراد خالد أن يُعرِّس بها، فقالت: لو تأخَّرت حتى يهزم الله هذه الجموع؟ فقال: إن نفسي تحدثني أنني أقتل، قالت: فدونك، فأعرَّس بها عند القنطرة التي بالصفير، فيها سميت قنطرة أمِّ حكيم، وأولم عليها، فما فرغوا من الطعام حتى تقدمت الروم، وقاتلوا وقتل خالد، وقاتلت أمُّ حكيم يومئذ فقتلت سبعة بعمود الفسطاط الذي عرَّس بها خالد<sup>(٢)</sup>.

وفي تاريخ مدينة دمشق: أراد خالد أن يعرس بأم حكيم، فجعلت تقول: لو أخرت الدخول حتى يفضَّ الله هذه الجموع... وكانت وقعة مرج الصفير في المحرم أربع عشر في خلافة عمر بن الخطاب<sup>(٣)</sup>. وفي آخر: قال محمد بن شعيب: فلم يقيم معها إلا سبعة أيام... وإنَّ عمر تزوَّجها بعده<sup>(٤)</sup>.

٢. عمر بن الخطاب: ففي الجزء المتمم لطبقات ابن سعد: الحارث بن

١- نسب قريش: ٩٩.

٢- أسد الغابة ٣: ٤٣٤.

٣- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٧.

٤- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٨.

هشام بن المغيرة... فولد الحارث: عبد الرحمن، وأم حكيم تزوجها عكرمة ابن أبي جهل بن هشام بن المغيرة، ثم خلف عليها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة.

وأما: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم. وفي نسب قريش بعد أن ذكر خبر الشريد والشريفة، قال: كانت أم حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل فقتل عنها يوم اليرموك، فخلف عليها خالد ابن سعيد بن العاص، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيدا، فتزوجها عمر بن الخطاب، فولدت فاطمة بنت عمر بن الخطاب.<sup>(١)</sup>

وفي الطبقات الكبرى في ترجمة عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل... يقول: فولد عبد الرحمن بن زيد... وعبد الله بن عبد الرحمن ورجلاً آخر، وأما فاطمة بنت عمر بن الخطاب، وأما أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة.<sup>(٢)</sup>

وفي تاريخ مدينة دمشق عن ابن سعد، قال: فولد الحارث بن هشام: عبد الرحمن، وأم حكيم تزوجها عكرمة بن أبي جهل، ثم خلف عليها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة.

وأما فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم.<sup>(٣)</sup> وفيه أيضاً: وأم عبد الرحمن بن الحارث، وأخته: أم حكيم بنت الحارث؛ فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وليس للحارث بن هشام ولد إلا من: عبد الرحمن، ومن أم حكيم، [وأم حكيم] كانت تحت عكرمة بن أبي جهل،

١- نسب قريش: ٩٩.

٢- الطبقات الكبرى ٥: ٤٩ - ٥٠، تعجيل المنفعة ١: ٢٢٧.

٣- تاريخ مدينة دمشق ٣٤: ٢٧١.

فقتل عنها يوم اليرموك شهيدا ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ،  
فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيدا ، فتزوجها عمر بن الخطاب ، فولدت له  
فاطمة بنت عمر .

فتزوج فاطمة [بنت عمر بن الخطاب]: عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ،  
فولدت له: عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد<sup>(١)</sup> .

وفيه أيضاً: وقتل خالد بن سعيد بن العاص بمرج الصفر شهيدا ،  
وكانت امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام ، دخل بها بمرج الصفر ...  
وكانت قبله تحت ابن عمها عكرمة بن أبي جهل فقتل عنها يوم فحل ، فلما  
انقضت عدتها ، خطبها يزيد بن أبي سفيان وخالد بن سعيد ، فحطت<sup>(٢)</sup> إلى  
خالد ، ثم تزوجها عمر بن الخطاب ، فهي التي تَسَحَّرَ عندها عبد الرحمن بن  
الحارث ، لأنَّ أمَّ عبد الرحمن: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ماتت قبل ذلك  
بمدة وهي [أم] أم حكيم<sup>(٣)</sup> .

وقال الطبري في تاريخه وابن الأثير في الكامل عند ذكر أسماء ولد عمر  
ونسائه ، قال الطبري : وتزوج أم حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومي  
في الإسلام فولدت له فاطمة فطلقها ، وقيل لم يطلقها<sup>(٤)</sup> .

وفي تهذيب الكمال عن الطبقات: فولد الحارث بن هشام: عبد الرحمن ،  
وأم حكيم تزوجها عكرمة بن أبي جهل ، ثم خلف عليها عمر بن الخطاب

١- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٥ .

٢- أي مالت إليه .

٣- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٢٢٦ .

٤- تاريخ الطبري ٢: ٥٦٣ ، والكامل في التاريخ ٢: ٤٥٠ .

فولدت له فاطمة<sup>(١)</sup>.

هذه النصوص تشير إلى زواج عمر بأمّ حكيم بعد مقتل خالد بن سعيد ابن العاص في الشام بمرج الصفر.

وقد كان قبل ذلك قد قتل عكرمة بن أبي جهل في يوم اليرموك (= يوم فحل) ، وليس في تلك النصوص أنّ عكرمة مات في طاعون عمواس ، إذن تزوجها خالد في الشام في معركة اليرموك بعد مقتل زوجها ، ثم قتل هو عنها أيضاً يوم مرج الصفر .

فيكون تاريخ زواج عمر منها في أواخر سنة ١٦ هـ .

بعد كل هذه النصوص إليك الأخبار الدالة على تزوّج عمر بأمها في هذا التاريخ أو قبله أو بعده.

فعمر سواء كان قد تزوّج أمّ حكيم قبل أمها أو تزوجها بعدها، وسواء كان قد طلقها أو لم يطلقها ، ففي كلّ واحدة من تلك الاحتمالات ترد اشكالات كثيرة، لأنّ عكرمة لو كان قد قتل في معركة اليرموك سنة ١٥ ، فلا بدّ لأمّ حكيم أن تعتد بعديتها الشرعية ، وخالد بن سعيد بن العاص كان قد تزوجها بعد انقضاء عدتها من عكرمة ، ثم اعتدت عدة أخرى لموت خالد ، وهاتين العدتين مع ما يرافقها من ملابسات تستمر لسنة أو أكثر ، لأنّ واقعة اليرموك وقعت بعد انقضاء أشهر من السنة الخامسة عشر للهجرة، وكذا زواج عمر يمكن أن يكون قد وقع لأشهر من انتهاء عدتها على خالد بن سعيد ، وبذلك لا يمكن تصوّر زواجها من عمر إلا في أواخر سنة ١٦ للهجرة أو أوائل سنة ١٧ للهجرة .

١ - تهذيب الكمال ١٧ : ٤١ .

### عمر يتزوج فاطمة بنت الوليد أيضاً

اختلف المؤرخون في تاريخ وفاة الحارث بن هشام - زوج فاطمة بنت الوليد - ، فقيل: في رجب سنة خمس عشرة يوم اليرموك، وقيل: سنة ١٦ أو ١٧ أو ١٨ في طاعون عمواس، وقيل: في سنة عشرين. مع اطباق الكلّ على أنّ عمر بن الخطاب أُخْلِيفَ عليها بعد موت الحارث، وهناك نصوصٌ تشير إلى أنّ عثمان كان قد تزوجها بعد الحارث أيضاً، فكيف يمكن الجمع؟

ففاطمة بنت الوليد كانت حسيّفة عاقلة ، وقد استشارها خالد بن الوليد ، لوفرة عقلها وحسن تدبيرها في معركة اليرموك<sup>(١)</sup> وبعدها: ولا يستبعد أن تكون هذه الاستشارة جاءت لمكانة فاطمة وابتها أم حكيم عند عمر ، لأنّه كان يريد الزواج بهما ، ففي بعض الأخبار : أنّ فاطمة خرجت مع زوجها الحارث ، ولما مات زوجها عادت إلى المدينة ، وقد تزوجها عمر بن الخطاب بعد رجوعها بقليل<sup>(٢)</sup>.

١- انظر تاريخ الطبري ٢: ٦٢٤ وفيه أن عمر كتب إلى أبي عبيدة أن انزع عمايته [أي عمامة خالد] وقاسمه ماله نصفين، فلما ذكر أبو عبيدة ذلك لخالد قال: انظرنني استشر أختي في أمري، ففعل أبو عبيدة ، فدخل خالد على أخته فاطمة بنت الوليد، وكانت عند الحارث بن هشام، فذكرها ذلك ، فقالت: والله لا يجبك عمر أبداً... فقبل رأسها وقال: صدقت والله. وفي تاريخ مدينة دمشق ١٦: ٢٦٧، والبداية والنهاية ٧: ١٣١، وكنز العمال ١٣: ٣٦٩ / ٣٧٠٢٠، يوجد نص تعرف من خلاله سر هذه العداوة ، وأنها كانت منذ عهد المراهقة ، فقال: اصطرع عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وهما غلامان - وكان خالد ابن خال عمر - فكسر خالد ساق عمر فعولجت وجبرت ، وكان هذا سبب العداوة بينهما.

٢- الدرر المنثور في طبقات ربات الخدور ٢: ١٣٨ .

ففي إكمال تهذيب الكمال: الحارث بن هشام بن المغيرة ... - أخو سلمة ، وأبي جهل - قال أبو عمرو: كان من فضلاء الصحابة وخيارهم ، وكان من المؤلفة قلوبهم، وممن حسن إسلامه بعد ... وقال المدائني : قتل يوم اليرموك في رجب سنة خمس عشرة، ولم يبق من ولده إلا: عبد الرحمن، وأخته أم حكيم.

وفي كتاب أبي نعيم: مات سنة سبع عشرة، وكانت تحتها فاطمة بنت الوليد، أخت خالد، فخلف عليها عمر بن الخطاب، وقال ابن الكلبي : استشهد يوم أجنادين ، وكذا قاله أبو عبيد بن سلام، وزعم الجهمي أن ذلك باطل<sup>(١)</sup>.

وفي البداية والنهاية: قال سيف بن عمر : وفي ذي القعدة من هذه السنة وهي عنده سنة ست عشرة، جعل عمرو [بن العاص] المسالح على أرجاء مصر، وذلك لأن هرقل غزا الشام ومصر في البحر ... قال الواقدي: وفيها تزوج عمر فاطمة بنت الوليد بن عتبة التي مات عنها الحارث بن هشام في الطاعون، وهي أخت خالد بن الوليد<sup>(٢)</sup>.

وفي الاستيعاب وأسد الغابة: وخرج الحارث إلى الشام في زمن عمر بن الخطاب راغباً في الرباط والجهاد ... فلم يزل بالشام مجاهداً حتى مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة.

وقال المدائني: قتل الحارث بن هشام يوم اليرموك، وذلك في رجب سنة خمس عشرة، وخلف عمر بن الخطاب على امرأته فاطمة بنت الوليد بن

١- إكمال تهذيب الكمال ٣: ٣٢٥.

٢- البداية والنهاية ٧: ١٠٠.

المغيرة ، وهي أم عبد الرحمن بن الحارث بن هشام<sup>(١)</sup>.  
 وفي الطبقات الكبرى: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة بن...  
 وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن...  
 ويكنى عبد الرحمن أبا محمد... مات أبوه الحارث في طاعون عمواس  
 بالشام سنة ثمانية عشرة، فخلف عمر بن الخطاب على امرأته فاطمة بنت  
 الوليد بن المغيرة، وهي أم عبد الرحمن بن الحارث، فكان عبد الرحمن في  
 حجر عمر وكان يقول: ما رأيت ربيياً خيراً من عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup>.  
 وفي الإصابة : عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة... وأمه  
 فاطمة بنت الوليد بن المغيرة أخت خالد... خرج أبوه بعد النبي لما خرج إلى  
 الجهاد بالشام، فمات أبوه في طاعون عمواس سنة ثمانية عشرة، وتزوج عمر  
 أمه فنشأ في حجر عمر، فسمع منه ومن غيره، وتزوج بنت عثمان ، ثم كان  
 ممن ندبه عثمان لكتابة المصاحف من شباب قريش<sup>(٣)</sup>.  
 وفي أسد الغابة: عبد الرحمن بن الحارث بن هشام... وأمه فاطمة بنت  
 الوليد بن المغيرة... توفي أبوه الحارث بن هشام في طاعون عمواس، فتزوج  
 عمر بن الخطاب امرأته: فاطمة، أم عبد الرحمن، ونشأ عبد الرحمن في حجر  
 عمر<sup>(٤)</sup>.

وفي تاريخ الطبري: قال أبو جعفر : وفي هذه السنة - أعني سنة عشرين -  
 غزا أرض الروم... وتزوج عمر فاطمة بنت الوليد، أم عبد الرحمن بن

١- الاستيعاب ١: ٩٠، أسد الغابة ١: ٢٢٣.

٢- الطبقات الكبرى ٥: ٥.

٣- الإصابة ٢: ٣٤٢.

٤- أسد الغابة ٢: ٨٩.

الحارث بن هشام، قال: وفيها توفي بلال بن رباح<sup>(١)</sup>.  
 وفي تاريخ مدينة دمشق: أخبرنا محمد بن سعد، أخبرنا محمد بن عمر،  
 قال: وفيها - يعنى سنة عشرين - تزوج عمر بن الخطاب فاطمة بنت الوليد  
 بن المغيرة، أم عبد الرحمن بن الحارث بن هشام<sup>(٢)</sup>.  
 بعد كل هذا ماذا عسانا أن نقول أمام هذه النصوص وقد رويت بأسانيد  
 معتبرة عند أئمة التاريخ والطبقات، فهل لنا أن نقول: إن عمر بن الخطاب  
 جمع بين الأم وبناتها في الإسلام؟  
 أو أن نقول: إنه تزوج احدهما دون الأخرى، أو طلق إحدهما ثم  
 تزوج بالأخرى؟ فمن هي المتزوج بها، هل هي أم حكيم؟ أم أمها: فاطمة  
 بنت الوليد؟ وهل يجوز تزوج البنت ثم طلاقها، وتزوج الأم من بعدها أم  
 لا؟

إنها مسألة شرعية مهمة وعلى الفقهاء والمؤرخين دراستها، فالأعلام من  
 مؤرخي وفقهاء العامة لم يتوجهوا إلى هذه الاشكالية بصرف النظر إلى  
 التناقضات الموجودة فيها، بل إنهم لم يبحثوها ويدرسوها، وإن كان بعض  
 المتأخرين أمثال ابن عبد البر وابن حجر قد تنبه إليها، فقد قال في أسد الغابة:  
 فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية، أخت خالد بن  
 الوليد، أسلمت يوم الفتح وبايعت النبي، وهي زوج ابن  
 عمها الحارث بن هاشم بن المغيرة المخزومي، قاله أبو عمر،  
 وقال: يقال: تزوجها بعده عمر، وفي ذلك نظر<sup>(٣)</sup>.

١- تاريخ الطبري ٣: ٢٠١، الكامل في التاريخ ١: ٤٥٣.

٢- تاريخ مدينة دمشق ٧٠: ٤٤، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٦: ٣٠٦.

٣- الاستيعاب، أسد الغابة ٣: ٤٠١، الاصابة ٤: ٤٥.

لماذا (في ذلك نظر)؟ الجواب : لثبوت زواج عمر بابتها أم حكيم بنت الحارث ، قال الدكتور بشار عواد معروف معلقاً على ما نقله المزي عن ابن سعد ، بقوله:

جاء في حواشي النسخ تعليق للمؤلف نصّه : « وفي هذا الكلام وفي الذي قبله نظر، فإنه يقتضي أنّ عمر تزوّج أمّ حكيم وتزوَّج أمها فاطمة بن الوليد بن المغيرة»<sup>(١)</sup>.

نعم، قد يمكن أن نخرج من هذه الإشكالية إذا أخذنا بكلامي ابن حجر وابن عبد البر الأنف . ويؤيده ما في نسب قريش<sup>(٢)</sup> وتاريخ الطبري<sup>(٣)</sup> والبداية والنهاية<sup>(٤)</sup>، فإنهم لم يعدوا اسم فاطمة بنت الوليد في زوجات عمر ، في حين ذكروا اسم ابنتها أمّ حكيم.

نعم، إنهم لم يذكروها ضمن زوجات عمر ، بل ذكروها في حوادث سنة عشرين للهجرة<sup>(٥)</sup> وقالوا بأنّ عمر قد تزوّجها ، وهذا ما ذكره أيضاً ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق<sup>(٦)</sup>، والقول الأخير يشككنا بأخذ تخريج ابن حجر وابن عبد البر .

أجل، وقد جمع بعض الكتّاب المعاصرين بين الأمّ وبتتها في كتابه وعدهما زوجتين من أزواج عمر ، فقال مؤلف : «دراسة نقدية في المرويات

١- انظر هامش تهذيب الكمال ١٧ : ٤٢ .

٢- نسب قريش : ١١٥ .

٣- تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٣ .

٤- البداية والنهاية ٧ : ١٥٦ ، ١٥٧ .

٥- تاريخ الطبري ٣ : ٢٠١ ، البداية والنهاية ٧ : ١١٦ ، الكامل في التاريخ ١ : ٤٥٣ .

٦- تاريخ مدينة دمشق ٧٠ : ٤٤ .

في شخصية عمر بن الخطاب» تحت رقم ٧: وأم حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومية، تزوجها عمر بن الخطاب بعد استشهاد زوجها خالد بن سعيد بن العاص بموقعة مرج الصفر ببلاد الشام.

ثم قال تحت رقم ٩: فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية، تزوجها عمر بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام<sup>(١)</sup>.

ولا أدري كيف لا يفقه الكاتب، فيذكر الأم وبناتها فيقول تحت رقم ٧: وأم حكيم بنت الحارث بن هشام ثم يأتي ويقول تحت رقم ٩: فاطمة.... تزوجها عمر بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام.

ألا يستحق هذا الأمر الخطير أن يتأمل هنيئة في اسم الحارث وأنه زوج لفاطمة وأب لأم حكيم!! كي يحتمل بعدها بأن فاطمة زوجته هي أم أم حكيم بنت الحارث.

إذن اتضح للمطالع الكريم ملاسبات كثيرة في هذا الزواج وقد عرف بأن مسألة زواج عمر من أم كلثوم لم تكن من المسلمات غير القابلة للنقاش في التاريخ والفقهاء والحديث كما يقولون، بل إنها قضية مشكوكة يرد عليها ألف إشكال وإشكال.

وحتى اننا يمكننا أن نوظف زواجه من أم حكيم بنت الحارث بزواجه من أم كلثوم بنت علي، بمعنى أن رسم خط أم حكيم يقارب رسم خط أم كلثم (= أم كلثوم)، وبما أن زواجه من أم حكيم بنت الحارث وقع في حدود السنة السابعة عشر فهو وقع في نفس السنة التي خطب فيها عمر أم كلثوم ابنة علي، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن أم أم

١- دراسة نقدية في المرويات في شخصية عمر بن الخطاب ١: ٢٣٤.

حكيم بنت الحارث هي فاطمة بنت الوليد، فكذلك أم أم كلثوم بنت علي هي فاطمة بنت محمد ، ولكل واحدة من هاتين الزوجتين لعمر ( أم حكيم وأم كلثوم ) بنت مسماة بفاطمة ، فقد يمكن أن نحتمل - وإن كان هو بعيد بنظرنا - وقوع تصحيف وتحريف بين أم حكيم وأم كلثوم؛ لتقارب رسم الخط ، ولاتحاد تاريخ الزواج ، ولكون اسم أم كل واحد منهما وبنتها واحد وهي فاطمة .

إذن، مسألة زواج عمر من أم كلثوم لم تكن ثابتة، بل يكتنفها الكثير من الغموض، بل فيها تعريض بعمر دينياً وخلقياً ، بل إن الإشكالية الخلقية في سيرة الخليفة لم تنحصر في زواجه من أم كلثوم بنت علي ، أو خطبته لأم كلثوم بنت أبي بكر، أو زواجه بعاتكة بنت زيد ، بل ترافق هذه السيرة دائماً زيجاته الأخرى أيضاً ، وغالبها مقرونة بالإكراه والجبر ، إذ وقفت على عراكه مع عاتكة حتى غلبها وأخذ يؤفف اف ، اف ، اف ، وقول أم كلثوم بنت أبي بكر لأختها عائشة : تنكحيني عمر؟ ... والله لئن فعلت لأذهبن أصيحن عند قبر النبي<sup>(١)</sup> .

فنقل هذه الأمور تسيء إلى الخليفة والخلافة، ولا أراها مفيدة للإسلام والمسلمين ، لأنها ستجعل المسلمين في دوامة من الصراع والتناحر ، وإن إثاراتهم المتكررة هكذا مسائل هي التي دعنتي للبحث والتنقيب فيها ، وقد أوقفنتني كذلك على أمور جديدة كانت خافية عليّ، ما دعنتني لتسليط الضوء عليها وبيانها ، وقد جئت بها وكشفت عنها حينما رأيت إصرار الآخرين على استغلال زواج عمر من أم كلثوم ابنة علي واستغلالها لرسم الأخوة المزعومة

١- كنز العمال ١٣ : ٦٢٦ / ٣٧٥٩٠ .

بين آل البيت والصحابة ، أو أقلها بين عليٍّ وعمر .  
وهناك إشكالية أخرى في مزواجهاته وسيرته، وهي تبين تحبب الخليفة في قراراته ، فمن جهة يستاء من خالد بن الوليد ويغضب منه، ومن الجهة الأخرى يتزوج بإمرأته بعد موته ، وذلك بعد قبوله وصيته حسبما يقولون ، اذ قال خالد لأبي الدرداء : فقد جعلت وصيتي وتركتي وإنفاذ عهدي إلى عمر بن الخطاب... فقدم [أبو الدرداء] بالوصية على عمر ، فقبلها وترحم عليه ، وأنفذ ما فيها ، وتزوج عمر بعد أمرأته<sup>(١)</sup> .

فما يعني زواجه بأرملة خالد ، وهل أن قبول الوصية وإنفاذ عهد خالد يستلزم التزوج بأرملته ، وهل أن زواجه بها جاء حباً بخالد أو تنكيلاً به ؟ فزواجه منها عن محبة لا يمكن قبوله ، وتنكيلاً به ليس عليه دليل .  
نحن لا يمكننا إلا أن نقول بأنه أقدم على الزواج منها لأمر غريزي في نفسه ليس إلا ، وهو الذي عرفناه من عمر في موقفه مع النساء وزيجاته الأخرى .

وبهذا نكون قد انتهينا من البحث التاريخي والاجتماعي، ولنختتمه ببيان مجمل ما قاله الشيعة في هذا المجال، عسى أن نقف فيه على أشياء جديدة لم يطرق سمعنا أو نقرأ عنها ، ثم لننتقل إلى الجانبين: الفقهي والعقائدي، لأنّ فيها أموراً لم تبحث ولم يتطرق إليها أحد قبلنا.

١- تاريخ مدينة دمشق ١٦ : ٢٧٢ ، بغية الطلب ٧ : ٣١٦٦ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٨ :

### مجمل ما قاله الشيعة :

والآن مع مجمل ما يقوله الشيعة الإمامية بهذا الصدد ، حيث إن الذي ذهب منهم إلى وقوع الزواج علل وقوعه بأنه كان عن جبر وإكراه لا عن طيب خاطر ، وساق كلامه بأدلة :

• منها ما رواه أبو القاسم الكوفي : أن عمر بعث العباس إلى علي يسأله أن يزوجه أم كلثوم ، فامتنع عليه .

فلما رجع العباس إلى عمر يخبر إمتناعه ، قال : يا عباس ! أيأنف من تزويجي ؟ والله ، لئن لم يزوجني لأقتلته .

فرجع العباس إلى علي عليه السلام فأعلمه بذلك ، فأقام علي عليه السلام على الامتناع . فأخبر العباس عمر ، فقال له عمر : احضّر في يوم الجمعة في المسجد ، وكن قريباً من المنبر لتسمع ما يجري ، فتعلم أنّي قادر على قتله إن أردت .

فحضر العباس المسجد ، فلما فرغ عمر من الخطبة قال : أيها الناس ، إن هاهنا رجلاً من أصحاب محمد وقد زنى وهو محصن ، وقد اطلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما أنتم قائلون ؟

فقال الناس من كل جانب : إذا كان أمير المؤمنين اطلع عليه فما الحاجة إلى أن يطلع عليه غيره ؟! ليمض في حكم الله .

فلما انصرف عمر قال للعباس : امض إلى علي فأعلمه بما قد سمعته ، فوالله ، لئن لم يفعل لأفعلن .

فصار العباس إلى علي فعرفه ذلك .

فقال علي عليه السلام : أنا أعلم أنّ ذلك مما يهون عليه ، وما كنت بالذي أفعل ما

يلتمسه أبدا . فقال العباس لئن لم تفعله فأنا أفعل ...  
وأقسم عليه أن يجعل أمرها إليه ، ومضى العباس إلى عمر فزوجه  
إياها<sup>(١)</sup> .

• وقد ورد في نص آخر : أنه أمر الزبير أن يضع درعه على سطح عليّ ،  
فوضعه بالرمح ، ليرميه بالسرقة<sup>(٢)</sup> .

• وقال في إعلام الوري : قال أصحابنا : إننا زوجها منه بعد مدافعة  
كثيرة ، وامتناع شديد ، واعتلال عليه بشيء بعد شيء ، حتى ألجأته الضرورة  
إلى أن ردّ أمرها إلى العباس بن عبد المطلب ، فزوجها إياه<sup>(٣)</sup> .

• وعن كتاب الحسين بن سعيد ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن  
سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام : لما خطب عمر إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال له عليه السلام :  
إنها صبية .

قال : فأتى العباس فقال : مالي ؟ أبي بأس ؟!

فقال له : وما ذاك ؟

قال : خطبتُ إلى ابن أخيك فردّني ...<sup>(٤)</sup> .

• وفي نص المرتضى : فدافعني ومانعني وأنف من مصاهرتي ، والله  
لأعورنّ زمزم ، ولأهدمنّ السقاية ، ولا تركت لكم يا بني هاشم منقبة إلا

١- أنظر الاستغاثة : ٧٨-٧٩ ، الصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .

٢- الصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .

٣- إعلام الوري ١ : ٣٩٧ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٢ : ٩٣ .

٤- النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري : ١٣٠ / ٣٣٢ ، الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ ، الوسائل ٢٠ :

وهدمتها ، ولأقيمَنَّ عليه شهوداً يشهدون عليه بالسرقة ، وأحكم عليه بقطعه ، فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه<sup>(١)</sup> .

• وعن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، وحمّاد ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام في تزويج أم كلثوم ، فقال : إنّ ذلك فرج غصبناه<sup>(٢)</sup> .

كانت هذه بعض النصوص الشيعية التي استدلت بها من ادّعى وقوع الزواج من أم كلثوم ، والتدبر في هذه النصوص يكشف أنّ الزواج قد أتى في إطار الجبر والإكراه ، وعن تقيّة لا غير .

١- أنظر رسائل المرتضى ٣: ١٤٩ .

٢- الكافي ٥: ٣٤٦ / ١ ، وعنه في وسائل الشيعة ٢٠: ٥٦١ / ٢٦٣٤٩ وبحار الأنوار ٤٢ :

١٠٦ / ٣٤ ، وراجع الاستغاثة: ٧٨ عن عبد الله بن سنان .

**البحث الفقهي**



## أخبار في كتب السنة

ذكرنا قبل قليل بأن جمعاً كثيراً من أبناء العامة ذهبوا إلى وقوع الزواج من أمّ كلثوم ، مستدلينّ بنصوص من التاريخ ، وفروع من الفقه ، وقد ناقشنا معظم النصوص التاريخية ، والآن نبدأ بمناقشة بعض الفروع الفقهيّة :

### ١ - كيفة الصلاة على جنازة امرأة وطفل

وردت في كيفة الصلاة على جنازة امرأة وطفل عدة روايات، بعضها مروية عن نافع المدني ، عن ابن عمر.

وبعضها الآخر عن عبد الله أو عبيد الله البهي مولى مصعب بن الزبير .  
وثالثة عن الشعبي .

ورابعة عن عمّار مولى الحارث، أو مولى بني هاشم ، أو عمار بن أبي عمار .  
• أما رواية نافع ففيها : أنّ سعيد بن العاص قد صلّى على الجنازة ، وليس فيها أنّ الحسن والحسين كانا مع من صلّى على أمّ كلثوم ، من أمثال:

ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأبي قتادة.  
 • وفي رواية عبد الله البهي: أن عبد الله بن عمر قد صلى عليها ، وشهد بذلك الحسن والحسين [ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن جعفر].  
 • وفي بعض المروي عن الشعبي: أن المصلي على الجنائز ابن عمر، لكن ليس فيها اسم للإمامين الحسن والحسين.  
 وفي بعضها الآخر: قد صلى عليها ابن عمر وفي الجنائز الحسن والحسين.

وفي ما رواه عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن رزين ، عن الشعبي بيان لمسألة فقهية في كيفية ترتيب جنازات الموتى، وأن رجلاً من بني هاشم فعلوا مثل ما فعل ابن عمر في ترتيب الجنائز ، فقال الرواي: «أراه ذكر حسناً وحسيناً»، وليس فيه أنها كانا ضمن من صلى مع ابن عمر على الجنائز.

بل في الطبقات الكبرى: أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن زيد بن حبيب ، عن الشعبي بمثله، وزاد فيه: «وخلفه الحسن والحسين ابنا عليّ ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر»<sup>(١)</sup>، وهذه زيادة لم نشاهدها في النصوص الأخرى المروية عن الشعبي، إلا التي رواها البيهقي عنه في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup>.

نعم، في المروي في تاريخ مدينة دمشق عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه: أن الإمام الحسين قال لعبد الله بن عمر: صل على أم كلثوم - فإنما هي

١- الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٤.

٢- السنن الكبرى ٤: ٣٨ / ٦٧٤٣ وعنه في عون المعبود ٨: ٤٣٤.

أمك - وعلى أخيك زيد ، وضعا في ساعة واحدة<sup>(١)</sup> .  
 • أما رواية عمار بن أبي عمار في كيفية الصلاة على جنازة امرأة وطفل ،  
 ففيها : أن والي المدينة سعيد بن العاص قد صلى عليها وخلفه ثمانون من  
 أصحاب رسول الله . ومعناه أن الحسن والحسين كانا منهم .  
 واليك تلك الروايات بطرقها الأربعة :

١ - المدونة الكبرى للإمام مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :  
 وضعت جنازة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول  
 الله ﷺ ، وهي امرأة عمر بن الخطاب ، وابن لها يقال له : زيد ، فصفاً  
 جميعاً ، والإمام يومئذ سعيد بن العاص ، فوضع الغلام مما يلي الإمام ،  
 وفي الناس ابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة ، فقالوا : هي  
 السنة<sup>(٢)</sup> .

٢ - المصنف لعبد الرزاق : عن الثوري ، عن أبي حصين وإسماعيل ، عن  
 الشعبي : أن ابن عمر صلى على أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وزيد بن  
 عمر ، فجعل زيدا يليه ، والمرأة أمام ذلك<sup>(٣)</sup> .

١ - تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٩٤ والتاريخ الأوسط ١ : ١٠٢ / ٤٢٤ . وفي الاستيعاب ٤ :

١٩٥٦ وصل عليهما ابن عمر ، قدمه الحسن بن علي ، وكانت فيهما ستتان فيما ذكروا ، ولم  
 يورث واحد منهما من صاحبه لأنه لم يعرف أولهما موتاً .

٢ - المدونة الكبرى ١ : ١٨٢ ، الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٥ ، السنن الكبرى ٤ : ٧١ و ٤ : ٣٣ و ١ :

٦٤١ ، معرفة السنن والآثار للبيهقي ١ : ٥٥٩ و ٣ : ١٦٢ ، سنن الدارقطني ٢ : ٦٦ /

١٨٣٤ ، المنتقى لابن الجارود : ١٤٢ / ٥٤٥ ، المعرفة والتاريخ ١ : ٧٦ ، المصنف

لعبد الرزاق ٣ : ٤٦٥ عن ابن جريج قال سمعت نافعاً .

٣ - المصنف لعبد الرزاق ٣ : ٤٦٥ / ٦٣٣٦ .

٣ - مسند ابن الجعد : عن عبيد ، حدثنا علي ، أنا شعبة ، عن أبي حصين ، عن الشعبي ، عن ابن عمر : أنه صلى على أخيه وأمه أم كلثوم بنت علي ، فجعل الغلام ممّا يلي الإمام والمرأة فوق ذلك.<sup>(١)</sup>

٤ - المصنف لعبد الرزاق الصنعاني : عن الثوري ، عن رزين ، عن الشعبي ، قال : رأيتُه جاء إلى جنائز رجال ونساء فقال : أين الصعافقة ، أو : ما تقول الصعافقة ؟ يعني الذين يطعنون ، قال : ثم جعل الرجال مما يلون الإمام والنساء أمام ذلك ، بعضهم على إثر بعض ، ثم ذكر أن ابن عمر فعل ذلك بأم كلثوم وزيد ، وثمّ رجال من بني هاشم ، قال : أراه ذكر حسناً وحسيناً<sup>(٢)</sup> .

٥ - التاريخ الأوسط : حدثنا محمد بن الصباح ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن رزين البزار ، حدثني الشعبي ، قال : توفّي زيد بن عمر وأم كلثوم ، فقدّموا عبد الله بن عمر وخلفه الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية وعبد الله ابن جعفر<sup>(٣)</sup> .

٦ - وفيه أيضاً : حدثني محمود ، ثنا عبيد عن إسرائيل ، عن السدي ، عن عبيد الله البهي ، قال : شهدت أم كلثوم وزيد بن عمر بن الخطاب ، صلى عليهما ابن عمر ، وشهد ذلك الحسن والحسين<sup>(٤)</sup> .

٧ - تاريخ مدينة دمشق : أخبرنا أبو القاسم ابن السمرقندي وأبو بكر ابن الطبري ، قالوا : أنا أبو الحسين بن الفضل ، أنا عبد الله بن جعفر ، نا

١ - مسند ابن الجعد : ٩٨ و ١١٤ ، المصنف لابن أبي شيبة ٣ : ١٩٨ / ١٤ .

٢ - المصنف لعبد الرزاق ٣ : ٤٦٦ .

٣ - التاريخ الاوسط ١ : ١٠٢ / ٤١٩ .

٤ - التاريخ الاوسط ١ : ١٠٢ / ٤٢٠ .

يعقوب ، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثني عبد الله بن ميمون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أنّ حسين بن علي قال لعبد الله بن عمر : صل على أمّ كلثوم بنت علي - فإنما هي أمك - وعلى أخيك زيد ، وُضِعَا في ساعة واحدة (١).

٨ - وفي المعرفة والتاريخ : أخبرنا يونس بن عبيد ، عن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم ، قال : كنت فيمن يختلف بين أمّ كلثوم وابنها زيد ، فصلّى عليها أمير المدينة، وثمّ الحسن والحسين (٢).

٩ - وفي سنن أبي داوود : حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، ثنا ابن وهب، عن ابن جريح ، عن يحيى بن صبيح، حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل : أنّه شهد جنازة أمّ كلثوم وابنها، فجعل الغلام مما يلي الإمام، فأنكرت ذلك، وفي القوم ابن عباس ، وأبو سعيد الخدري ، وأبو قتادة، وأبو هريرة، قالوا: هذه السنة (٣).

١٠ - وفي سنن النسائي عن نافع قريب من ذلك (٤).

قال الزيلعي في نصب الراية : أخرج أبو داوود والنسائي عن عمار بن

١ - تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٩٣ .

٢ - المعرفة والتاريخ ١ : ٧٦ .

٣ - سنن أبي داوود السجستاني ٣ : ٢٠٨ / ٣١٩٣ ، مسند ابن الجعد ١ : ٩٨ ، ١١٤ ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣ : ٨ / ١١٥٦٨ ، عن عمار مولى بني هاشم في الباب ١٤٠ في جنائز الرجال والنساء وأنظر المجموع للنووي ٥ : ١٧٨ - ١٧٩ ، تلخيص الحبير ٢ : ١٤٦ .

٤ - سنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٨ ، السنن الكبرى للنسائي ١ : ٦٤١ / ٢١٠٥ ، السنن الكبرى للبيهقي ٤ : ٣٣ / ٦٧١٠ ، المصنّف لعبدالرزاق ٣ : ٤٦٥ / ٦٣٣٧ ، المنتقى من السنن المسندة لابن الجارود : ١٤٢ / ٥٤٥ ، سنن الدارقطني ٢ : ٧٩ / ١٣ ، المدونة الكبرى ١ : ١٨٢ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٩١ ، خلاصة الأحكام للنووي ٢ : ٩٦٩ /

أبي عمّار ، قال : شهدت جنازة أمّ كلثوم وابنها ، فجعل الغلام ممّا يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عبّاس ، وأبو سعيد ، وأبو قتادة ، وأبو هريرة ، فقالوا : هذه السنّة ، قال النووي رحمه الله : وسنده صحيح .  
وفي رواية البيهقي : وكان في القوم الحسن ، والحسين ، وأبو هريرة ، وابن عمر ، ونحو من ثمانين من أصحاب رسول الله ﷺ .<sup>(١)</sup>

قال النووي - شرحاً لكلام صاحب المهذب - :

والسنّة أن يقف الإمام فيها عند رأس الرجل وعند عجيذة المرأة ... - وروى عمّار بن أبي عمّار أن زيد بن عمر بن الخطّاب وأمّه أمّ كلثوم بنت عليّ - رضي الله عنهما - ماتا ، فصلّى عليهما سعيد بن العاص ، فجعل زيدا ممّا يليه وأمّه ممّا تلي القبلة ، وفي القوم الحسن والحسين ...<sup>(٢)</sup>

ولنا على هذه الروايات عدة تعليقات نكتفي بواحدة منها هنا ، لأنّها ترتبط بقراءة متنية لا سندية ، وهي ما جاء في روايتي نافع وعمّار مولى الحارث بن نوفل ، حيث ذكرا اسم أبي قتادة ضمن الذين شهدوا جنازة أمّ كلثوم !  
فمن هو أبو قتادة الذي جاء في الخبر ؟ والذي كان مع أبي سعيد وأبي

١- نصب الراية ٢ : ٢٦٦ ، والرواية موجودة في سنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٨ ، كتاب الجنائز اجتماع جنائز الرجال والنساء ، وفي سنن أبي داود ٣ : ٢٠٨ / ٣١٩٣ ، وجامع الأصول ٧ : ١٥١ / ٤٣٢٤ صلاة الجنائز في موقف الإمام ، لكن ليس فيها من هي أمّ كلثوم ومن صلى عليها ، وأنظر أيضاً نيل الأوطار ٤ : ١١٠ ، عون المعبود ٨ : ٣٣٥ .  
٢- المجموع ٥ : ١٧٨ - ١٧٩ ، وقد حكى ابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ) في كتابه أطراف الغرائب والافراد من حديث رسول الله للإمام الدارقطني ٣ : ٣١٣ ، ٣١٤ / ٢٧٦٣ ، تفرد عبد الله بن وهب بهذا الخبر .

هريرة وابن عباس!

فلو كان الأنصاري المعروف ، فهذا قد توفي قبل شهادة الإمام علي عليه السلام في سنة ٤٠ هـ ، وإن الإمام علياً كان قد صلى عليه .

ففي مصنف ابن أبي شيبة والسنن الكبرى للبيهقي : إن علياً صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا<sup>(١)</sup> .

١- مصنف ابن أبي شيبة ٢: ٤٩٧ / ١١٤٥٩ من كتاب الجنائز ، السنن الكبرى للبيهقي ٤ : ٣٦ / ٦٧٣٤ وفيه وكان بدرياً ، شرح معاني الآثار ١ : ٤٩٦ كتاب الجنائز ، معرفة السنن والآثار ١ : ٥٥٧ / ٧٨٦ ، كتر العمال ١٤ : ٣٣ / ٣٧٩٧٤ .

وقد ضعّف البيهقي في سننه ٤ : ٣٦ ، تلك الرواية بقوله : «هكذا روى ، وهو غلط ، لأنّ أبا قتادة بقي بعد عليّ مدّة طويلة» . كما قال في معرفة السنن والآثار ١ : ٥٥٩ «وقد ذكرنا أنّ إمارة سعيد بن العاص إنما كانت في سنة ثمان وأربعين إلى سنة أربع وخمسين ، وفي هذه الخديث الصحيح ، شهادة نافع بشهود أبي قتادة هذه الجنائز التي صلى عليها سعيد بن العاص في إمارته على المدينة ، وفي كل ذلك دلالة على خطأ رواية موسى بن عبد الله ومن تابعه في موت أبي قتادة في خلافة علي» .

لكن ابن التركماني ردّ تضعيف البيهقي بقوله :

ما ذكره البيهقي ... أولاً «أن علياً صلى على أبي قتادة» رجاله ثقات ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، فرواه عن عبد الله بن نمير ، ووكيع ، قال : ثنا إسحاق بن أبي خالد ، فذكره ، وقال في الاستيعاب : روي من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري ، وعن الشعبي ، أنّها قال : صلى عليّ على أبي قتادة ، فكبر عليه سبعا ، قال الشعبي : وكان بدرياً ، وقال : قال الحسن بن عثمان : مات أبو قتادة سنة أربعين ، وقال الكلاباذي : قال «ابن سعيد : أنا الهيثم بن عدي ، قال : توفي بالكوفة وعليّ بها ، وهو صلى عليه ، وقد قدمنا في باب كيفية الجلوس في التشهد الأوّل والثاني أن هذا القول هو الصحيح ، وأن من قال : توفي سنة أربع وخمسين ، فليس بصحيح» ، وظهر بهذا أنّ ما ذكره البيهقي أولاً ، ليس بغلط . الجوهر النقي ٤ : ٣٦-٣٧ .

قلت : إنّ البيهقي لا يمكن أن يجعل ما يدّعيه دليلاً ، لأن ذلك مصادرة بالمطلوب ، فلو صح قول البيهقي ، فما جوابه عن تساؤلاتنا الكثيرة في هذا الأمر ؟

وفي تاريخ مدينة دمشق عن غسان بن الربيع قال : بلغني أنّه  
توفي أبو قتادة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي، وصلى عليه  
علي<sup>(١)</sup>.

أما لو كان غيره فمن هو؟ بل كيف تتطابق تلك الأخبار مع ما قيل عن  
تزوج عبد الله بن جعفر بأم كلثوم بعد وفاة زوجته الأولى زينب الكبرى في  
سنة ٦٢ أو ما بعدها .

إنّ وجود الإمام الحسين ضمن المصلّين عليها لا يتفق مع ما قيل عن أمّ  
كلثوم وبقائها إلى الطف.

كما هو الآخر لا يتفق مع ما قاله ابن اسحاق بأنّ أباهما عليّاً زوجها من  
محمد وعبد الله أبني أخيه جعفر، ومعناه: أن عبد الله بن جعفر تزوجها قبل  
سنة ٤٠ للهجرة، وأن موتها عند عبد الله بن جعفر يعني عدم حضورها في  
كربلاء! فمن هي التي حضرت كربلاء إذن؟ بل كيف يتفق ذلك مع خبر  
الدولابي الآتي بعد قليل والذي فيه أنّ عبد الله بن جعفر مات عنها وهي  
حي<sup>(٢)</sup>.

بل كيف يمكن لعبد الله بن جعفر أن يتزوجها بعد وفاة أخويه (عون  
ومحمد) وزينب أختها عنده؟

وأيضاً كيف يزوّجها أبوها علي بن أبي طالب أبناء عمومتها : محمد بن  
جعفر ثمّ عبد الله بن جعفر كما في بعض الأخبار، وعلي بن أبي طالب كان قد  
استشهد في سنة ٤٠ للهجرة، فما هو الصحيح إذن؟

١- تاريخ مدينة دمشق ٦٧ : ١٥٢ .

٢- وانظر تاريخ الاسلام ١ : ٥١٦ ، الاصابة : ١٢٢٣٣ ، البداية والنهاية ٥ : ٣١٤ .

هل الصحيح هو ما قاله ابن اسحاق: «فزوجها أبوها بمحمد بن جعفر فمات ، ثم زوجها بعبد الله بن جعفر فماتت عنده»<sup>(١)</sup> .

أم الموجود في بعض روايات الدولابي في الذرية الطاهرة : «فتزوجها عبد الله بن جعفر ومات عنها»<sup>(٢)</sup> .

فلو كان قد مات عنها وهي حية ، وهو الذي «توفي بالمدينة سنة ثمانين - وهو ابن تسعين سنة - وقيل: أنه توفي سنة أربع أو خمس وثمانين - وهو ابن ثمانين سنة - والأول عندي أولى ، وعليه أكثرهم أنه توفي سنة ثمانين، وصلّى عليه أبان بن عثمان وهو يومئذ أمير المدينة»<sup>(٣)</sup> فمعناه أنها عاشت عدة عقود بعد صلاة سعيد بن العاص عليها ، إنَّها مهزلة حقاً .

نعم، أراد بعض المؤرّخين<sup>(٤)</sup> أن يصححوا كل تلك التناقضات وأن يخرجوا بحل للمشكلة، فقالوا بطلاق عبد الله بن جعفر لزَيْنب ثم تزوجه بأختها أم كلثوم .

وهذا الكلام يستحيل تصديقه أيضاً ، لأنّ الطلاق يأتي غالباً لوجود

١- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ ويمكن أن نقول أنّ ما في الإصابة ٨ : ٢٩٣ ... « ذكر الدارقطني في كتاب الاخوة أنّ عوناً مات عنها، فتزوجها أخوه محمّد ثم مات عنها، فتزوجها أخوه عبد الله فماتت عنده» ويؤيده دفنها في أرض عبد الله بن جعفر في قرية راوية بالشام . أنظر أعيان الشيعة والثمر المجني للبراقى ومعالي السمطين وأعلام النساء للأعلمي وغيرها .

٢- الذرية الطاهرة : ٩٢ و ١٦٣ ، ح ٨١ و ٢١٧ ، تهذيب الأسماء للنووي ٢ : ٣٥٣ في ترجمة فاطمة الزهراء رقم ٧٥٥ .

٣- الاستيعاب ٣ : ٨٨١ ، وأسد الغابة ٣ : ١٣٥ .

٤- جهرة أنساب العرب : ٣٨ ، أنساب الأشراف ١ : ٤٠٢ .

عيب في الزوجة ، أو عدم توافق بين الزوجين ، فلا يتصور الطلاق في زينب عفيفة الهاشميين؛ لمكانتها، خصوصاً وأنّ الطلاق أبغض شيء عند الله وأنّ العرش ليهتز منه ، بل لم يطلّق عبد الله بن جعفر ابنة عمه ؟ هل لوجود نقص فيها ؟ أو لعدم وجود التفاهم بينهما ، أو طلباً لزوجة اخرى .

فالزواج بغيرها والإتيان بضرة لزينب هو أقرب إلى العقل من طلاقها ، لأنّ العرف القبلي لا يرضى الطلاق بين أبناء العمومة ، وإن كان حلالاً ، وخصوصاً مع وجود عمه وأبناء عمومته سبطي رسول الله الحسن والحسين .

يذكر أنّ الدكتورة عائشة بنت الشاطيء قد توجّهت إلى هذه الإشكالية فقالت : قرأت في كتاب «السيدة زينب وأخبار الزينبيات» للعبدي النسابة كلمة عابرة سبقت عرضاً أثناء الحديث عن زينب الوسطى بنت علي زوجة عمر وأنها تزوجت بعده بمحمّد بن جعفر فمات عنها ، فتزوجها عبد الله بن جعفر ، وكان زواجه بعد طلاقه لأختها زينب ، فماتت عنده ، إلى أن تقول : وأمسك بطرف هذا الخيط ، وأعود فأراجع ترجمة عبد الله بن جعفر حيثما ظفرت بها ، فلا أرى من المؤرخين أو المترجمين من أشار إلى طلاقه لزينب العفيفة ، وزواجه من أختها أم كلثوم .

فمتى طلقت زينب إذا صحّ الخبر؟! لا نملك أن نقطع في هذا بيقين...<sup>(١)</sup>  
فنحن لو أردنا أن نصحح الروايات العامة علينا القول بأن زواج عبد الله بن جعفر من أمّ كلثوم كان بعد وفاة أختها زينب لا قبله ، فيكون تاريخ هذا الزواج بعد وفاة أمّ كلثوم بثمان سنوات ، لأن زينب الكبرى كانت قد

١- تراجم سيدات بيت النبوة : ٧٣١ و ٧٣٢ .

توفيت سنة ٦٢ وأمّ كلثوم صُلِّيَ عليها في سني ولاية سعيد بن العاص على المدينة، أي بين سنة ٤٢ - ٥٤ هـ فلو قبلنا صلواته عليها في آخر سنة من ولايته ، أي في سنة ٥٤ ، فيكون عبد الله بن جعفر قد تزوّجها بعد وفاتها بثمان سنوات !! أو أكثر من ذلك كما يفهم من نص الاستيعاب واسد الغابة الآنف.

وحتى لو قلنا أنّ سعيد بن العاص صلى عليها بعد إمارته وولايته على المدينة ، وهو الذي مات سنة ٥٩ هـ ، فيكون معناه: أن عبد الله بن جعفر قد تزوّجها بعد وفاتها بثلاث سنين .

أما لو اعتبرناها قد عاشت بعد واقعة الطف ، فلا يمكن لسعيد بن العاص أن يكون قد صلّى عليها ، لأنه كان قد مات قبل واقعة الطف. بل كيف يمكن الاطمئنان إلى خبر صلاة سعيد بن العاص عليها ، وفي القوم الحسن والحسين ؟ بل كيف يتطابق ذلك مع ما رواه عبدالرزاق بن همام في مصنفه :

«فبلغني أنّ عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ) سمّهما (أي أمّ كلثوم وابنها زيدا) فماتا ، وصلّى عليهما عبد الله بن عمر ، وذلك أنّه قيل لعبد الملك: هذا ابن علي وابن عمر ، فخاف علي ملكه فسمّهما»<sup>(١)</sup>.

فهل صلى عليها سعيد بن العاص أم ابن عمر؟ وسعيد كان قد مات سنة ٥٩ هـ ، والحسن عليه السلام سُمّ سنة ٥٠ ، والحسين عليه السلام استشهد سنة ٦١ هـ ، فكيف يمكن التوفيق بين خبر «المصنف» وما جاء في خبر صلاة سعيد بن

١ - مصنف عبد الرزاق نكاح الصغيرين ٦ : ١٦٣ / ذيل الحديث ١٠٣٥٤ .

العاص عليها ، وغالب من ادّعي حضورهم الصلاة على جنازة أمّ كلثوم كانوا قد ماتوا قبل تاريخ خلافة عبدالملك بن مروان !!

والعجيب أن نرى ابن الكازروني (ت ٦٩٧ هـ) يقول بشيء لم يقله أحد من قبل ، وهو موت أمّ كلثوم عند عمر ، أي قبل سنة ٢٣ هـ لقوله :  
«وتزوَّج [عمر] أمّ كلثوم بنت عليّ، وأصدقها أربعين ألف درهم، فولدت له فاطمة وزيداً وماتت عنده» .

فمتى ولدت أمّ كلثوم حتّى تزوّجت في عام ١٧ وتلد فاطمة ورقية وزيد، كلّ ذلك وهي تموت عند عمر ، وهذا الكلام وما سبقه يدعو الباحث للقول بأنها ليست ابنة فاطمة الزهراء، بل إنّها زينب الصغرى من أمّ ولد، وهي المدفونة في المدينة !

فلو قلنا بأنّ عمر بن الخطاب كان قد تزوّجها في سنة ١٧ وأولدها زيداً ورقية وفاطمة ، فتكون ولادة زيد بن عمر قبل سنة ٢٠ هـ يقينا . وأنّ هذا الأخير قد عاش حتّى ولاية سعيد بن العاص على المدينة - بين ٤٢ إلى ٥٤ هـ - ومعناه: أنّ سعيداً صلى على رجلٍ ، لا على غلام أو صبي كما في تلك الأخبار .

وحتى أنهم لو أرادوا أن يخالفوا ما في كتبهم ويستدلوا بما جاء في كتب الشيعة<sup>(١)</sup> فهو الآخر لا يفيدهم لورود إشكالات كثيرة عليه ، منها بقاء نفس الإشكال الأول ، لأنّ مروان ولي المدينة أيام معاوية ، ومعناه وفاتها في عهد

١- كما في الجعفریات الاشعثيات: ٢٢٨ باسناده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه: «لما توفيت أمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين خرج مروان بن الحكم وهو أمير يومئذ على المدينة فقال الحسين: لولا السنة ما تركته يصلي عليها». ومعناه أنّه لم يكن في ولاية سعيد على المدينة، بل في ولاية مروان بن الحكم .

معاوية ، وهذا لا يتطابق مع قول الشيعة القائل بحياتها إلى ما بعد الطف .  
إن روايات موت أمّ كلثوم وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر أو مروان بن الحكم عليها .

وما يأتي من عدد التكبير على جنازتها ، وجنازة ولدها زيد .  
ثم نقل الإمام عليّ ابنه أمّ كلثوم ! من دار الإمارة إلى بيته للأخذ بعدة المتوفى عنها زوجها في ذلك البيت ، وما شابه ذلك .  
كلها تخالف النصوص الأخرى الدالة على حياتها وحضورها واقعة الطف ، ومواقفها ، وخطبها ، التي ذكرناها في البحث التاريخي والاجتماعي لهذه الدراسة .

ولا تنس ما قلناه سابقاً عن النصوص التاريخية ، وخصوصاً ما نحن فيه، وإثباتها تارة تدل على اشتراكها وأخرى على اختلافها .  
ونذكر ما قد وضحنا سابقاً بأن التي شهدت واقعة الطف كانت شقيقة الحسين من أمّه وأبيه ، وليست أخته من أم ولد، أي أُمّها التي كانوا يرجون أن تكون زوجة لعمر !! وَلَنُعِدَّ نَصِيْنِ دَالِيْنِ عَلَى اِخْتِلَافِهَا وَأَنَّهَا شَقِيْقَتَاهُ :  
ففي كتاب الفتوح لابن أعثم : وجلس الحسين وأنشأ يقول :

يا دهرُ أفٍ لك من خليلٍ	كم لك بالإشراق والأصيلِ
من طالبٍ وصاحبٍ قتيلٍ	وكلُّ حيٍّ سالِكٌ سبيلي
ما أقرب الوعدُ من الرحيلِ	وإنما الأمرُ إلى الجليلِ

وسمعتُ ذلك أُختُ الحسين زينبُ وأمّ كلثومٍ فقالتا : يا أخي ! هذا  
كلامٌ من أيقنَ بالقتلِ ؟  
فقال : نعم يا أختاه .

فقلت زينبُ : واثكلاه ، ليت الموت أعدمني الحياة ! ماتَ جدي رسول الله ﷺ ، ومات أبي عليٌّ ، وماتت أمي فاطمةُ ، ومات أخي الحسنُ عليه السلام ، والآن ينعى إليَّ الحسينُ نفسه ، قال: وبكتِ النسوةُ ولطمنَ الحدود ، قال: وجعلت أمّ كلثوم تُنادي : واجداه ، وا أبي عليّاه ، وا أمّاه ، واحسناه ، واحسيناه، واضيعتنا بعدك ، وا أبا عبد الله ، فعذلها الحسينُ ، وصبرّها وقال لها : يا أختاه ، تعزي بعزاء الله وارضي بقضاء الله ...<sup>(١)</sup> .

فإذا كانت أمّ كلثوم هي أخت الإمام الحسين من أمّ ولد ، فلا تنادي: «وا جدّاه» «وا أمّاه» فإنّ نداءها لجدّها رسول الله ولأمّها الزهراء يشير إلى أنّها شقيقته لا أخته من أبيه فقط .

نعم إنّ بعض النصوص تأتي عامة وليس فيها دلالة على كونها شقيقة الإمام الحسين<sup>(٢)</sup> .

لكن في المقابل توجد نصوص أخرى تؤكّد ذلك ، فإذا كانت هي شقيقة الحسين فلا يتفق مع موتها في عهد معاوية وصلاة سعيد بن العاص عليها . ويؤيد ذلك كلام ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق قاله عند ذكره لمسجد دمشق : مسجد راوية مسجد على قبر أمّ كلثوم ، وهي ليست بنت رسول الله التي كانت عند عثمان ، لأنّ تلك ماتت في حياة النبي ، ودفنت بالمدينة ، ولا هي أمّ كلثوم بنت علي من فاطمة التي تزوجها عمر بن الخطاب ، لأنّها ماتت هي وابنها زيد بن عمر بالمدينة في يوم واحد ودفنا بالبقيع .

وإنّما هي امرأة من أهل البيت ، سميت بهذا الاسم ، ولا يحفظ نسبها ،

١- كتاب الفتوح لابن أعمش ٣ : ٨٤ ، وانظر مقتل الحسين للخوارزمي ١ : ٢٣٨ .

٢- أنظر مختصر تذكرة القرطبي : ١٢٠ الفتوح لابن أعمش ٥ : ١٢٠ ، بلاغات النساء ٤٠ : ٢٣ ،

التذكرة الحمدونية ٦ : ٢٦٤ / ٦٣٢ ، النهاية في غريب الحديث ٣ : ٤٢٢ .

ومسجدها هذا بناه رجل قرقوبي من أهل حلب ....<sup>(١)</sup>.

إذن وقوع زواج عمر من ابنة فاطمة الزهراء مشكوك فيه ، لأنّها قد توفيت في المدينة ودفنت في البقيع بحسب كلام ابن عساكر، وقد صلّى عليها ابن عمر ، أو سعيد بن العاص ، أو مروان بن الحكم في عهد معاوية بن أبي سفيان، وهذا لا يتفق مع حضورها مع الحسين في كربلاء ومناداتها جدها رسول الله بقولها: **واجدها وأُمّاه** .

كما أنه لا يوافق مواقفها وخطبها من بعد الحسين حتّى تزويجها بابن عمها عبد الله بن جعفر بعد وفاة عقيلة الهاشميين زينب الكبرى في سنة ٦٢ هـ أو ما بعده، فهو لغز حقا ، ولا يفتح إلا بعد بحثٍ مضني!  
والأعجب من كل ذلك أن نرى عطاء بن السائب المولود بعد وفاتها ، والمتوفى سنة ١٣٦ هـ<sup>(٢)</sup> يروي عن أمّ كلثوم مباشرة .

ففي مصنف ابن أبي شيبة : عن سفيان الثوري ، عن عطاء ابن السائب ، قال : أتيتُ أمّ كلثوم بنتَ عليّ بشيء من الصدقة، فردّتها وقالت : حدثني مولى للنبيِّ ﷺ - يُقال له مهرا - أن رسول الله ﷺ قال : **إنّا آل محمدٍ لا تحلُّ لنا الصدقةُ**<sup>(٣)</sup> .

١- تاريخ مدينة دمشق ٢ : ٣٠٩ - ٣١٠ .

٢- تهذيب الكمال ٢٠ : ٩٣ .

٣- مصنف ابن أبي شيبة ٢ : ٤٢٩ / ١٠٧١٠ ، مسند أحمد بن حنبل ٣ : ٤٤٨ / ١٥٧٤٦ ، المعجم الكبير ٢٠ : ٣٥٤ / ٨٣٧ ، السنن الكبرى ٧ : ٣٢ / ١٣٠٢٤ ، تاريخ مدينة دمشق ٤ : ٢٨٤ ، شرح مشكل الآثار ١١ : ٢١١ / ٤٣٩١ ، مجمع الزوائد ٣ : ٨٩ ، شرح معاني الآثار ٣ : ٢٨٢ ، الاستيعاب ٤ : ١٤٨٦ / ٢٥٧٧ ، البداية والنهاية ٥ : ٣٤١ . فقد يمكن أن تُقرأ : **أُتِيَتْ**، لكن بقريئة الرواية الثانية نقرأها : **أُتِيَتْ** .

بل يأتي عطاء ليرسخ لقاءه بأم كلثوم، وذلك عن طريق الإمام الباقر ،  
ومعنى كلام عطاء بن السائب أن أم كلثوم كانت قد عاشت إلى سنة ١٣٠  
تقريباً.

ففي معجم الصحابة والمعيان والموازنة بإسنادهما عن عطاء ، قال:  
أوصى إليّ رجل من أهل الكوفة في تركته وذكر أنه مولى لآل علي بن أبي  
طالب ، فقدمت المدينة ، فدخلت على أبي جعفر محمد بن علي ، فقال: ما  
أعرفه ، ودلّني على أم كلثوم بنت علي ، فإذا عجوز على سرير في بيت رثّ ،  
فإذا في البيت سقاءً معلّق ، فجعلت أقلب بصري في البيت ، فقالت: يا بنيّ  
لا يجزئك ما ترى ، فأنا بخير. قلت: أوصى رجل إليّ بتركته وذكر أنه مولى  
لكم.

قالت: ما أعرفه ، وإن مولى لنا يقال له هرمز أو كيسان أخبرني أن رسول  
الله قال: يا كيسان ، إن آل محمد لا يأكلون الصدقة ، وإن مولى القوم من  
أنفسهم فلا تأكله...<sup>(١)</sup>

إن اختلاف النصوص عن أم كلثوم والتعارض فيما بينها يشككنا في  
صحة وقوع هذا الحدث أو الجزم به، لأن الكثير منها لا يمكن تطبيقه ، ولا  
تطابقه مع التاريخ، وهي اختلافات جوهرية وليست بسيطة حتى يمكن  
الإغماض عنها، بل هي في كثير من الأحيان نراها وقائع متباينة لا يمكن  
الجمع بينها .

١ - معجم الصحابة ٣: ٢١٠ / ١١٩٢ ، المعيار والموازنة للاسكافي: ٢٥٠ .

## ٢ - التكبير على الجنابة :

اختلفت الروايات في اسم المصلي على أم كلثوم بنت علي!! مع قولهم بأن التكبير كان عليها أربعاً.

• ففي ما رواه نافع وعمار بن أبي عمار: أن سعيد بن العاص هو الذي صلى عليها.

• وفي مرويات الشعبي وعبد الله البهي: أن عبد الله بن عمر هو الذي صلى عليها، بفارق أن في بعضها يوجد اسم الإمام الحسين ضمن الذين صلوا عليها وفي الآخر لا يوجد.

• في سنن البيهقي بسنده عن الشعبي ، قال : صلى ابن عمر على زيد بن عمر وأمه أم كلثوم بنت علي ، فجعل الرجل ممّا يلي الإمام ، والمرأة من خلفه ، فصلّى عليهما أربعاً ، وخلفه ابن الحنفية والحسين بن عليّ وابن عباس ...<sup>(١)</sup> .

• وفي نصّ عن عامر ، قال : مات زيد بن عمر وأم كلثوم بنت عليّ ، فصلّى عليهما ابن عمر ، فجعل زيدا ممّا يليه وأم كلثوم ممّا يلي القبلة ، وكبّر عليها أربعاً .

وفي آخر : عن ابن عمر أنّه صلى على أم كلثوم بنت عليّ وابنها زيد ، وجعله ممّا يليه ، وكبّر عليها أربعاً<sup>(٢)</sup> .

١- السنن الكبرى ٤ : ٣٨ / ٦٧٤٣ ، مصنف عبدالرزاق ٣ : ٤٦٥ / ٦٣٣٦ ، تاريخ مدينة

دمشق ١٩ : ٤٩٢ و ٤٩٣ .

٢- أنظر : الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ : ٤٦٤ .

### ٣ - سيرات الفرقى والمهدوم عليهم :

- في الفرائض لسفيان الثوري: أن أم كلثوم بنت فاطمة الزهراء كانت تحت عمر بن الخطاب ، تزوجها وهي صغيرة، فولدت له زيد بن عمر - وهو زيد الأكبر - ورقية بنت عمر، وكانت وفاتها ووفاة ابنها في ساعة واحدة<sup>(١)</sup>.
- وفي المدونة الكبرى لمالك: ابن وهب ، عن عبد الله بن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب: أن أم كلثوم بنت علي ، امرأة عمر بن الخطاب وابنها زيد بن عمر هلكا في ساعة واحدة ، فلم يُدْرَ أيهما هلك قبل صاحبه ، فلم يتوارثا<sup>(٢)</sup>.
- وفي سنن الدارمي : عن نعيم بن خالد ، عن عبدالعزيز بن محمد ، حدّثنا جعفر ، عن أبيه : أن أم كلثوم وابنها زيدا ماتا في يوم واحد ، فالتقت الصائحتان في الطريق ، فلم يرث كل واحد منهما من صاحبه ...<sup>(٣)</sup>.
- وفي المستدرک على الصحيحين بإسناده عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه: أن أم كلثوم بنت علي توفيت هي وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في يوم واحد ، فلم يُدْرَ أيهما مات قبل ،

١- الفرائض ١: ١٣٨.

٢- المدونة الكبرى ٣: ٣٥٨، سنن الدارقطني ٤: ٤٠ / ٤٠٣٣.

٣- سنن الدارمي ٢: ٤٧٣ / ٣٠٤٦ ، ومثله في المستدرک على الصحيحين ٤: ٣٨٤ / ٨٠٠٩، السنن الكبرى للبيهقي ٦: ٢٢٢ / ١٢٠٣٤ ، سنن الدارقطني ٤: ٧٤ / ١٩ ، و٨١ / ٤٣ ، من كتاب: الفرائض والسير ، بسنديه : عن عبد الله بن عمر بن حفص ، وجعفر بن محمد عن أبيه .

فلم ترثه ولم يرثها، وإن أهل صَفَّين لم يتوارثوا، وإن أهل الحرّة لم يتوارثوا<sup>(١)</sup>.  
 • وفي السنن الكبرى للبيهقي بإسناده عن الدراوردي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه: أن أم كلثوم بنت علي وابنها زيداً وقعا في يوم واحد والتقت الصائحتان ، فلم يُدرَ أيهما هلك قبل ، فلم ترثه ولم يرثها ، وإن أهل صنفين لم يتوارثا ، وإن أهل الحرّة لم يتوارثوا<sup>(٢)</sup>.

هنا نكتة لا بد من التنبيه عليها، وهي أن غالب النصوص الخلافية - في مدرسة الخلفاء - توضع على لسان أئمة أهل البيت عليهم السلام تحكيها لمدعيات مدرسة الخلفاء ، وأن روايات جعفر بن محمد بن الصادق عن أبيه هنا من تلك الروايات ، ونحن سنناقشها بعد قليل.

١- المستدرک علی الصحیحین ٤: ٣٨٤ / ٨٠٠٩.

٢- السنن الكبرى ٦: ٢٢٢ / ١٢٠٣٤.

### ٤ - عدّة المتوقّس عنها زوجها :

- في سنن سعيد بن منصور: حدثنا سعيد، قال: ناهشيم، قال أنا يونس، عن الحسن، عن علي رضي الله عنه : أنّه انتقل أمّ كلثوم ابنته حيث أصيب عمر فانتقلها في عدتها<sup>(١)</sup>.
- وفي مصنف عبدالرزاق: عن معمر، عن أيوب أو غيره: أنّ عليا انتقل ابنته أمّ كلثوم في عدتها، وقتل عنها عمر<sup>(٢)</sup>.
- وفي المصنف لابن أبي شيبة: حدثنا أبو بكر، قال: ناوكيع، عن سفيان، عن فراس، عن الشعبي: أنّ عليا نقل أمّ كلثوم بعد سبع<sup>(٣)</sup>.
- وفيه أيضاً بإسناده عن الحكم، قال: نقل عليّ أمّ كلثوم حين قتل عمر، ونقلت عائشة أختها حين قتل طلحة<sup>(٤)</sup>.
- وفي أخبار القضاة بإسناده عن الشعبي، قال: لما قتل عمر نقل علي أمّ كلثوم في عدتها إلى منزلة<sup>(٥)</sup>.
- وعن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم أنّه قال : إنّما نقل عليّ عليها السلام أمّ كلثوم حين قتل عمر، لأنّها كانت مع عمر في دار الإمارة<sup>(٦)</sup>.

١- سنن سعيد بن منصور ١: ٣٦٠.

٢- المصنف لعبدالرزاق ٧: ٣٠.

٣- مصنف ابن أبي شيبة ٤: ١٥٧ / ١٨٨٧٨.

٤- المصنف لابن أبي شيبة ٤: ١٥٦ / ١٨٨٧٤.

٥- أخبار القضاة ٢: ٦٧، وفي الناسخ والمنسوخ للنحاس ١: ٢٥٠ صح أنه أخرج ابنته أمّ كلثوم زوجة عمر بن الخطاب لما قتل عمر فضمها إلى منزله قبل أن تنقضي عدتها.

٦- الآثار لأبي يوسف: ١٤٣ / ٦٤٨، وأنظر المصنّف لابن أبي شيبة ٤: ١٥٦ / ١٨٨٧٤، عن الحكم، ومصنف عبد الرزاق ٧: ٣٠ / ١٢٠٥٧، رواه بسند آخر عن معمر عن أيوب أو غيره أنّ علياً...، ومثله في نوادر الراوندي: ١٨٦، عن جعفر، عن أبيه.

• وعن الشعبي، قال : نقل عليّ عليه السلام أمّ كلثوم بعد قتل عمر بن الخطاب بسبع ليال ، ورواه سفيان الثوري في جامعه، وقال : لأنها كانت في دار الإمارة <sup>(١)</sup> .

### هـ . الوكالة في التزويج واستشارة الأهل :

• روى الطبراني في الأوسط ، بسنده عن الحسن بن الحسن بن عليّ : أنّ عمر بن الخطاب خطب إلى عليّ أمّ كلثوم ، فقال إنّها تصغر عن ذلك .  
فقال عمر : إنّني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : كلّ سبب ونسب منقطع يوم القيامة ، إلاّ سببي ونسبي ، فأحببت أن يكون لي من رسول الله سبب ونسب . فقال عليّ للحسن والحسين : زوّجا عمّكما .  
فقالا : هي امرأة من النساء ، تختار لنفسها .  
فقام عليّ وهو مغضب ، فأمسك الحسن بثوبه ، وقال : لا صبر على هجرانك يا أبتاه .

لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلاّ روح بن عبادة ، تفرد به سفيان عن وكيع <sup>(٢)</sup> .

• وفي المعجم الكبير بسنده عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : دعا عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب فسارّه ، ثم قام عليّ فجاء الصُّفّة فوجد العباس

١- الأمّ ٧ : ١٧٢ ، السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٤٣٦ / ١٥٢٨٥ ، المصنّف لابن أبي شيبة ٤ : ١٥٧ / ١٨٨٧٨ ، الاستذكار ٦ : ٢١٥ ، التمهيد ٢١ : ٣٢ ، معرفة السنن والآثار للبيهقي ٦ : ٥٥ ، والسنن الكبرى ٧ : ٤٣٦ / ١٥٢٨٥ .

٢- المعجم الأوسط ٦ : ٣٥٧ / ٦٦٠٩ ، وعنه في مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٢ ، والخبر موجود في السنن الكبرى ٧ : ٦٤ / ١٣١٧٢ ، ١١٤ / ١٣٤٣٨ ، و١٣٩ / ١٣٥٧٤ .

وعقيلاً والحسين فشاورهم في تزويج أم كلثوم.

فغضب عقيل وقال: يا علي ما تزيدك الأيام والشهور والسنون إلا العمى في أمرك، والله لئن فعلت ليكونن وليكونن ، لأشياء عددها ، ومضى يجرّ ثوبه.

فقال علي للعباس: والله ماذاك منه نصيحة ، ولكنّ درّة عمر أخرجته إلى ما ترى ، أما والله ماذاك رغبة فيك يا عقيل ، ولكن قد أخبرني عمر بن الخطاب أنّه سمع رسول الله يقول: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، فضحك عمر وقال: ويح عقيل سفيه أحمق<sup>(١)</sup>.

وهذا النص واضح بأنه قد وضع للتعريض بعلي وعقيل والعباس ، بل أنّ نصوص زواج عمر بأم كلثوم بنت علي غالبها تأتي تعريضية ومستهجنة وتمس بآل البيت والصحابة ، وقد تكون وضعت لمواقف آل البيت المضادة مع هذا الزواج ، وقد تكون وضعت قبلاً لما حكى عن درّة عمر وتهديده العباس بأمثال قوله: لا عورنّ زمزم ، وثبوت عدم صحة دعواه بأنّه يريد السبب والنسب وأمثال ذلك.

أجل ، هناك مسائل أخرى في الشريعة ، كجمع الرجل بين زوجة الرجل وبنته<sup>(٢)</sup> والهدية<sup>(٣)</sup> والصدّاق<sup>(٤)</sup> وغيرها ، ستعرض إليها ضمن مناقشتنا لهذه الفروع الخمسة إن شاء الله تعالى .

١- المعجم الكبير ٣: ٤٤ / ٢٦٣٣ ، مجمع الزوائد ٤: ٢٧٢ .

٢- السنن الكبرى للبيهقي ٧: ١٦٧ / ١٣٧٣٠ ، الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٥ ، فتح الباري ٩: ١٥٥ .

٣- صحيح البخاري ٣: ٢٢٢ / كتاب الجهاد والسير - باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو ، وكذا في كتاب المغازي ٥: ٣٦ ، باب ذكر أم سليط ، كنز العمال ١٣: ٦٢٣ ، شرح النهج ١٢: ٧٦ .

٤- سنذكر ما يرتبط بالصدّاق في آخر البحث العقائدي .

## أخبار في كتب الشيعة

هناك أخبار في كتب الشيعة الإمامية تشابه ما نقلته كتب العامة ، فلنبحث عن ملاسبات تلك الأخبار ، وهل هي أخبار معتمدة شيعية ، أم أنّها أخبار لأهل السنة كانت في مصادرهم الحديثية ، ثم انتقلت منها إلى الفقه الشيعي .

### ٢ - ١ صلاة الجنائز ، وكيفية التكبير على الميت

قال الشيخ الطوسي في كتابه « الخلاف » :

« مسأله ٥٤١ : إذا اجتمع جنازة رجل وصبيّ وختي وامرأة ، وكان الصبيّ ممن يُصلّى عليه ، قدّمت المرأة إلى القبلة ، ثمّ الختّى ، ثمّ الصبي . إلى أن يقول :

.... دليلنا : اجماع الفرقة وأخبارهم . وروى عمّار بن ياسر قال : أخرجت جنازة أمّ كلثوم بنت عليّ عليه السلام وابنها زيد بن عمر ، وفي الجنازة الحسن والحسين عليهما السلام ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ،

وأبو هريرة ، فوضعوا جنازة الغلام ممّا يلي الإمام ، والمرأة وراءه ، وقالوا :  
هذا هو السنّة «<sup>(١)</sup> .

وقد استدللّ بعض علماء العامّة بهذه المسألة وما يليها - إلزاما لنا -  
للدلالة على وقوع التزويج من أمّ كلثوم .

ولنا فيه مسائل :

الأولى :

إنّ ما رواه الشيخ الطوسي عن عمّار بن ياسر مرسل ، إذ ليس له طر  
يق إليه ، وبتبعنا في كتب الحديث عند الشيعة والجمهور ، لم نحصل على  
خبر يروى بهذا المضمون عن عمّار بن ياسر إلّا ما حكاه الشيخ في هذه  
المسألة .

بل كلّ ما في الأمر هو وجود هذا الخبر عند العامّة عن عمّار بن أبي عمّار .  
فتساءل : من هو هذا ، وهل هو عمّار بن ياسر ، أم غيره ؟

بل كيف يكون المعنيّ به عمّار بن ياسر ، ذلك الصحابي الجليل الملازم  
لعليّ ، إذ لو كان ذلك لا حتمل أن يكون الإمام عليّ حاضرا جنازة ابنته أمّ  
كلثوم كذلك ! لكنّا نرى الخبر يقول : ( في الجنازة الحسن والحسين ) وليس  
فيه ذكر للإمام عليّ .

مع العلم بأنّ عمّار بن ياسر كان قد استشهد تحت لواء عليّ بن أبي طالب  
في صفين ، فلا يُعقل أن يروي واقعة قد حدثت في خلافة بعض بني أميّة ؟!  
وهذا هو من موارد الاختلاط والالتباس الذي يحدث كثيرا في

١ - الخلاف : ١ : ٧٢٢ ، كتاب الجنائز المسألة : ٥٤١ .

التاريخ ورجال الحديث وهو مما يجب تمييزه والتثبت منه، ثم توضيحه للآخرين.

### الثانية :

إنَّ الخبر الآنف الذكر يخالف ما نُقل عن زواج عبد الله بن جعفر من أمِّ كلثوم بعد زينب بنت عليٍّ ، لأنَّ النصَّ يقول في زوجته زينب : « فماتت عنده»<sup>(١)</sup> ويؤكدُه باتِّها دفنت في مزرعة زوجها عبد الله بن جعفر في قرية الراوية في الشام ، والتي زارها كثير من الرحالة والعلماء :

قال ابن جبير (ت ٦١٤ هـ) في رحلته : ومن مشاهد أهل البيت مشهد ام كلثوم بنت علي ويقال لها زينب الصغرى ، وأم كلثوم كنية أوقعها عليها النبي .... إلى أن يقول : ومشهدا الكريم قبلي البلد ، يعرف بالراوية وعليه مسجد كبير وخارجه أوقاف وأهل هذه الجهات يعرفونه بقبر الست ....<sup>(٢)</sup>

وقال ابن بطوطة (ت ٧٧٠ هـ) عن دمشق : وعلى فرسخ منها مشهد أم كلثوم بنت علي من فاطمة ويقال : أنَّ اسمها زينب وكنّاها رسول الله ....<sup>(٣)</sup>

وقال ابن الحوراني (ت ٩٧٠ هـ) : ومنها قرية يقال لها راوية بها قبر السيدة زينب أم كلثوم ابنة علي بن أبي طالب وزعم أنَّ أم كلثوم هذه هي التي تزوجها عمر .

١- السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٠ / ١٣٢٠١ .

٢- رحلة ابن جبير : ٢٢٨ .

٣- رحلة ابن بطوطة ١ : ٦١ .

وذكر أبو بكر الموصلي (ت ٧٩٧ هـ) أنه زارها مع أصحابه <sup>(١)</sup>.  
وقال ياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ) في معجم البلدان : راوية قرية من  
غوطة دمشق بها قبر أم كلثوم <sup>(٢)</sup>.

وقد تحدّث ابن العربي (ت ٦٣٨ هـ) <sup>(٣)</sup> وعماد الدين الطبري (ت ٦٧٦ هـ) <sup>(٤)</sup> وابن شداد الحلبي <sup>(٥)</sup> وابن شاعر الدارمي (ت ٧٦٤ هـ) <sup>(٦)</sup> وابن  
الجوزي (ت ٦٥٤ هـ) والبصراوي (ت ١٠٠٣ هـ) وغيرهم عن هذا القبر  
بفارق أن بعضهم كالسبط ابن الجوزي صرح بأن المشهد لزینب المكناة بأم  
كلثوم .

أمّا ياقوت وابن عساكر وغيرهم فلم يصرحوا باسمها وأنها زينب واسم  
أبيها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، بل اكتفوا بذكر الكنية أو أنها من أهل  
البيت .

ومن المعلوم أنّ وفاة السيّدة زينب كانت إمّا في سنة ٦٢ هـ <sup>(٧)</sup>، أو ٦٥ هـ <sup>(٨)</sup>

١- الإشارات إلى أماكن الزيارات : ١٣٤ .

٢- معجم البلدان ٣ : ٢٠ .

٣- الفتوحات المكية ٤ : ١٩٨ .

٤- أنظر كامل البهائي : ٣٠٢ .

٥- الأعلام الخطيرة لأبي علي أحمد بن عمر بن رسته ١ : ١٨٢ ط ليدن .

٦- أنظر خطط الشام لكردي علي ٦ : ٦٤ .

٧- وفاة زينب الكبرى للشيخ جعفر النقدي : ١٤٢ وأخبار الزينيات للعبدي : ٣٠ و ٥٨

وطبع أخرى ١٩ .

٨- معالي السبطين : ٦٨٩ ، مع بطلنة كربلاء لمغنية : ٩٠ ، أعلام النساء ١ : ٥٠٨ .

أو ٦٧ هـ<sup>(١)</sup> في حين أنّ خبر الصلاة على أمّ كلثوم كان قبل السنة الرابعة والخمسين من الهجرة يقينا<sup>(٢)</sup>.

### الثالثة :

من الثابت المعلوم أنّ الشيخ الطوسي أتى بهذا الخبر في كتابه ( الخلاف )  
استشهاداً وإلزاماً للآخرين لا استدلالاً به ، لأنّه كان قد قال - بعد ذكره  
للمسألة - :

« دليلنا إجماع الفرقة وأخبارهم ، وروى عمّار بن ياسر قال :  
أخرجت ... ».

وهذا واضحٌ بأن دليل الشيخ كان إجماع الطائفة وأخبارهم الواردة عن  
الحلبي<sup>(٣)</sup> وابن بكير<sup>(٤)</sup> وعمّار الساباطي<sup>(٥)</sup> و... لا خبر عمّار بن ياسر حتّى يرد  
الإشكال .

مضافاً إلى ذلك أنّنا نعلم أنّ الكتب الفقهية عند الشيعة الإمامية كتبت  
على عدة أنحاء، أهمها نحوان .

أولهما : وفق الأصول الحديثية والرجالية عندهم ، فلا يُتعرّض فيها إلى

١- نزهة الأنام في محاسن الشام ٢ : ٣٤٧ و ٣٨١ للبدري ، وشرح نهج البلاغة لابن ميشم كما

في معالي السبطين للحائري : ٦٩٠ .

٢- للمزيد أنظر أعيان الشيعة ٣ : ٤٨٤ .

٣- تهذيب الأحكام ٣ : ٣٢٣ / ١٠٠٠٦ و ١٠٠٠٨ ، الاستبصار ١ : ٤٧١ / ١٨٢٣ و  
١٨٢٥ .

٤- الكافي ٣ : ١٧٥ / ٥ ، تهذيب الأحكام ٣ : ٣٢٣ / ١٠٠٠٧ ، الاستبصار ١ : ٤٧٢ /  
١٨٢٤ .

٥- الكافي ٣ : ١٧٤ / ٢ ، تهذيب الأحكام ٣ : ٣٢٢ / ١٠٠٠٤ ، الاستبصار ١ : ٤٧٢ / ١٨٢٧ .

آراء المذاهب الأخرى .

وثانيهما : بملاحظة آراء أبناء العامة مع ما للشيعنة من أدلة ، وهذا ما يسمى بالفقه المقارن ، أو فقه الخلاف ، أو الفقه الكلامي حسب اصطلاحنا عليه في بحوثنا الفقهية الخلافية .

وكتاب الشيخ الطوسي «الخلاف» هو من القسم الثاني ، إذ لم نره يذكر خبر عمّار بن ياسر في كتابه المبسوط ، أو النهاية ، أو التهذيب ، أو غيرها من كتبه الفقهية أو الحديثية ، لا رواية ولا فتوى ، بل ذكره في كتابه «الخلاف» وهو المعني بفقه الخلاف ، وهذا يؤكد بأنّ الشيخ جاء بهذا الخبر إلزاماً للآخرين ، أو استشهاداً به على ما ذهب إليه .

وعليه ، فدليل الشيخ في هذه المسألة هو : إجماع الفرقة المحققة ، والأخبار الواردة عن أهل بيت النبوة عليهم السلام والتي وردت في صحاح أخبارهم عليه السلام لا ما ذكره عن عمّار وحده ...!!

#### الرابعة :

إنّ عمّاراً هذا ليس بابن ياسر ، بل هو أبو عبد الله<sup>(١)</sup> عمّار بن أبي عمّار مولى بني هاشم ، وفي بعض النصوص مولى الحارث بن نوفل<sup>(٢)</sup> .  
وعمّار بن أبي عمّار تابعي ، وليس بصحابي ، وقد قدمنا بعض الشيء عنه .

وقد روى عمّار بن أبي عمّار عن أبي هريرة ، وابن عبّاس ، وخرّج له أبو

١- الكنى والأسماء ٢: ٨٢٦ .

٢- سنن أبي داود ٣: ٢٠٨ / ٣١٩٣ .

داوود في سُننه<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> والنسائي وغيرهم .  
وعليه ، فإنَّ الشيخ الطوسي ذكر خبر عمّار في الخلاف بعد ذكره دليل  
الشيعة ، وذلك للاستشهاد به ، لا الاستدلال .  
والذي أعتقده أنّ الخطأ والتصحيح الواقع في كتاب « الخلاف » جاء  
من قِبَل النَّسَاح وَقَبَلُ الْعَلَامَةِ الْحَلِيِّ ، إذ لا يعقل أن لا يعرف الشيخ الطوسي  
- وهو الإمام الرجالي المحدث - أنّ عمّار بن ياسر قد استشهد في صفين ، وأنَّ  
مثل عمّار لا يُعقل أن يُحدّث بأمر وقع في خلافة بعض بني أُمَيَّة !؟  
نعم ، إنّ أوَّل من نَبَّه على أنّ عمّارا هذا ليس بابن ياسر هو العلامة الحلي  
(ت ٧٢٦ هـ) في كتابه منتهى المطلب - وهو من كتب فقه الخلاف - .  
فقد قال العلامة الحليّ في « مختلف الشيعة » - والذي يختص بنقل أقوال  
علماء الشيعة الإمامية - :

« ... واحتجَّ الشيخ في الخلاف بالإجماع ، وبما روى عمّار بن  
ياسر ، قال : أخرجت جنازة أمّ كلثوم ... »<sup>(٣)</sup> .

وقال في « منتهى المطلب » :

« ... لنا : ما رواه الجمهور عن عمّار بن أبي عمّار قال :  
شهدت جنازة أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب عليه السلام وابنها  
زيد بن عمر ، فوضع الغلام بين يدي الإمام ، والمرأة خلفه ،  
وفي الجماعة الحسن والحسين عليهما السلام وابن عبّاس وابن عمر

١- سُنن ابي داوود ٢ : ٧٧ / ٣١٩٣ ، وفيه : عمّار مولى الحرث بن نوفل .

٢- السنن الكبرى ٤ : ٣٣ / ٦٧١١ ، سنن النسائي ٦ : ٢٤٦ / ٣٦٣٩ ، سنن الترمذي ٤ :  
٢٤٣ / ١٧٧٥ .

٣- مختلف الشيعة للعلامة الحليّ ٢ : ٣٠٨ .

وثمانون نفساً من الصحابة ، فقلت : ما هذا ؟ فقالوا : هذه  
السُّنَّة .

ومن طريق الخاصة : ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد  
بن مسلم عن أحدهما قال ... «<sup>(١)</sup> .

وقال في « تذكرة الفقهاء » ، عند ذكره بعض الفروع :

( ب / لو اجتمع الرجل والمرأة ، قال أصحابنا : يجعل رأس  
المرأة عند وسط الرجل ليقف الإمام موضع الفضيلة فيهما ،  
وكذا لو اجتمع ... - إلى أن يقول - :

وفي أخرى : « يسوّى بين رؤوسهم كلّهم ، لأنّ أمّ كلثوم  
بنت عليّ عليه السلام وزيدا ابناً توفياً معا فأخرجت جنازتهما فصلى  
عليهما أمير المدينة ، فسوّى بين رؤوسهما وأرجلهما ، ولا  
حجة في فعل غير النبي والإمام عليه السلام »<sup>(٢)</sup> .

وأنت ترى نباهة العلامة الحلي وعدم تخطّيه عن منهجه في كتابه ، فإنّه  
حينما يذكر الخبر في « مختلف الشيعة » - وهو المعنى بفقهِ الإمامية ، واختلاف  
أقوال أعلام الطائفة فيه - يذكر خبر الخلاف عن عمّار بن ياسر ؛ أمانة منه  
في النقل ، لكنّه حينما يقارن المسألة مع كتب العامّة ، نراه يشير إلى أنّ  
المحكّي عن عمّار بن ياسر مروّيٌّ في كتب الجمهور عن عمّار بن أبي عمّار  
التابعي ، مولى بني هاشم ، لا ابن ياسر الصحابي .

وهذا يرشدنا إلى ضرورة الاعتناء بفقهِ الخلاف ودراسته في الحوزات

١- منتهى المطلب للعلامة الحلي ١ : ٤٥٧ .

٢- تذكرة الفقهاء ، للعلامة الحلي ٢ : ٦٦ .

العلمية ، لكي نضيف إلى فقهننا ما يؤيدنا من فقه العامة ؛ نأتي به استشهادا لا استدلالاً .

وهذا المنهج يعمق استدلالنا وحثتنا ، لأن كثيرا من الفروع الفقهية لو قيست بأمثالها في كتب العامة لأعانتنا في الوقوف على الحقيقة، لأن في حديثهم وفقههم الكثير مما يؤيدنا.

كما فيه توضيح لأمر كثيرة خافية علينا اليوم ، وأن مفاتيحها غالبا ما تأتي على لسان أئمة أهل البيت، فكلامهم عليهم السلام ناظر إلى الفقه السائد آنذاك في المجتمع، ومن خلاله يمكننا أن نوضح بأن فقهننا مهيمن وناظر على فقه العامة ، الذي تأثر بالسلطة والسياسة بشكل كبير .

إذا دراسة الأفكار والعقائد والآراء المطروحة في زمن صدور النص ، له الارتباط الكامل في فهم المسائل المختلف عليها عند المسلمين اليوم .  
وعليه ، فلا يمكن للآخر أن يستدل علينا بورود خبر عمّار بن ياسر وأمثاله في كتبنا، أمثال: « مسالك الأفهام » أو « مجمع الفائدة والبرهان » أو « جواهر الكلام » وغيرها مثلاً ، لكونها مأخوذة من كتاب « الخلاف » ، وقد عرفت كيفية دخول هذا الخبر إلى التراث الشيعي .

### وقففة مع خبر عمّار :

إنّ هناك عللاً خفية في خبر عمّار بن ياسر ( = عمّار بن أبي عمّار في مرويات العامة )، يجب الإشارة إلى بعضها :

أحدها : الاختلاف في زيد بن عمر ، وهل مات غلاماً أم رجلاً ؟

وهل هناك فرق بينها في الاستدلال ؟

ثم هل مات هو وأمه في يوم واحد ، أم على التعاقب ؟

الثاني : ما المراد من قول عمّار بن أبي عمّار : ( قالوا إنّها السُّنّة ) ؟  
هل يعني لزوم جعل المرأة قبله الغلام ، والغلام قبله الإمام<sup>(١)</sup> ؟ أم أنّهم  
أرادوا شيئاً آخر ؟

وكيف كان التكبير على الميت في الخبر ؟  
هل كان أربعاً - كما صلّى ابن عمر عليهما - ؟ أم خمساً كما كبر رسول الله  
على الموتى وعليه إجماع أهل البيت ؟  
وما هو حكم الصلاة على المرأة ؟  
هل السُّنّة في أن يكون الإمام عند رأسها - كما يقوله الشيعة<sup>(٢)</sup> - ؟ أم عند  
وسطها أو عجزتها - كما يقوله العامة<sup>(٣)</sup> - ؟

وهل السُّنّة هي التسوية في الجنائز ، أم التدرّج فيها ؟  
بل مَنْ هو الأحقّ بالصلاة على الميت ؟ هل السُّنّة أن يصلي عليه الإمام ؟  
أم أولياء الميت ؟ وهل أنّ أمّ كلثوم وابنها دُفنا في قبر واحد<sup>(٤)</sup> أم دفنا على انفصال ؟

١- ففي سنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٧ ، فقدم الصبي [= زيد] مماليي القوم ووضعت المرأة وراءه . وفي فتح العزيز ٥ : ١٦٤ فوضع الغلام [= زيد] بين يديه والمرأة خلفه . وفي مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ٨ / ١١٥٧٤ ، فجعل الغلام [= زيد] ممالييه والمرأة مماليي القبلة . وفي المدونة الكبرى ١ : ١٨٢ ، ومصنف عبدالرزاق ٣ : ٤٦٥ / ٦٣٣٧ ، والنسائي ٤ : ٧٢ فوضع الغلام مماليي الإمام . وفي سنن أبي داود ٢ : ٧٧ / ٣١٩٣ ، ومسند ابن الجعد : ٥٧٤ / ٩٨ . فجعل الغلام مماليي الإمام .

٢- أنظر في ذلك وسائل الشيعة ٣ : ١١٩ الباب ٢٧ .

٣- صحيح البخاري ١ : ٤٤٧ / ١٢٦٧ ، كتاب الجنائز باب أين يقوم من المرأة والرجل ، وسنن الترمذي ٣ : ٣٥٢ / ١٠٣٤ كتاب الجنائز باب أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة .

٤- تنوير المقالة في حل الفاظ الرسالة للتاقي المالكي ٣ : ٨٧ ، كتاب الجنائز فصل في الصلاة على الجنائز في صلاة واحدة .

إلى غير ذلك من الفروع الفقهية الكثيرة التي يمكن أن تطرح وتُبحث ضمن هذه المسألة، وعلى رأسها مسألة ارث الغرقى والمهدوم عليهم فلا يدري أيهما مات قبل الآخر.

جاء في مختصر تاريخ مدينة دمشق :

«... كانت في زيد وأمه سنتان : ماتا في ساعة واحدة لم يُعرف أيهما مات قبل الآخر، فلم يُورث كل واحد منهما صاحبه ، ووضعها معا في موضع الجنائز ، فأُخِرتُ أمُّه وقدم هو ممّا يلي الإمام ، فجرت السنّة في الرجل والمرأة بذلك بعد»<sup>(١)</sup> .

وقال ابن ماجشون : فكانت فيهما ثلاث سنن<sup>(٢)</sup> .

### توضيح ذلك :

أمّا الكلام عن الأمر الأوّل :

هل مات زيد رجلاً أم غلاماً ؟

فقد عرّف الخليل في العين<sup>(٣)</sup> والصاحب بن عباد في المحيط<sup>(٤)</sup> وابن

سيده في المحكم<sup>(٥)</sup> والأزهري في التهذيب<sup>(٦)</sup> : الغلام بـ «الطارّ الشارب» .

١- تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٨ - ٤٨٩ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩ : ١٦١ - ١٦٢ .

٢- جامع الامهات لابن الحاجب الكردي المالكي : ١٤٢ .

٣- العين ، للخليل ٤ : ٤٢٢ ، مادة : غلم .

٤- المحيط في اللغة ٥ : ٨٨ .

٥- المحكم والمحيط الأعظم ٥ : ٥٣٧ ، وعنه في لسان العرب ١٢ : ٤٤٠ عن المحكم .

٦- تهذيب اللغة ٨ : ١٤١ .

وفي المصباح المنير للفيومي : الغلام : الابن الصغير ، ويطلق على الرجل مجازاً باسم ما كان عليه ، كما يقال للصغير : ( شيخ ) ، مجازاً باسم ما يؤول إليه .

وقال الأزهري : وسمعت العرب تقول للمولود حين يولد ذكراً : «غلام» ، وسمعتهم يقولون للكهل : «غلام» ، وهو فاشٍ في كلامهم<sup>(١)</sup> . فالغلام حقيقة هو للابن الصغير ، وقد يطلق على الرجل وعلى الشيخ مجازاً باعتبار ما كان عليه حسبما عرفت .

والآن نتساءل عن زيد بن عمر : هل مات صغيراً أم رجلاً ؟ وهل مات عن علة أم دون علة؟

فإن قيل بموته صغيراً ، فإنه يُنافي ما دلّ على أنه مات رجلاً . ولو قيل بأنه مات رجلاً ، فيعارض كونه مات (صبيّاً) طفلاً صغيراً . وإن قيل بأنه مات عن علة<sup>(٢)</sup> فذلك لا يتفق مع سقوط الحائط عليه وعلى أمه أو ضربه وشج رأسه من قبل أناس لا يعرفهم لتدخله لحلّ نزاع بني عدي<sup>(٣)</sup> .

١- المصباح المنير ٢ : ٤٥٢ .

٢- في الوافي بالوفيات ١٥ : ٢٤ وحمل إلى منزله ولم يزل فيها مريضاً حتّى مات في حدود الخمسين للهجرة ، وفي العثمانية : ٢٣٧ فلما أتى النعي أمّ كلثوم كمدت عليه حزناً حتّى ماتت . وفي المنمق : ٣١٢ وذكر عمرو بن جرير البجلي أنّ زيدا صُمخ في صلاة الغداة فخرجت امه وهي تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة ؟ وذلك أنّ أباهما وزوجها وابنها كلّ واحد منهم قتل في صلاة الغداة .

٣- المعارف لابن قتيبة ١ : ١٨٨ فرمي بحجر في حرب ... ، أنساب الاشراف ٢ : ٤١٠ .

## أقوال في أنه مات رجلاً

وإليك بعض الكلام في أنه مات رجلاً :

- ذكر ابن حبيب (ت ٢٤٥ هـ) في المنمق عند بيانه : «حروب بني عدي بن كعب بن لؤي في الإسلام» دَوَّرَ زيد بن عمر في حلِّ هذا النزاع ، وأنه قد مات على أثر شجّة أصابته في ظلمة الليل<sup>(١)</sup> .
- وفي أسد الغابة : وكان زيد قد أُصيب في حربٍ كانت بين بني عدي ، خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشجّه وصرعه ، فعاش أياماً ثم مات<sup>(٢)</sup> ، وقد رثاه عبد الله بن عامر شعرا<sup>(٣)</sup> .
- وفي سير أعلام النبلاء : كان [زيد] من سادة أشراف قريش ، توفّي شاباً ولم يعقب .

وأضاف الذهبي بأنه اختلف مع بسر بن أرطاة بحضور معاوية، فنزل إليه زيد فصرعه وخنقه وبرك على صدره وقال لمعاوية: إني لأعلم أنّ هذا عن رأيك وأنا ابن الخليفين، ثم خرج ورأسه وعمامته شعثة ، واعتذر إليه معاوية وأمر له بمائة ألف درهم ولعشر من أتباعه بمبلغ، يقال: وقعت هوسة بالليل فركب زيد فيها فأصابه حجر فمات ، وذلك في أوائل دولة معاوية<sup>(٤)</sup> .

- وقال ابن قدامة في المغني بعد ذكره خبر عمار بن أبي عمار الذي فيه أنّ

١- المنمق : ٣٠٩ - ٣١٠ .

٢- أسد الغابة ٥ : ٦١٥ ، الإصابة ٨ : ٢٩٤ من الترجمة ١٢٢٣٣ .

٣- أسد الغابة ٣ : ١٩٠ .

٤- سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ من الترجمة ١٤ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٤ .

زيدا مات وهو غلام :

وأما الحديث الأوّل فلا يصح ، فإنّ زيد بن عمر هو ابن أمّ كلثوم بنت علي الذي صلّي عليه معها ، وكان رجلا له أولاد ، كذلك ، ولأنّ زيدا ضُربَ في حرب كانت بين عدي ، في خلافة بعض بني أميّة ، فصُرع وحُملَ فمات (١) .

وصرّحت بعض المصادر : بأنّه كان متزوّجا وله أولاد ، وفي أخرى : أنّه

مات بلا عقب ، فلا أدري أيهما هو الصحيح وبأيهما نأخذ؟

• ففي نسب قريش قال مصعب الزبيري : وأما زيد بن عمر ، فكان له ولد فانقرضوا (٢) ، وقال ابن قدامة المقدسي في «التبيين في أنساب القرشيين» : كبر حتّى صار رجلاً (٣) ، وفي تحفة ذوي الألباب : وأما زيد الأكبر فشب وكان له ابن انقرض (٤) .

• وقال محمّد بن سعد في تسمية أولاد عمر بن الخطّاب : « وزيد الأكبر

لا بقية له » (٥) .

• وقد عدّ زيد بن عمر من العلماء ، مع ابن عبّاس ، بعد معاذ بن جبل ،

وعبد الله بن مسعود ، وأبي الدرداء ، وسلمان (٦) .

١- المغني ٢ : ٢٢١ ، الشرح الكبير ٢ : ٣٤٥ .

٢- نسب قريش : ٣٠٢ ، المغني ٢ : ٢٢١ وفيه : كان رجلاً له أولاد .

٣- التبيين في أنساب القرشيين لابن قدامة : ٤١٥ .

٤- تحفة ذوي الألباب للصفدي ٢ : ١٢١ بيروت ، دار الصادر .

٥- الطبقات لابن سعد ٣ : ٢٦٥ .

٦- أنظر الأحاد والمثاني ٤ : ٨٦ / ٢٠٤٤ ، وفيه : عن سعيد بن عبد العزيز ، قال : كان العلماء

بعد معاذ بن جبل : عبد الله بن مسعود ، وأبو الدرداء ، وسلمان ، وعبد الله بن سلام ،

وكان العلماء بعد هؤلاء : زيد بن ثابت ، ثم كان بعد زيد بن عمر وابن عبّاس رضي الله

عنهم ، المعجم الكبير ٥ : ١٠٨ / ٤٧٤٧ .

• ولمعاوية حكاية طويلة مع زيد بن عمر ، تؤكد على أنه كان رجلاً  
يمكنه أن يعترض ويردّ معاوية<sup>(١)</sup> .

وفي العقد الفريد: وزيد بن عمر هو الذي لطم سمرة بن جندب عند  
معاوية إذ انتقص علياً فيما يقال<sup>(٢)</sup> .

وفي ربيع الأبرار : وخرج زيد من عند معاوية فأبصر بسر بن أرطاة على  
دكان ينال من علي ، فصعد الدكان واحتمله وضرب به الأرض وطفر عليه ،  
فدقّ ضلعين من أضلاعه<sup>(٣)</sup> .

وقد مر عليك نزاعه مع بسر بن أرطاة بحضور معاوية، وذلك أنّ زيدا  
علاه بعضاً فشجّه ، فقال معاوية: عمدت إلى شيخ قريش وسيد أهل الشام  
فضربته، ثم أقبل على بسر فقال: شتمت علياً وهو جدّه، وهو أيضاً ابن  
الفاروق، أفكنت ترى أنه يصبر لك<sup>(٤)</sup>؟! فهل أنّ نزاعه مع بسر كانت في  
واقعة واحدة أم تعددت .

• أجل إن ابن معين ذكر في تاريخه أبناء لزيد بن عمر ، كعبد الرحمن ،  
ومحمّد .

وهذا يدل: على أنّ زيدا لم يكن صغيراً كما صوّرتة نصوص أخرى ، بل  
كان رجلاً له مكانته عند التابعين ، حتّى أنّهم كانوا يعدّونه من العلماء مع ابن

١- أنظر تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٥ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ ، تاريخ الإسلام ٤ : ٥٩ ،  
الوافي في الوفيات ١٥ : ٢٣ .

٢- العقد الفريد ٧ : ٩٧ ، طبائع النساء لابن عبد البر : ٤٠ .

٣- ربيع الأبرار ٥ : ٢٦٢ ، باب النساء ، التذكرة الحمدونية ٩ : ٣٠٩ ، وأنظر الكامل لابن  
الأثير ٣ : ٣٧٣ .

٤- أنساب الاشراف ٥ : ٣٧ ، ط زكار .

عبّاس ، بعد معاذ بن جبل ، وعبد الله بن مسعود ، وأبي الدرداء ، كما مرّ عليك في خبر الطبراني في الكبير ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ، وغيرهما . فلو كان كذلك ، فلماذا لانراه يروي روايةً عن جدّه أمير المؤمنين علي ، وخاليه الحسن والحسين ، وأبيه عمر .

وكأن ابن حجر العسقلاني تنبّه إلى هذه الإشكالية فقال:

ولم أر لزيد رواية، وإنما وقع ذكره مع ذكر أمّه رضي الله عنها

[فقط<sup>(١)</sup>].

أما لو قلنا بأنه مات في خلافة بعض بني أميّة وهو غلامٌ - بمعنى : الطارّ الشارب - فهذا لا يتفق مع كونه بمنزلة ابن عبّاس عند الصحابة والتابعين ، وأن يعدّوه من العلماء ، وهو الآخر لا يتفق مع تدخّله لحلّ حرب من حروب بني عدي<sup>(٢)</sup>.

ولو كان زيد بن عمر قد عاش إلى خلافة بعض بني أميّة ، نعاود سؤالنا

السابق:

أين أخباره في عهد جدّه الإمام عليّ عليه السلام ؟ وخاله الإمام الحسن ؟ وهل شارك في معركة الجمل وصفين معه ، أم شارك ضده وعليه في صف عائشة ومعاوية ؟ أم لم يشارك أصلاً في هاتين الحربين ؟ ولماذا؟ بل ، أيّ شيء خلّف عمر بن الخطّاب من الميراث لابنه زيد ؟ ولماذا لم نقف على شيء له من ذلك في التاريخ؟

١- الايثار لابن حجر: ٧٩ / الترجمة ٧٥ .

٢- أنظر تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٧ - ٤٩٢ / ٤٥٥٥ ، الاكتفاء بما روي في أصحاب

الكساء ١٠: ١١ ، نسب قريش: ١٢٤ ، العثمانية: ٢٣٧ ، المنمق في أخبار قريش: ٨٩ ، المحلّي

١٠: ٤٨٩ ، أنساب الاشراف ٣: ٤٥٥ بترقيم الشاملة، جهرة أنساب العرب: ٧ .

وما هي كلمات حفصة وابن عمر وغيرهما من أولاد عمر في أخيهم زيد؟  
ولماذا تظهر شخصية زيد بن عمر وأُمّه بعد وفاتها في المصادر ، ولم نر  
لها ذكرا واضحا دقيقا قبل ذلك التاريخ؟

وعلى أيّ شيء يدل هذا؟

كلّ هذه التساؤلات تشكّكنا في وجود شخص اسمه زيد بن عمر وأُمّه  
أمّ كلثوم بنت علي<sup>(١)</sup> .

نعم ، قد يكون هذا الشخص هو ابن أمّ كلثوم بنت جرول<sup>(٢)</sup> - حسبما  
قالت المصادر - والذي شارك أخاه عبيد الله بن عمر مع معاوية في وقعة  
صفين ، وقد يكون فيه أيضاً تفسير لما قاله النسابة واختلافهم ، هل أعقب  
زيد بن عمر أم لا؟

وفي ضوء ما أسلفنا ينكشف أنّ النهج الحاكم وبلحاظ مشاركة محمد بن  
الحنفية والحسن والحسين في تلك الجنازة ، واحتياجهم إلى التطبيع التاريخي  
والعقائدي بين آل البيت والصحابة جعلوه ابناً لأمّ كلثوم بنت عليّ الصغيرة!  
وذلك تطبيقاً لأهدافهم التي كانوا يروجونها ولتذويب الخلافات والضغائن  
بين بني هاشم وبني عدي .

١- ونحن سنعود - ضمن بحثنا عن خبر القداح في المواريث - إلى هذا الأمر تارة أخرى بإذن  
الله ومشيئته .

٢- لأنّ أمّ كلثوم بنت جرول كانت قد تزوّجت وهب الخزاعي قبل زواجها من عمر ، وكان  
لها ولد منه اسمه حارثة بن وهب الخزاعي وهو ربيب عمر بن الخطاب «فيض القدير ٣ :  
٣٢٦» كما أنّها ولدت لعمر مضافاً لولدها زيد : عبيدالله بن عمر فكان عبيدالله أخا حارثة  
بن وهب لأُمّه «طبقات ابن سعد ٢ : ١٨٣» ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٤٦ / الترجمة ٢٩٨ ،  
الإصابة ١ : ٦١٩ / الترجمة ١٥٣٥ .

### ما هي السنة ؟

أمّا الكلام عن الأمر الثاني :

وهو قول عمّار : « قالوا إنّها السُّنة » .

فإنّ هذا الكلام ربّما يكون مبهما ، حيث لا نعرف مراد المتكلّم - عمّار بن أبي عمّار - من نقله قولهم : « إنّها السُّنة » ، فهنا احتمالات أربعة :  
أوّلاً : ربّما عنى بكلامه : أن السُّنة هي تقديم الغلام إلى الإمام وإبعاد المرأة إلى القبلة .

ثانيا : ربّما أراد بها : أن السنة كون التكبير على الميت أربعا لا خمسا .

ثالثا : ربّما أراد بكلامه بأنّ الصلاة على الميت هي للإمام والأمير ، لا لأوليائه ، وبذلك جرت السُّنة .

رابعا : ربّما كان المقصود من كلامهم : « إنّها السُّنة » أي : التسوية بين الموتى<sup>(١)</sup> لا التدرّج ، لأن سعيد بن العاص سوّى بينهم ، والصحابة أمضوا ذلك .

أو : أنّه أراد بذلك شيئا خامسا .

فلو كان مراده القول الأول ، فهو صحيح ؛ لأنّ السُّنة عندنا هي أن يقدّم الغلام إلى الإمام وتبعد المرأة إلى القبلة ، وفي ذلك صحاح مروياتنا<sup>(٢)</sup> .  
أمّا لو أراد بذلك القول الثاني ، فإنه يخالف فقه أهل البيت عليهم السلام ، لأنّ أهل البيت كانوا يكبرون على الميت خمسا ، ولا يرتضون التكبير أربعا .

١- في المغني لابن قدامة ٢ : ٣٩٥ أن التسوية قول ابراهيم وأهل مكة ومذهب أبي حنيفة، لأنه

يروى عن عمر أنه كان يُسوّي بين رؤسهم.

٢- أنظر احاديث الباب في وسائل الشيعة ٣ : ١٢٤ باب ٣٢ .

فكيف يقبل الإمامان الحسن والحسين وابن الحنفية ما فعله ابن عمر مع أختهم المفترضة ، والتكبير عليها أربعا ؟ مع علمهم بأن التكبير أربعا يكون على المنافق لا المؤمن؟!

والمطالع في فقه الطالبين يعرف أنهم كانوا يصرون على أن التكبير على الميت خمس، ولا يرتضون غيره، وهذه حقيقة ثابتة عندهم ، دلت عليها نصوص الشريعة وهي موجودة في كتب التاريخ والحديث ، وقد كتبت في ذلك رسائل وفصول وبحوث .

وعليه لو أريد من قولهم : « إنها السنة » هو التكبير على الميت أربع تكبيرات فهو باطل لتخالفه مع فقه الطالبين<sup>(١)</sup> ، إلا أن نقول بأن أم كلثوم المفترضة هي بنت أبي بكر ، أو هي أم كلثوم بنت جروول لا بنت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، لأن التكبير أربعا يوافق فقه أولئك ولا يرتضيه الإمام علي وأولاده ، لتخالف فقه علي وأهل بيته مع فقه الحكام في كثير من الأمور ، وهذا منها .

أما لو أراد بذلك القول الثالث ، فنحن نستبعد أن يقدم الإمام الحسن عليه السلام ، عبد الله بن عمر للصلاة على أخته المفترضة ، مع علمنا باستفاضة الأخبار في استحباب تقديم الهاشمي على غيره في الصلاة على الميت ، إلا أن نقول بأن زيدا كان أخيه من أم كلثوم بنت جروول<sup>(٢)</sup> . لا من أم كلثوم بنت علي!! ومن حقنا أن نسأل أيضاً كيف يقدم الإمام ابن عمر الذي إمتنع من بيعة

١- أنظر مثلاً مقاتل الطالبين : ٢٦٨- ٢٦٩ .

٢- راجع المعتبر للمحقق الحلي ٢ : ٣٤٧ ، باب صلاة الميت ، كشف الرموز ١ : ١٩٢ ، باب صلاة الجنائز .

علي وبايع يزيد بن معاوية وعبد الملك بن مروان في الزمن المتأخر<sup>(١)</sup> وصلّى خلف الحجاج<sup>(٢)</sup> قال النووي: وأمّا صلاة ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف فثابتة في صحيح البخاري وغيره ، وفي الصحيح احاديث كثيرة تدور على صحة الصلاة وراء الفساق والأئمة الجائرين<sup>(٣)</sup> .

ومن هنا نستبعد أن يسمح الإمام الحسن والحسين بصلاة سعيد بن العاص على أختهم المفترضة ، وهم يعلمون عداؤه لأهل البيت عليه السلام :  
فقد جاء في بعض الأخبار : أن الإمام الحسين لما اضطرّ للصلاة على سعيد بن العاص قال : اللهم العنه لعنا وبيلاً ،  
وعجل بروحه إلى جهنم تعجيلاً .

فقال له من بجنبه : أهكذا صلاتكم على موتاكم ؟!

فقال : لا ، بل على أعدائنا . ذكره في الشفاء وغيره<sup>(٤)</sup> .

و يضيف صاحب الأزهار : (وفي رواية «الجامع» عن مولى لبيبي هاشم عن دعاء الحسين بن علي على سعيد بن العاص :

اللهم املاً جوفه نارا ، واملاً قبره نارا ، وأعدّ له عندك نارا ،  
فإنه كان يوالي عدوك ، ويعادي وليك ، ويبغض أهل بيت  
نبيك .

١- المقفى الكبير ٤ : ٦٢٤ ، وفي فتح الباري ٥ : ١٨ : وبايع ليزيد ثم لعبد الملك بن مروان بعد قتل ابن زبير . وقال ابن العربي في العواصم من القواصم : ٢٣٢ : فهذه الأخبار الصحاح كلّها تعطيك أن ابن عمر كان مسلماً في امرة يزيد وأنه بايع وعقد له .

٢- المحلى ٤ : ٢١٣ .

٣- المجموع ٤ : ٢٥٣ .

٤- شرح الازهار ١ : ٤٣١ ، وانظر حاشية الكحلاني فقد رواه عن كتاب الشفاء للزيدية .

فقلت : هكذا نصلي على عدونا .

ويمكن أن نُجاب - على فرض التنزل والقبول بالأمر - بأن الإمام الحسين عليه السلام قدّم سعيد بن العاص في الصلاة على أخيه الإمام الحسن عليه السلام وقال : لولا أتمها سنة ما تقدمت - كما جاء في بعض الأخبار - لكنّ هذا لا يمكن تفسيره مع نصب سعيد العدا لأهل البيت عليهم السلام إلا بأن تكون السنة هي تقديم الأمراء <sup>(١)</sup>.

فنقول لأولئك : لو صحّ الخبر فقد تكون تقية ، وقد تكون بوصية من الإمام الحسن عليه السلام واستجابة لقوله : «بأن لا يراق بسببه محجمة دم» وبذلك يكون المراد من قوله : «لو لا السنة في إمضاء الوصية» <sup>(٢)</sup>.

وما لا يخفى على أحد أنّ محبي سعيد بن العاص من الأمويين وغيرهم سعوا أن يخذلوا شخصية أمّ كلثوم رافعين في المقابل بضع سعيد وسموه خلقا ، على آل البيت ، فاستمع لما يحكيه عبيد بن يسار قال: إنّ سعيد بن العاص بعث إلى أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب التي كانت تحت عمر بن

١- قال ابن قدامة في المغني ٢: ٣٦٧ مسألة: أكثر أهل العلم يرون تقديم الامير على الاقارب في الصلاة على الميت، وقال الشافعي في أحد قوله: يقدم الولي قياسا على تقديمه في النكاح بجامع اعتبار ترتيب العصابات، وهو خلاف قول النبي لا يوم الرجل في سلطانه.

وحكى أبو حازم قال: شهدت حسينا حين مات الحسن وهو يدفع في قفا سعيد بن العاص ويقول: تقدم لولا السنة ما قدمتك، وسعيد أمير المدينة، وهذا يقتضي سنة النبي!!!

٢- حاشية الكحلاني بهامش شرح الازهار ١: ٤٣١ ، التاريخ الاوسط ١: ١٠٢ / ٤٢٤ ، شرح مشكل الآثار ١٠: ١١٦ / ٣٩٦٠ ، بداية المجتهد ١: ١٧٦ .

الخطاب ، يخطبها ، فأنعمت له . فبلّغت ذلك إختوتها ، فكرهوه ، وثقل عليهم ، وكلموها كلاما شديدا ، وقد كانت وعدت سعيدا موعدا ، فدعت ابنها زيد بن عمر بن الخطاب ، وهو يومئذ غلام صغير ، وبسطت دارها ، ووضعت فيها سريرا ، ثمّ قالت: إذا جاء سعيد بن العاص ، فزوّجنيه!

وقد كان سعيد وعد ناسا ، وأرسل إليهم ليحضروا تزويجه ، فحضره في المسجد . فلما اجتمعوا إليه ، قال : إنّي دعوتكم لامر بدالي غيره . إنّي كنت قد خطبت أمّ كلثوم بنت علي ، فأنعمت . والله ما كنت لأدخل على ابني فاطمة بأمر يكرهانه . ثمّ التفت إلى كعب مولاها ، فقال : انظر إلى المائتي ألف الدرهم التي هيأت لابنة علي ، اذهب بها إليها ، وقل لها : يقول لك ابن عمّك ، إنّا كنّا هيّأنا لك هذه ، فاقبضها صلة منّا لك<sup>(١)</sup> .

بهذا المنطق وهذا الاسلوب أرادوا أن يرفعوا بضيع وأن يسيئوا إلى أمّ كلثوم معاً ، ويجعلوا لعنة الإمام الحسين على سعيد هو رحمة عليه ، وهذا الكلام يقارب ما قالوه في رسول الله من أنه طلب الرحمة لمن لعنهم وسبهم! فلو قبلنا كل ذلك فكيف يمكننا أن نجمع بين هذه الأقوال ووجود أمّ كلثوم بعد شهادة الإمام الحسين في كربلاء ورجوعها مع السبايا إلى الشام والمدينة؟

فهل الواقع أنّها ماتت في زمان معاوية، أم بقيت إلى آخر عهد يزيد بن معاوية؟ إنّها إشكالية موجودة لا يمكننا الجمع بينها؟

وقد مرت مناقشاتنا لهذا المدّعى سابقا، وقلنا بأنهم لو أرادوا أن يستدلوا

١- تاريخ مدينة دمشق ٢١ : ١٣١ وانظر المرادفات من قریش للمدائني المطبوع ضمن مجموعة نواذر المخطوطات تحقيق عبد السلام هارون ١ : ٦٧ ، طبقات ابن سعد ١ : ٤١٥ الطبقة الخامسة من الصحابة وترجمة الإمام حسين عليه السلام ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٤٤٦ .

بها جاء في بعض كتب الشيعة فلا يفيدهم ذلك ، لورود إشكالات كثيرة عليه.

إذا كيف يمكن أن يقدم الإمام الحسن أو الحسين من هو من أهل النار للصلاة على أختهم المفترضة؟

بل كيف يمكن أن نقول بزواج عبد الله بن جعفر من أمّ كلثوم بنت فاطمة قبل وفاة زينب الكبرى ، كل ذلك مع يقيننا بعدم جواز الجمع بين الأختين؟

قال ابن إسحاق: فأما زينب بنت علي فتزوجها عبد الله بن جعفر فهاتت عنده<sup>(١)</sup>.

وقال العاصمي في سمط النجوم العوالي: وتزوجت زينب بنت فاطمة ابن عمها عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وماتت عنده<sup>(٢)</sup>.

إنها تساؤلات كثيرة ، وهي لغز محيرٌ حقاً لا يمكننا حله؟  
أمّا لو أراد القول الرابع فهو بحث فقهي ، وقد اختلف علماء الفريقين فيه ، فمنهم من ذهب إلى التسوية وآخرون إلى التدرّج ، فقد روى ابن قدامة عن أحمد روايتين: «إحداهما: يسوّى بين رؤسهم ، وهذا اختيار القاضي وقول إبراهيم وأهل مكة ومذهب أبي حنيفة، لأنه يروى عن ابن عمر أنّه كان يسوّى بين رؤوسهم...»<sup>(٣)</sup> ،

١- انظر سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٠- ٥٠٢ وفي بعض الروايات الدولابي موجودة أيضاً انظر الذرية الطاهرة ١: ٢٢.

٢- سمط النجوم العوالي ١: ٥٣٠.

٣- المغني ٢: ٣٩٥.

وهناك من قال بالتدرج، ولتحقيق المسألة يجب أن نراجع كتبهم وكتب أصحابنا لنقف على رأي أهل البيت فيه وهل يتوافق مع الفقه السائد آنذاك أم يخالفه؟

كان هذا بعض الشيء عن الاحتمالات المتصورة لبيان مقصود عمّار بن أبي عمّار من جملة: «إمّا السُّنّة»، ولا نفصل في ذلك أكثر من هذا، لأنّ فيه الكفاية لمن أراد المعرفة الإجمالية، والآن نذهب لمناقشة خبر القدّاح في المواريث.

### ٣ - ميراث الغرقى والمهدوم عليهم :

روى الشيخ محمد بن الحسن الطوسي في المطبوع من تهذيب الأحكام (باب ميراث الغرقى والمهدوم عليهم في وقت واحد) :

«عن محمد بن أحمد بن يحيى ، عن جعفر بن محمد القمي ، عن القدّاح ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام ، قال : ماتت أم كلثوم بنت عليّ وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة ، لا يُدرى أيّهما هلك قبل ، فلم يُورث أحدهما من الآخر ، وصُلِّيَ عليهما جميعاً»<sup>(١)</sup>.

#### السند

وفي هذا الإسناد جعفر بن محمد القمي ، الذي قال عنه السيّد الخوئي : « جعفر بن محمد القمي = جعفر بن محمد الأشعري . روى عن القدّاح ، وروى عنه محمد بن أحمد بن يحيى ، التهذيب : الجزء ٩ ، « باب ميراث الغرقى والمهدوم عليهم » الحديث ١٢٩٥ .

أقول : الظاهر اتّحاده مع جعفر بن محمد الأشعري المتقدم<sup>(٢)</sup> . وكان رحمه الله قد قال قبل ذلك :

« جعفر بن محمد الأشعري = جعفر بن محمد القمي : وقع في إسناد عدّة من الروايات تبلغ مائة وعشرة موارد ، فقد روى عن ابن القدّاح ، ورواياته عنه بهذا العنوان تبلغ تسعة وسبعين مورداً ، وعن عبد الله بن القدّاح ، وعبد

١- تهذيب الأحكام ٩ : ٣٦٣ / ١٢٩٥ ، وعنه في الوسائل ٢٦ : ٣١٤ / ٣٣٠٦٧ وفيه : عن ابن القدّاح .

٢- معجم رجال الحديث ٥ : ٩٩ / الترجمة ٢٣١٤ .

الله بن ميمون ، وعبيد الله بن ميمون القدّاح ، وعبد الله الدهقان ،  
والقدّاح ...»<sup>(١)</sup> .

إلى أن يقول :

« أقول : قيل إنّ جعفر بن محمّد هذا هو جعفر بن محمّد بن عبيد الله الآتي ،  
أو جعفر بن محمّد بن عيسى الأشعري ، إلّا أنّ كلاّ منهما وإن كان محتملاً في  
نفس الأمر ، لكنّه لا دليل عليه ، فإن جعفر بن محمّد بن عبيد الله لم يثبت أنّه كان  
أشعرياً ، ومجرّد رواية كلّ منهما عن ابن القدّاح لا يثبت الاتّحاد .

كما أنّ أحمد بن محمّد بن عيسى ، لم يثبت أنّه كان له أخ يسمّى بجعفر .

هذا ، ومن المطمأنّ به أنّ جعفر بن محمّد الأشعري هو جعفر بن محمّد  
بن عبيد الله الآتي ، وذلك فإنّ جعفر بن محمّد الأشعري قد روى عن ابن  
القدّاح كثيراً يبلغ عددها مائة وتسعة موارد ، ولم يذكر له رواية عن غيره إلّا  
في مورد واحد ...»<sup>(٢)</sup> .

وقال السيّد الخوئي أيضاً في ترجمة جعفر بن محمّد بن عبيد الله : « روى  
عن عبد الله بن ميمون القدّاح ، ويروي عنه أحمد بن محمّد بن عيسى كامل  
الزيارات ، باب في فضل كربلاء وزيارة الحسين ٨٨ الحديث ١١ .

وقال الشيخ ( ١٥٠ ) : « له كتاب رويناه عن عدّة من أصحابنا ، عن أبي  
المفضّل ، عن ابن بطّة ، عن أحمد بن عبيد الله ، عن ابنه ، عن جعفر بن محمّد  
بن عبيد الله ، وطريقه إليه ضعيف بأبي المفضّل وبابن بطّة ، وتقدّم في جعفر  
بن محمّد الأشعري ما له ربط بالمقام »<sup>(٣)</sup> .

١- معجم رجال الحديث ٥ : ٦٨ / الترجمة ٣٢٤٦ .

٢- معجم رجال الحديث ٥ : ٦٨ - ٧٠ / الترجمة ٢٢٤٦ .

٣- معجم رجال الحديث ٥ : ٨٣ - ٨٤ / الترجمة ٢٢٨٠ .

وقد علّق الشيخ التستري في كتابه « قاموس الرجال » على ما قاله الميرزا الاسترآبادي - في جعفر بن محمّد الأشعري من أنّه : جعفر بن محمّد بن عبيد الله ، الذي يروي عن ابن القدّاح كثيرا ، أو جعفر بن محمّد بن عيسى الأشعري ، أخو أحمد بن محمّد - بقوله :

« أقول : كان عليه أن يحقّق أولاً موضوعه وموضع وروده ،

هل ورد في الأخبار أو الرجال ؟ ثمّ يردّد في المراد منه »<sup>(١)</sup> .

وكيف كان ، فجعفر بن محمّد القميّ مشترك بين عدّة أشخاص ، منهم : الثقة ، ومنهم : غير الثقة ، ويمكن للمطالع وبمراجعة مثل كتاب « جامع المقال في ما يتعلّق بأحوال الرجال » للشيخ فخر الدين الطريحي ، أو « هداية المحدثين » للكاظمي ، أو غيرهما من كتب المشتركة ، أن يستعلم حال ما نحن فيه ؛ إذ « لما يعسر التمييز تقف الرواية »<sup>(٢)</sup> عن الاستدلال بها .

إذا ، جعفر بن محمّد مشترك بين الثقة وغيره ، فهو إمّا جعفر بن محمّد الأشعري ، أو جعفر بن محمّد بن عبيد الله ، أو جعفر بن محمّد بن عيسى الأشعري ، أو إنّ هؤلاء جميعا شخص واحد ، ولما تعسر التمييز بينهم وقفت الرواية عن الاحتجاج بها .

مشيرين إلى أنّ الراوي ( جعفر بن محمّد القميّ ) لم يرو عنه أحد في كتب الحديث بهذا الاسم إلاّ الشيخ الطوسي في تهذيب الأحكام ، وعنه أخذ الحر العاملي في وسائل الشيعة .

ففي المطبوع من تهذيب الأحكام : روى الشيخ بسنده عن محمّد بن أحمد

١- قاموس الرجال للشيخ التستري ٢ : ٦٦٥ / الترجمة ١٥٠٨ .

٢- أنظر جامع المقال في أحوال الرجال : ١٠٣ ، هداية المحدثين : ١٨٣ .

بن يحيى عن جعفر بن محمد القمّي عن القدّاح<sup>(١)</sup> .  
 وفي نسخة صاحب الوسائل من تهذيب الاحكام : عن ابن القدّاح<sup>(٢)</sup> .  
 فلو كانت الرواية عن ابن القدّاح ، فهو: عبد الله بن ميمون بن الأسود  
 القدّاح ، الثقة حسبما قاله النجاشي<sup>(٣)</sup> .  
 وأما لو كان عن القدّاح ، فهو: ميمون بن الأسود ، الذي عدّه الشيخ في  
 رجاله تارة من أصحاب السجّاد عليه السلام<sup>(٤)</sup> ، وأخرى من أصحاب الباقر عليه السلام  
 قائلاً: ميمون القدّاح مولى بني مخزوم ، مكّي<sup>(٥)</sup> .  
 وثالثة من أصحاب الصادق عليه السلام قائلاً : ميمون القدّاح المكّي مولى بني  
 هاشم روى عنهما .

ثمّ جاء السيّد الخوئي برواية الكليني ، التي فيها مدح لميمون القدّاح  
 وقال : «وغير بعيد أن يكون ميمون القدّاح مولى لهم سلام الله عليهم ، من  
 جهة ولائه لهم سلام الله عليهم أجمعين ، ويظهر من الرواية شدة اختصاصه  
 بهم ، كما يدلّ عليه قول ابن شريح «فإنّه منهم» ، وفي هذا مدح عظيم ، غير  
 أن الرواية ضعيفة بجهالة رواتها»<sup>(٦)</sup> .

- ١- تهذيب الأحكام ٩ : ٣٦٢ / ١٢٩٥ ، وروى له أيضاً في الاستبصار ١ : ٤٧٧ / ١٨٤٥ ،  
 بسنده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد بن عبد الله القمّي عن عبد الله بن  
 ميمون القدّاح عن جعفر عن أبيه .
- ٢- وسائل الشيعة ٢٦ : ٣١٤ / ٣٣٠٦٧ .
- ٣- رجال النجاشي : ٢١٣ / الترجمة ٥٥٧ .
- ٤- رجال الشيخ الطوسي : ١٢٠ رقم ١٢٢٣ .
- ٥- رجال الشيخ الطوسي : ١٤٥ رقم ١٥٨٣ .
- ٦- معجم رجال الحديث ٢٠ : ٢٥ من الترجمة ١٢٩٧٨ . وقال الشيخ المامقاني في تنقيح المقال  
 ٣ : ٢٦٥ ط قديم : الحديث دلّ على كون الرجل امامياً ، ولم أفف فيه على مدح يدرجه في  
 الحسان . وأنظر قاموس الرجال ١٠ : ٢٦ / الترجمة ٧٩٠٨ . وقد أورده ابن داوود الحلبي  
 في القسم الثاني من رجاله : ٢٨٢ / الترجمة ٥٣٠ . وقال : ميمون القدّاح ين ، ق [جنخ ]  
 ملعون . تحت رقم ٥٣١ ، الطبعة الحيدرية .

وعليه ، فالراويّة تعدّ مجهولة ، لعدم ورود توثيق في جعفر بن محمّد القمّي ، وفي القدّاح .

أمّا لو كان « ابن القدّاح » فهو ثقة حسبما قاله النجاشي ، لكنّها تنحصر في نسخة صاحب الوسائل من تهذيب الاحكام .

أمّا نُسخ غالب فقهاءنا العظام «كصاحب المستند»<sup>(١)</sup> و«الجواهر»<sup>(٢)</sup> و«المسالك»<sup>(٣)</sup> و«مجمع الفائدة والبرهان»<sup>(٤)</sup> و«كشف اللثام»<sup>(٥)</sup> وغيرهم ، فجميعها عن « القدّاح » لا ابنه ، وهو مجهول .

ولمّا كان الراوي هو القدّاح في غالب النسخ ولم يثبت توثيق فيه ، وكان في الرواية أيضاً جعفر بن محمّد القمّي المشترك في الرواية ، سقطت عن الاعتبار ، ولا يؤخذ بها . وخصوصاً مع ملاحظة أنّ الرواية توافق العامة .

وقد علّق العلامة المجلسي ( ت ١١١١ هـ ) في كتابه «ملاذ الأخيار في فهم تهذيب الأخبار» على الحديث الرابع عشر من أحاديث باب الغرقى والمهدوم عليهم بقوله:

« مجهول ، وجعفر بن محمّد هو ابن عبد الله المجهول »<sup>(٦)</sup>.

١- مستند الشيعة ١٩ : ٤٥٢ و ٤٦٣ .

٢- جواهر الكلام ٣٩ : ٣٠٨ .

٣- مسالك الافهام ١٣ : ٢٧٠ .

٤- مجمع الفائدة والبرهان ١١ : ٥٢٩ .

٥- كشف اللثام ٩ : ٥٢٥ .

٦- ملاذ الأخيار ١٥ : ٣٨٢ .

## سؤالان؟!

لنا هنا سؤالان :

الأول : هل ماتت أم كلثوم وزيد في يوم واحد أم على التعاقب ؟

الثاني : هل يمكن تعميم نصوص «توريث الغرقى والمهدوم عليهم»

على الذين ماتوا حتف أنفهم - كما في رواية القدّاح - أم لا ؟

أمّا الجواب عن السؤال الأول :

فلا يمكن البتّ فيه بهذه السرعة ، لأنّ النصوص مختلفة في ذلك ، فتارة

تصرّح بأنّ زيد بن عمر مات وأمه في يوم واحد ، وهو غلام<sup>(١)</sup> .وأخرى : مات وهو رجل<sup>(٢)</sup> .وثالثة : مات وأمه في يوم واحد<sup>(٣)</sup> ، أو: مات هو وأم كلثوم في ساعةواحدة<sup>(٤)</sup> ، أو: توفي هو وأمه أم كلثوم في ساعة واحدة وهو صغير لا يُدرىأيهما مات أولاً<sup>(٥)</sup> .ورابعة : لم نر قيّدا فيها<sup>(٦)</sup> .

١- سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ ، وفيه توفيّ شابا ولم يعقب .

٢- تاريخ المدينة ١ : ٣٤٥ و٢ : ٦٥٤ .

٣- أنساب الأشراف ٢ : ٢٩ ، نسب قريش : ٣٥٣ .

٤- المعارف ١ : ١٨٨ .

٥- تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٤ ، الجرح والتعديل ٣ : ٥٦٨ الترجمة ٢٥٧٦ .

٦- السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٠-٧١ .

وخامسة : مات على أثر نزاع نشب لبني عدي<sup>(١)</sup> .  
 وسادسة : ضُربَ ثم إنَّ الشجّة انتقضت بزید بن عمر فلم يزل منها مريضاً وأصابه بطنٌ فهلك<sup>(٢)</sup> .  
 وسابعة : أنَّ عبدالمكّ بن مروان سمَّ زيدا وأمّه فماتا ، وذلك بعد ما قيل لعبد الملك : هذا ابن عليّ وابن عمر ، فخاف على مُلكه فسمّهما<sup>(٣)</sup> .  
 وثامنة : إنَّ زيدا صمخ في صلاة الغداة فخرجت امه وهي تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة .  
 وليس في كلّ تلك النصوص أنّه مات على أثر هدم حائط ، أو أنّه غرق في بحر أو ما شابه ذلك . حيث تُعَنون أخباره في تلك الأبواب من كتب الفقه والحديث .

ولكي نقف على الحقيقة أكثر لا بُدّ من الوقوف على استعراض الحدث في الكتب التاريخية ورواية الأخباريين لها أيضاً .  
 والآن مع خبر ابن حبيب البغدادي ( ت ٢٤٥ هـ ) في «المنمق في أخبار قریش» ، إذ أفرد باباً في كتابه بعنوان : «حروب بني عدي بن كعب بن لؤي في الإسلام» أشار فيه إلى وجود رجلين قبل الإسلام كانا أشد الناس عداوة

١- المحلى ١٠ : ٤٨٩ ، الإستيعاب ١ : ١٢٥ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ ، وفيه : وقعت هوسة بالليل فركب زيد فيها فأصابه حجر فمات ، السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧٠ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٣ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٧ . وفي العثمانية : ٢٣٦ وهو قتل سودان مروان ، فلما أتى النعي أمّ كلثوم كمدت عليه حزناً حتّى ماتت ، وفي الوافي بالوفيات ١٥ : ٢٤ وحمل منزلة ولم يزل فيها مريضاً حتّى مات في حدود الخمسين للهجرة .

٣- المصنّف لعبد الرزاق ٦ : ١٦٤ / ١٠٣٥٤ .

لِلرَسُولِ ﷺ :

أحدهما : عمر بن الخطاب .

والثاني : أبو الجهم بن حذيفة .

وقد فتح الله على عمر بن الخطاب وهداه إلى الإسلام ، أمّا أبو الجهم بن حذيفة فبقي على كفره ، حتّى أسلم يوم الفتح <sup>(١)</sup> .

ولما أسلم عمر وسمع بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ <sup>(٢)</sup> طلق زوجته أمّ كلثوم بنت جروول والتي كانت تسمى : ب «مليكة» ، مع أنه كان قد أولدها في الجاهلية عبيد الله وزيدا و... <sup>(٣)</sup> .

وكان ذلك في الهدنة فخلف عليها أبو الجهم بن حذيفة <sup>(٤)</sup> .

ولما حدث نزاع في بني جهم ، جاء عبد الله وسليمان ابنا أبي الجهم إلى [أخيهم] زيد بن عمر بن الخطاب ؛ يسألانه النصر فأجابهما ، وقال : لا هزيمة عليكما ولا ضيم <sup>(٥)</sup> .

فبنو الجهم كانوا يتناقشون ويتباحثون النزاع العائلي بينهم في الصباح نظريا ولفظيا ، ويطبقونه في المساء تطبيقا عمليا ، وقد تدخل زيد بن عمر لحلّ النزاع بين الإخوة ، فأصابه شيء ، فجرح ، وقد أدّى ذلك إلى موته .

وقد كان زيدٌ يتهم خالد بن أسلم - أخا زيد بن أسلم ، من موالي عمر

١- انظر المنمق : ٢٩٤ .

٢- سورة الممتحنة : ١٠ .

٣- البداية والنهاية ٧ : ١٣٩ .

٤- الاصابة ٢ : ٦٢٨ / الترجمة ٢٩٦١ .

٥- المنمق : ٣٠١ .

بن الخطاب - بأنه هو ضاربُهُ<sup>(١)</sup> الضربة التي أدت إلى موته . وقد يكون جاء ذلك بأمر من معاوية بعد نزاعه مع بسر بن أرطاة.

وقد عاتب عبد الله بن عمر أخاه زيدا بقوله : اتق الله يا زيد لا تدري من ضربك فلا تتهم خالدا ...

كل هذه النصوص تؤكد على أن زيدا - سواء كان ابن أم كلثوم بنت جرول ، أو لابن أم كلثوم بنت فاطمة !! - كان رجلاً مقبولاً عند الآخرين ، بحيث كان يُقدّم على إخوته ، أمثال : عبيد الله بن عمر وعبد الله ، ولم يمكن تصوّر تقديمه على أولئك إلا لوجهته ومكانته الاجتماعية .

ومن الطريف في الأمر أن غالب المؤرخين يذكرون وجود ابنين لعمر بن الخطاب باسم زيد :

اسم أحدهما : زيد الأكبر ، وهذا ابن أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب ، الذي مات مع أمّه في يوم واحد حسبما يقولون<sup>(٢)</sup> .

وثانيهما : زيد الأصغر ، وهو ابن أم كلثوم بنت جرول<sup>(٣)</sup> . وفي «المنمق» إن الذي تدخّل في النزاع هو ابن أم كلثوم بنت علي ، وقد مدحه بعض الشعراء مصرّحاً بأنه من الفاطميين الذين نصرّوهم في هذا

١- أنظر : تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٩ ، وفيه : عن عبد الله بن مصعب ، قال : إن خالد بن أسلم أخا زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب هو الذي ضربه ، وفي ١٩ : ٤٨٢ عن الزبير بن بكار ، قال : ... وقتل زيد بن عمر ، قتله خالد بن أسلم مولى آل عمر بن الخطاب خطأ ، وفي المحلى ١٠ : ٤٨٩ وقد قيل لنا : أن خالد بن أسلم أخا زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب هو الذي ضربه ، والمنمق : ٣١٠ .

٢- عون المعبود ٨ : ٣٣٥ ، عن المنذري .

٣- تاريخ الطبري ٢ : ٥٦٤ ، تاريخ مدينة دمشق ٣٨ : ٥٨ .

النزاع<sup>(١)</sup>.

ولو راجعت ترجمة أم كلثوم بنت جرول في كتب التراجم لرأيتها قد ولدت لعمر «عبيد الله وزيدا» قبل الإسلام ، فيكون زيد الأصغر بن أم كلثوم بنت جرول هو أكبر سنا من ابن أم كلثوم بنت فاطمة ، لولادته في الجاهلية.

فلماذا يطلق على ابن أم كلثوم بنت جرول : الأصغر ، ويقال عن ابن أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب : الأكبر؟!!

أجابوا عن ذلك بأجوبة - بنظري غالبها غير مقنعة ، وخصوصا بعد وقوفي على ملابسات هذا الزواج - وقالوا: إن الأصغر سمّي: أكبر ؛ كرامة لرسول الله ولكونه ابنا لابنته فاطمة ، وسمّي الأكبر سنا وحقيقة : أصغر<sup>(٢)</sup> ؛ لأنه ليس له نسب إلى رسول الله، فإن هذه التعاليل يخالفها أمور أخرى، على رأسها أنه لو كان هناك نزاع بين بني جهم كان على زيد بن أم كلثوم بنت جرول أن يتدخل ؛ لكونه هو أقرب لبني جهم من ابن فاطمة وعليّ ، وذلك للعلاقة الموجودة بين أولاد عمر وأولاد جهم ؛ ولأن أم زيد صارت زوجة أبي جهم بن حذيفة بعد عمر بن الخطاب .

لكننا نرى الأمر يختلف حسب فرضهم ، فيذكرون زيد بن أم كلثوم بنت عليّ على أنه الذي تدخل لحل النزاع ، مع أنه كان صغيرا في ذلك الوقت ، وأصغر من عبد الله ، وعبيد الله ، وزيد [ابن أم كلثوم بنت جرول] أبناء عمر

١- المنمق : ٣٠٥ . وفيه قول عبد الله بن أبي الجهم :

وزيد أتيناها فهشّ ولم يحمْ  
لأن ندبناه ابن خير الفواطم

٢- في تاريخ المدينة ١ : ٣٤٥ وج ٢ : ٦٥٤ ، زيد الأصغر وعبيد الله قتلا يوم صفين زمن

معاوية، وأمّهما أم كلثوم بنت جرول.

بن الخطاب، كما أنه لم يكن بتلك المكانة التي كان يحظى بها إخوانه في بني جهم . في حين أنّ عصبيتهم القبلية كانت تدعوهم لتدخّل زيد بن أمّ كلثوم بنت جرول ؛ لأنّه هو الأكبر والأشهر والأعرف عندهم ، أو تدخّل عبيد الله بن عمر وعبد الله وأمّثاله .

وبنظرنا : أنّ تسليط الضوء على هذه الفترة من التاريخ ، وتحديد زمن زواج عمر من أمّ كلثوم بنت جرول ثمّ إبانيتها منه ، وبيان تاريخ زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عاصم «جميلة = عاصية بنت عاصم بن ثابت»<sup>(١)</sup> ، وتاريخ زواج عمر أو خطبته لكلّ من سميت بأمّ كلثوم ، هو حلّ للغز الذي يمكن أن يفتح به موضوع زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عليّ .

وقد مرّ عليك تنبه الدكتورة عائشة بنت الشاطي إلى أن التشابه في الأسماء والكنى بين أمّ كلثوم بنت عليّ وأمّ كلثوم بنت جرول وأمّثال ذلك كان سبباً للاختلاف والتشابك بين النصوص في الوقائع التاريخية<sup>(٢)</sup> .

ولنعيد ما قلناه سابقاً على صورة سؤال : لماذا لا يروي زيد بن عمر - ابن أمّ كلثوم بنت فاطمة - عن جدّه أمير المؤمنين وخاليه الحسن والحسين وأبيه عمر ، أو بقرينة أولاد الإمام عليّ ، أو أولاد عمر ، وهو الذي عاش إلى زمان سعيد بن العاص (ت ٥٩ هـ) أو إلى ما بعده؟

فمن غير المعقول أن لا يسأله المحدثون عما يتعلّق بجدّه أمير المؤمنين عليه السلام من التاريخ والحديث ، وما يتعلّق بخاليه السبطين الحسن والحسين ، وما يتعلّق بأبيه عمر ، وما نقلته أمّه أمّ كلثوم عن أمّها الزهراء عليها السلام ، وكل هذه

١- الاستيعاب ٢: ٧٨٢ / الترجمة ١٣١١، سمط النجوم العوالي ٢: ٥٠٨.

٢- أنظر موسوعة آل النبي: ٨٣١.

التساؤلات تعني أن شخصيته لم تكن واقعية ، فهي برأينا شخصية خيالية وهمية ، لأننا لا نرى في ترجمة زيد بن عمر وحياته إلا أن قالوا أنه مات وأُمّه في ساعة واحدة. وهذا ما صرح به ابن حجر العسقلاني في كتابه الإيثار<sup>(١)</sup>.

### وأما الجواب عن السؤال الثاني :

فهو : أنه لا خلاف بين الفقهاء في تورث الغرقى والمهدوم عليهم حسب تفصيل المذكور في كتب الفقه ، بل الإجماع - بقسميه - دالٌّ عليه ، والنصوصُ به متواترة .

لكن نتساءل : هل يمكن تعميم هذا الحكم على الذين ماتوا حتف أنفهم في يوم واحد ، بحيث لا يعلم أيهما مات قبل الآخر ؟ أم أنه يختص بالغرقى والمهدوم عليهم؟

ذهب بعض الفقهاء إلى عدم ذلك ؛ للأصل ، والإجماع الذي نقله صاحب مسالك الأفهام ، ولرواية القدّاح .

وهناك من شك في الإجماع ، وضمَّع خبر القدّاح ، وقال بالتورث بناءً على أن العلة قطعية ، وهي : جهالة تقدّم موت أحدهما على الآخر ، كما مال إليه صاحب الرياض .

وقد علّق صاحب الجواهر على كلام صاحب الرياض بقوله :

« ومن الغريب ما في الرياض هنا من الميل إلى الأوّل [ أي التورث ] محتجّاً عليه بقوة احتمال كون العلة المحتجّ بها قطعية منقحة بطريق الاعتبار ، لا مستنبطة بطريق المظنة

١ - الإيثار: ٧٩ / الترجمة ٧٥. وفيه : «ولم أر لزيد رواية وإنما وقع ذكره مع أمّه رضي الله عنها» [فقط].

لتلحق بالقياس المحرّم في الشريعة ..»<sup>(١)</sup> .

وقال الأردبيلي في مجمع الفائدة والبرهان :

قال [ العلامة ] في المختلف: لنا أنّ الأصل عدم توريث أحدهما من صاحبه ؛ لعدم العلم ببقائه بعده ، خرج عنه الغرقى والمهدوم عليهم؛ للنصوص الدالة عليه ، فيبقى الباقي على أصل المنع .

احتجّ : بأنّ العلة الاشتباه ، وهو موجود في القتل والحرق .  
والجواب : المنع من التعليل بمطلق الاشتباه ، فجاز أن يكون العلة الاشتباه المستند إلى أحدهما ، على أن قول ابن حمزة لا يخلو من قوة .

وأنت تعلم أنّ هذا الاحتجاج يدل على كون الأمر كذلك في مطلق الاشتباه ، ولو كان الموت حتف الأنف ، والظاهر أنّ لا قائل به ، بل نقل الإجماع في شرح الشرائع على عدم القائل به .

وتؤيده رواية القدّاح ، عن جعفر ، عن أبيه عليه السلام ، قال : ماتت أمّ كلثوم بنت عليّ عليه السلام وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يُدرى أيهما هلك قبل ، فلم يورث أحدهما من الآخر ، وصُلّيّ عليهما جميعاً .

ولكنها ضعيفة مع مخالفتها لبعض الأصول<sup>(٢)</sup> .

١- جواهر الكلام ٣٩ : ٣٠٩-٣١١ .

٢- مجمع الفائدة والبرهان ١١ : ٥٢٩ .

وعلى كُـلِّ حال ، فإنَّ عمدة من قال بعدم التوريث هو الأصل ، لا رواية القدّاح ، فلو كانت معتبرةً عندهم لما وصلت نوبة الاستدلال إلى الأصل .  
وللوقوف على تشعّبات هذه المسألة يمكنك مراجعة كتاب «فقه الصادق» للسيد صادق الروحاني<sup>(١)</sup> ، لأنّ فيه مزيد بيان .  
قال المحقّق السبزواري في آخر كتاب «كفاية الأحكام» عند ذكره الأحكام المتفرقة لهذا الباب :

« مسائل : الأولى : من شروط الإرث عند الأصحاب العلم بحياة الوارث بعد موت الموروث ، فلو علم موتها معاً لم يرث أحدهما من الآخر ، ولو اشتبه التقدّم والتأخر والمعيّة لم يرث المشتبه عندهم ، إلّا فيما استثنى ، ونقل في المسالك الإجماع على ذلك ، وقد روى القدّاح عن الصادق عليه السّلام عن أبيه قال : ماتت أمّ كلثوم بنت عليّ ... إلى أن يقول :

وفي ثبوت الإجماع تأمّل ، والرواية ضعيفة ، ولم يذكر الأصحاب احتمال القرعة هاهنا ، وهو احتمال صحيح إن لم يثبت إجماعٌ على خلافه ، كما هو الظاهر ... »<sup>(٢)</sup> .

وبهذا ، فقد عرفت أنّ هناك من يذهب إلى إمكان سرّاية أحكام ميراث الغرقى والمهدوم عليهم إلى من مات حتف أنفه ، لالتّحاد العلة في الجميع - وهو الاشتباه - إذ لا يُدرى أيّهما مات قبل الآخر ، وهذا يرشدنا إلى إمكان

١- فقه الصادق ٣٤ : ٣١١ .

٢- كفاية الاحكام ٢ : ٨٧٩ .

تخطي رأي المشهور ، وخصوصا لو قسنا ما نقوله مع ما جاء عن العامة في هذا الفرع وأمثاله .

فإنك لو راجعت كتب الصحاح والسُّنن عند العامة لوقفت على نصوص كثيرة جاءت عن زيد بن ثابت وغيره ، تؤكد على عدم التوريث ، في حين جاء عن ابن عباس ، وابن مسعود ، وعلي بن أبي طالب ما يشير إلى توريث أحدهما من الآخر ، ونترك بسط الكلام في هذا الموضوع إلى حينه .

بهذا فقد وقفنا على عدة أمور :

الأول : الشك في أصل وقوع الزواج ، وعلى فرض وقوعه ، الشك في ولادة زيد ، وعلى فرض ولادته الشك في كونه قد تدخل لحل النزاع بين بني عدي وبني جهم ؟

الثاني : التشكيك في كون زيد وأمّه قد ماتا في يوم واحد . إذ لا نعرف سبب الموت : هل كان بسبب هدم الحائط أو الغرق ؟ أو أنّ بني عدي ضربوا زيدا ، أو أنّ عبدالمملك بن مروان سمّهما ؟ أو غيرها من الامور .

في حين نرى في نصوص أخرى : أنّ أمّ كلثوم لما أتتها نعي ابنها كمدت عليه حزنا وماتت<sup>(١)</sup> ، وفي آخر : لم يزل من شجة رأسه مريضا وأصابه بطنٌ فهلك<sup>(٢)</sup> ، وفي ثالث : أنّ زيد صمخ في صلاة الغداة ، فخرجت امه وهي

١- انظر العثمانية للجاحظ: ٢٣٦ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٧ .

تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة <sup>(١)</sup> وهو يشير إلى وفاتها على التعاقب.

فلا ندري هل مات زيد وأُمّه في يوم واحد وساعة واحدة؟ أم على التعاقب؟

الثالث : إن قضية زواج عمر من أمّ كلثوم بنت فاطمة من أولها إلى آخرها تضحّ بالإشكالات والتناقضات : في كيفية الخطبة ، والتزويج ، والولادة ، ومن هو المزوج ، وما هو المهر ، وهل كان برضى من أبيها أم عن إجبار ، ومن هم أزواج أمّ كلثوم بنت عليّ و...

وعليه ، فقد اتضح عدم إمكان أن يلزمنا الآخر بهاتين الروايتين وأمثالهما في كيفية الصلاة على الميت وتوريث الغرقى والمهدوم عليهم ، والاستدلال على ضوئهما بولادة زيد من عمر بن الخطّاب ، لأنّ الروايات التي أرادوا الاستدلال بها على الإنجاب غير صحيحة بنظرنا ، كما أنها مخالفة للحقائق التاريخية والأصول الشرعية عند الشيعة الإمامية أيضاً .

بل نحتمل أن يكون زيد المعني في تلك النصوص هو ابن أمّ كلثوم بنت جرول ، لأنّ ولادة زيد بن عمر من أمّ كلثوم بنت علي مشكوك فيه ، كما أنّ الشك متصور في جميع الأمور المتعلقة به وبأُمّه وهي من التناقضات التي تقصم ظهر البعير . إذن لا يمكن الاستدلال بما عندهم وما عندنا .

## أمّا عندهم

- فقد صرّح الزرقاني : بأنّ عمر قد مات عنها قبل بلوغها<sup>(١)</sup> . وهذا التصريح من الزرقاني يفند أخبار زواجه بأمّ كلثوم وإيلادها زيدا ورقية ، وموت زيد وأمّه في يوم واحد.
- وفي مختصر تاريخ مدينة دمشق : مات زيد وهو صغير<sup>(٢)</sup> . وهذا الكلام يخالف ما قالوه من دخوله لحل النزاع بين أخوته من بني جهم.
- ومثله قولهم إنّها ولدت له زيدا ورقية<sup>(٣)</sup> . فهو يخالف قول الزرقاني الآنف بأنّ عمر مات عنها قبل بلوغها .
- وما قيل بأنّه أولدها : فاطمة وزيدا<sup>(٤)</sup> . يخالف قول الزرقاني الآنف وقول عمر أنّه كان يريد العقد دون الولد.
- أمّا ما قالوه بأنّه : عاش حتّى صار رجلاً<sup>(٥)</sup> . فهو يخالف موته صغيراً.
- وكذا قولهم : إنّ لزيد بن عمر عقبا<sup>(٦)</sup> . فهو يخالف بأنّه مات ولا عقب له.
- ومثله قولهم : قتل بلا عقب<sup>(٧)</sup> . وهو يخالف القول السابق .
- إلى غيرها من الأقوال - أو قل التناقضات - الموجودة بين النصوص .

١- الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣، شرح المواهب اللدنيّة ٧: ٩ .

٢- مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩: ١٦٠ .

٣- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠١ ، الذرية الطاهرة: ١١٨ / ٢٢٨ ، تاريخ الطبري ٢: ٥٦٤ ،

تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٢ .

٤- المعارف: ١٨٨ .

٥- أنظر: تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٩ ، ٤٨٤ ، الكامل في التاريخ ٣: ٣٧٣ ، سير أعلام

النبلاء ٣: ٥٠٢ .

٦- هامش تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٤ .

٧- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢ .

## وتلخص مما سبق:

إن الفرعين الأول والثاني - أي كيفية ترتيب الجنائز وعدد التكبيرات على الميت في الصلاة - كانت روايات عامية ، وقد ذكرها فقهاء الإمامية في كتبهم استشهاداً لا استدلالاً ، فلا يمكنهم أن يلزموا الشيعة بولادة زيد وموته مع أمه في يوم واحد من خلال محكي الخلاف ، وكذا لا يمكنهم على ضوءه إثبات كون زيد ابناً لأم كلثوم بنت فاطمة .

أمّا رواية القدّاح في الميراث فهي الأخرى متروكة عند أعلامنا ؛ لجهالة جعفر بن محمد القمي ، ومخالفتها لبعض أصول المذهب .

وقد تكون جملة «بنت عليّ» أو «بنت فاطمة» في تلك الأخبار هي من توضيحات الراوي ، ذكرها تبرّعاً من عند نفسه .

وقد يكون الراوي قد تأثر بالإشاعات والمؤثرات الخارجية فأضاف هذه الزيادة ، ولو علم بأنّ كلّ ذلك تحريف وتزوير وتدليس لما فعل ذلك .

بعد كلّ هذا نقول : إنّ التشابك بين النصوص وتعدّد الأقوال تشكّكنا في صحّة الأخبار المنقولة في قصة زيد بن عمر ، وموته هو وأمّه في يوم واحد ، وما نقل من مسألة التورث بينها واشباه ذلك .

## ٤ - عدّة المتوفّي عنها زوجها :

« روى الكليني ، عن حميد بن زياد ، عن ابن سماعه ، عن محمد بن زياد ، عن عبد الله بن سنان ، ومعاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : سألته عن المرأة المتوفّي عنها زوجها ، تعتدّ في بيتها ، أو حيث شاءت ؟ قال : بل حيث شاءت ، إنّ عليّاً لما توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته»<sup>(١)</sup>. وفي آخر بإسناده عن سليمان بن خالد ، قال : « فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته »<sup>(٢)</sup> .

وعن محمد بن مسلم ، عن أحدهما ، قال : سألته عن المتوفّي عنها زوجها أين تعتد؟

قال : حيث شاءت ولا تبيت عن بيتها...<sup>(٣)</sup>.

وفي الجعفریات بإسناده عن الصادق ، عن أبيه ، عن جدّه عليه السلام : إنّ علياً

١- الكافي ٦ : ١١٥ / ١ ، وأنظر تهذيب الأحكام ٨ : ١٦١ / ٥٥٧ ، الاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ١ ، وسائل الشيعة ٢٢ : ٢٤٢ / ٢٨٤٩٤ ، والاستيعاب ٣ : ٢٥٢ ، كذلك ، وفي السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٤٣٦ / ١٥٢٨٥ ، وكنز العمال ٩ : ٦٩٤ / ٢٨٠١٢ ، عن الشعبي قال : نقل عليّ رضي الله عنه أمّ كلثوم بعد قتل عمر رضي الله عنه بسبع ليال ، ورواه الثوري في جامعه وقال : لأنها كانت في دار الامارة .

٢- الكافي ٦ : ١١٥ / ١ ، الاستبصار ٣ : ٣٥٢ / ٢ ، التهذيب ٨ : ١٦١ ح ٥٥٨ ، وسائل الشيعة ٢٢ : ٢٤٢ / ٢٨٤٩٢ ، وفي النوادر للراوندي ١٨٦ ، عن جعفر الصادق عن ابيه عليه السلام : نقل عليّ بن أبي طالب ابنته أمّ كلثوم في عدتها حين مات زوجها عمر بن الخطاب ، لأنها كانت في دار الإمارة .

٣- وسائل الشيعة ٢٢ : ٢٤٢ / ٢٨٤٩٣ . قال الحرّ العاملي : أقول حملة الشيخ على الإستحباب لما تقدم ويأتي .

نقل ابنته أم كلثوم في عدتها حيث مات زوجها عمر بن الخطاب لأمتها كانت في دار الإمارة<sup>(١)</sup>.

فهذه الروايات هي الأخرى لا تدلّ على الإنجاب أو أن يكون لها ولد باسم زيد أو رقية .

كما أنّ التعليل في رواية الجعفریات (لأمتها كانت في دار الإمارة) قد يفهم منه عدم وقوع الزفاف ، وأنّ عمر قتل عنها قبل الدخول ، وهو الذي قاله الزرقاني في شرح المواهب اللدنية<sup>(٢)</sup> وأبو الحسن العمري في المجدي<sup>(٣)</sup> والنوبختي في كتابه الإمامة<sup>(٤)</sup> لأمتها كانت في دار الإمارة وليست في بيته.

والسؤال : أنها كانت في دار الإمارة أم في بيته؟ ولماذا ينطلق الإمام بها إلى بيته فور وفاة عمر .

المهم أنّ الروايات السابقة لا تدلّ على الإنجاب والإيلاد أيضاً .

فإن قيل : إنها تدلّ على التزويج ، وهو كاف لإثبات المراد .

قلنا : بأن تفسير الخبر جاء معه في خبر آخر وأنه كان عن إكراه<sup>(٥)</sup>.

وقد وضحه الإمام في خبر آخر بقوله : «ذلك فرج غُصْبنا»<sup>(٦)</sup> أو

«غُصْبنا عليه»<sup>(٧)</sup> ، وأقصى ما يمكن الإستفادة من تلك الأخبار هو الدلالة

١- الجعفریات: ١١٣، النوادر للراوندي: ١٨٦ .

٢- شرح المواهب اللدنية ٧: ٩ .

٣- المجدي في أنساب الطالبين: ١٧ .

٤- بحار الأنوار ٤٢: ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣: ٨٩ .

٥- منها خبر تهديد عمر الإمام علي عن طريق عمّه العباس وتوكيل الإمام عمّه العباس بتزويجها له .

٦- الكافي ٥: ٣٤٦ / ١ ، وسائل الشيعة ٢٠: ٥٦١ / ٢٦٣٤٩ ، بحار الأنوار ٤٢: ١٠٦ .

٧- ٣٤ / عن الكافي .

٧- الاستغاثة ١: ٧٨ و ٨١ ، رسائل المرتضى المجموعة الثالثة: ١٥٠ ، الصراط المستقيم ٣: ١٣٠ .

على وقوع التزويج عن إكراه ، لا عن طيب خاطر .  
وهذا لا يفيد الاخرين شيئاً ، بل يشير إلى وجود المنافرة بين عليّ وعمر  
لا الأخوة والصداقة والمصافاة بينهما .

• وقد ذهب الشيخ المجلسي إلى أكثر من ذلك ، قائلاً :

إنّ هذين الخبرين [أي خبر زرارة<sup>(١)</sup> وهشام<sup>(٢)</sup>] لا يدلان على وقوع تزويج  
أمّ كلثوم من عمر ، لمنافتهما لما جاء في الخرائج والجرائح عن الصفار...<sup>(٣)</sup> .

• واحتمل آخر : بأنّ جملة : « ذلك فرج عُصْبَانَهُ » ليس لها دلالة على  
وقوع التزويج لأنّها جاءت على سبيل المجازاة مع من يدّعي ذلك .

• واحتمل ثالث : أنّ الجملة : « ذلك فرج عُصْبَانَهُ » هو استفهام استنكاري  
من الإمام عليه السلام ، وهي الأخرى لا دلالة فيها على وقوع الزواج من أمّ كلثوم .

• وقرأ رابع الجملة هكذا : « ذلك فرج عُصْبَانَهُ » و« ذلك فرج عُصْبَانَهُ  
عليه » . وهو يشير إلى أنهم لم يُعطوها لعمر ولم يزوجها إياه ، أو أنّه لا يمكنه  
الوصول إليها ، ومات قبل الدخول بها ، والإمام للحفاظ عليها انطلق بها -  
بعد وفاة عمر مباشرة إلى بيته . -

وبنظرنا : أنّ كثيراً من هذه الأقوال هي خلاف الظهور ، بل في كلام  
الإمام ما يشير إلى الإكراه والجبر ، وهو لا يدلّ على أكثر من وقوع العقد ،  
فقد يكون عمر قد تزوجها ولكن لم يدخل بها حسب قول النقدي: إنّ

١- الكافي ٥ : ٣٤٦ / ١ بسنده عن زرارة ، عن الصادق عليه السلام وفيه : « إنّ ذلك فرج عُصْبَانَهُ » .

٢- الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ بسنده عن هشام بن سالم ، عن الصادق عليه السلام ، وفيه : أنّ عمر هدّد  
باتهام عليّ بالسرقة وقطع يده إن لم يزوجه ابنته أمّ كلثوم .

٣- أنظر : الخرائج والجرائح ٢ : ١٢٥ / ٣٩ و «مرآة العقول ٢٠ : ٤٢ / باب تزويج أمّ كلثوم .  
لأنّ في الخبر أنّ الإمام تزوجه جنية تشبه ابنته أمّ كلثوم .

عمر كان يكتفي بالنظر إليها لتحقيق المصاهرة مع رسول الله ، ولأجل ذلك لما مات عمر إنطلق الإمام ببنته إلى بيته ، لأنّ المتوفى عنها زوجها عليها أن تعتد سواء دخل بها أو لم يدخل بها .

على أنه ليس في تلك الأخبار دلالة على أنّ أمّ كلثوم هي ابنة فاطمة ، فقد تكون ابنة عليّ من غير فاطمة ، أو أنها من ربائبه .

والقول بأنّها ابنة عليّ من فاطمة الزهراء لا يتفق مع حياتها إلى ما بعد واقعة الطف، وكونها مع أختها زينب وشقيقها الحسين في كل المراحل ، وعيشها إلى ما بعد واقعة الحرة. لأنّها كانت قد ماتت وابن لها قبل هذا التاريخ وفي عهد معاوية على وجه الخصوص .

ونحن احتملنا بأنّ الجدير بأمّ كلثوم ابنة فاطمة أن يتزوجها ابن عمها عون بن جعفر، وقد فعل ، إذ كان مع عمّه أمير المؤمنين وإبني عمّه الحسن والحسين ولم يفارقهم حتى استشهد مع الحسين بن علي في كربلاء .

والقول بأنها ابنة عليّ من غير فاطمة بعيد أيضاً؛ لأنّ عليا لم يتزوج في زمن فاطمة بامرأة أخرى ، كما أنّه ﷺ لا يمكن أن تكون له بنت مؤهلة للزواج من عمر في سنة ١٧ هـ ، إلا أن نقول بأنّها ربيبة من امرأة أخرى ، والربيبة تعدّ في الشرع من حيث محرميتها بمنزلة البنت ، وعند العرب الجاهلية بمنزلة البنت مطلقاً .

وهذه الربيبة المسماة أو المكناة بأمّ كلثوم لم نقف عليها في أبناء زوجات الإمام علي ، لأنّ أسماء بنت عميس ، أو خولة بنت قيس الحنفية ، وأمّ البنين الكلابية ، وليل النهشلية الدارمية - وغيرها من نسائه ﷺ وإمائه - ليس بينهن بنت باسم أمّ كلثوم .

نعم لأبي بكر بنت بهذا الاسم ، لكنها من حبيبة الخزرجية لا من أسماء ، وحبيبة لم يتزوجها الإمام علي بل تزوّجها حبيب بن أساف، وهذه أيضاً لم

يكن عمرها ممن يُتَزَوَّجُ بها، لأنَّها ولدت بعد وفاة أبيها أبي بكر سنة ١٣ وقد تزوّجها طلحة بن عبيد الله<sup>(١)</sup>.

وعليه ، فلا دلالة لهذا الخبر على الدخول والإنجاب كذلك ، وخصوصاً لو أخذنا بما رواه القطب الراوندي عن الصفار باسناده إلى عمر بن أذينة وقلنا بأنَّ الإمام زوج عمر جنية تشبه أم كلثوم!!

فلا أدري كيف يجزم البعض بوقوع هذا الزواج ، رغم كلِّ هذه الملابس ووجود تساؤلات لم تحل تواكب مسألة الزواج باقية لحد هذا اليوم بدون إجابة؟!!

إذن هناك احتمالات كثيرة في الأمر فقد يكون عمر تزوّج بإحدى بنات الإمام علي من أم ولد وهي صغيرة والذي أخذها جبراً وإكراها إلى بيته لتستأنس بالمحيط ثمَّ ليدخل عليها ، لكنّه مات عنها ، دون أن يدخل بها، والإمام أرجعها إلى بيته حفاظاً عليها وهذا هو معنى قوله: «ذلك فرج غصبناه» ، وكذا يكون معنى قضائها العدة في بيت أمير المؤمنين عليه السلام.

وعليه فإن الآخرين لو شاهدوا تعرّض فقهاءنا لهذه المسألة في كتبهم مثل جواهر الكلام<sup>(٢)</sup> أو كشف اللثام<sup>(٣)</sup> أو الحدائق الناظرة<sup>(٤)</sup> وجامع المدارك<sup>(٥)</sup> وأمثالها فلا يعني أنّهم يعتقدون بوقوع هذا الزواج .

ففقهاؤنا حينما قالوا بجواز اعتداد المرأة في غير بيت زوجها ، قالوا بذلك طبقاً لروايات أئمة أهل البيت ، لا لما جاء في خبر تزويج أم كلثوم .

١- الاستيعاب ٤ : ١٨٠٧ / ٣٢٨٧ ، طبقات ابن سعد ٣ : ٢١٤ .

٢- جواهر الكلام ٣٢ : ٢٧٩ - ٢٨٠ .

٣- كشف اللثام ٢ : ١٤٨ .

٤- الحدائق الناظرة ٢٥ : ٤٧١ - ٤٧٢ - ٥٢٨ .

٥- جامع المدارك ٤ : ٥٦١ .

## ٥ - الوكالة في التزويج :

مرّت عليك نصوص العامّة في إيكال الإمام عليّ بن أبي طالب أمر زواج ابنته أمّ كلثوم لابنيه الحسن والحسين<sup>(١)</sup> ، لكنّ روايات مدرسة أهل البيت عليهم السلام تشير إلى أنّ الإمام قد وكلّ أمرها لعمّه العباس اتّقاءً للحرج<sup>(٢)</sup> . وليس في تلك الأخبار إيكاله الأمر السبطين الحسن والحسين .

وهنا سؤال يطرح نفسه ، وهو : لماذا يوكل الإمام ابنه الحسن والحسين في أمر زواج أختها أمّ كلثوم - وفي آخر : أوكل عمّه العباس بذلك - ولا يزوّجها هو بنفسه ، وعلى أي شيء يدلّ هذا ؟ ألا يدلّ على الكراهية وعدم الرضى؟

ألم يكن الأنسب - إن صحّ خبر الطبراني في الاوسط - أن تكون الوكالة لعمه العباس من ابنه الحسن والحسين ؟ ألا يعني ذلك أنّ الموجود في كتب الشيعة هو الأقرب إلى الواقع مما عند الجمهور؟

وهل تعقل بأن يكون الحسنان قد أغضبا والدهما عليّاً - كما جاء في روايات العامّة<sup>(٣)</sup> - . بل كيف بعليّ يغضب من قول الحق وابناه سيّدا شباب

١- مجمع الزوائد ٤ : ٢٧٢ ، المعجم الأوسط ٦ : ٣٥٧ ، ح ٦٦٠٩ ، السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ١٣٩ / ١٣٥٧٤ .

٢- الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ ، الاستغاثة ١ : ٧٨ ، بحار الأنوار ٤٢ : ٩٣ / ٢١ ، المجموعة الثالثة من رسائل المرتضى : ١٤٩ ، مرآة العقول ٢٠ : ٤٤ / باب تزويج أم كلثوم .

٣- في المعجم الأوسط ٦ : ٣٥٧ والسنن الكبرى للبيهقي ٧ : ١١٤ . إنّ الحسن والحسين قالوا لعلي - حيث أمرهما بتزويجه بقوله : زوّجا عمّكما - : فقالا: هي امرأة من النساء تختار لنفسها . فقام عليّ مغضبا ، فأمسك الحسن بثوبه ، وقال : لا صبر لي على هجرانك يا أبتاه ، قال : فروّجاه .

أهل الجنة يبديان رأيهما ، ورسول الله قال عن عليّ : إنّه مع الحقّ والحقّ معه<sup>(١)</sup>.

أمّا لو قلنا بأنّ كليهما كان باطلاً - والعياذ بالله - فكيف يقولان الباطل؟! وهل تريد رواية الطبراني في الأوسط أن تنفي عصمة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والحسن والحسين ، حيث إنّها تقول : إنّ عليّاً عليه السلام قال : «إنّها صغيرة» ، بمعنى أنها تصغر عن الزواج .

في حين أنّ الإمامين الحسن والحسين قالوا : «إنّها امرأة من النساء بالغة عاقلة رشيدة تختار لنفسها» ، فما هو الواقع ؟ ولماذا هذا التضاد والتضارب بين الأب والإبن؟ وعلى أي شيء يدل؟

هل كانت صغيرة كما قال الإمام علي عليه السلام ؟

أم أنّها امرأة تختار لنفسها كما يقول الحسنان عليه السلام ؟

والجواب : إما أن يكون كلام أحد الطرفين مخالفاً للواقع - والعياذ بالله -

أو أن يكون الواضع لهذه الرواية هو الكذاب ؟!

ولماذا توضع هذه الرواية على لسان أحد أولاد الإمام الحسن عليه السلام ؟ بل

لماذا يُوضع كلّ ما يؤيّد النهج الحاكم - وفيه ما يعجبهم - على لسان أهل

البيت؟! حيث إنّك قد وقفت سابقاً على صدور نصوص زواج أمّ كلثوم من

عمر على لسان الإمامين الصادق والباقر عليه السلام.

ألا تذهب معي إلى أنّ تلك النصوص وضعت للتعريض بعلي والحسن

والحسين وعقيل والعباس؟!!

إنّ مسألة التوكيل إن دلت على شيء فإنّها تدلّ على عدم رضا الإمام بهذا

١- أنظر الكافي ١ : ٢٩١ / من الحديث ٣ ، والخصال : ٥٥٩ من الحديث ٣١ .

الزواج ، وأنّ العسر والخرج هما العاملان اللذان اضطرّاهُ ﷺ إلى ذلك .  
 كما أنّك قد وقفت سابقا على مجمل حياة عمر بن الخطّاب وغلظته في  
 الأمور ، وضربه ونفيه وحبسه للصحابة ، وهذا نفسه الموجود في روايات  
 مدرسة أهل البيت من أنّ عمر هدّد عليّا بقطع يده بدعوى السرقة ، أو رجمه  
 بدعوى الزنى .

لكنّ عمر بن الخطاب لبّس أمر زواجه من أم كلثوم على عامة الناس ،  
 بدعوى إرادته التقرب إلى رسول الله ، وأنه يريد أن يرصد كرامتها ما  
 لا يرصده أحد من المسلمين!

إنها مسألة يجب أن يصدقها التاريخ والمواقف ، لا الشعارات والأقوال  
 فقط، وهي تحتاج إلى تدبّر وتفكّر من الباحث المنصف لأنّ الإنسان يعرف  
 بأفعاله لا أقواله فقط .

وأختم هذا القسم من البحث بنقل بعض ما روته الشيعة في هذا الزواج  
 أتى بها كي تقرأها بتأمل وفكر لتقف على ما ورائيات الحدث ، وكيف بهم  
 أقدموا على هذا الزواج وبأي أساليب بشعة، وقد أتيت بها قبلاً للرأي  
 المشهور عند العامة ، لكي تنظر إلى الرأي والرأي الآخر .

عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله ﷺ ،

قال : لما خطب عمر إلى أمير المؤمنين قال له : إنّها صبيّة ،

فأتى العباس ، فقال : مالي ؟ أبي بأس ؟

قال له : وما ذاك ؟

قال : خطبتُ إلى ابن أخيك فردّني ، أما والله لأعوّرنّ زمزم ،

ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها<sup>(١)</sup> ، ولأقيم عليه شاهدين  
أنه سرق ولأقطعن يمينه .  
فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله  
إليه<sup>(٢)</sup> .

لماذا يفعل ذلك؟ وكيف به يأتي بشهود الزور وهو الخليفة؟ وهل أن  
الزواج يأتي بالإكراه عن طيب خاطر؟  
وروى الكوفي في الاستغاثة ، قال : حدّثنا جماعة من مشايخنا الثقات ،  
منهم جعفر ابن محمد بن مالك الكوفي ، عن أحمد بن الفضل ، عن محمد بن  
أبي عمير ، عن عبد الله بن سنان ، قال :  
سألت جعفر بن محمد عن تزويج عمر من أم كلثوم ، فقال  
عليه السلام : ذلك فرج غصبنا عليه .

وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشايخنا أن عمر بعث العباس إلى  
علي صلوات الله عليه فسأله أن يزوجه أم كلثوم ، فامتنع  
علي من ذلك ، فلما رجع العباس إلى عمر يخبره بامتناع علي  
عليه السلام وأعلمه بذلك ، قال : يا عباس أيأنف من تزويجي  
[والله لئن لم يزوجني] لأقتلنه .

فرجع العباس إلى علي عليه السلام فأعلمه بذلك ، فأقام علي عليه السلام  
على الامتناع ، فأخبر العباس عمر ، فقال له : يا عباس  
احضر يوم الجمعة في المسجد وكن قريبا مني لتعلم أي قادر

١- لاحظ محاولة عمر من قبل ذلك قلع ميزاب العباس بن عبد المطلب عن الكعبة ، وهو  
المدعي احترام القربى ! راجع سير أعلام النبلاء ٢ : ٩٦ .

٢- النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري : ١٢٩ / ٣٣٢ ، الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ .

على قتله إن أردت.

فحضر العباس المسجد ، فلما فرغ عمر من الخطبة ، قال :  
أيها الناس ، إنَّها هنا رجلاً من عليّة أصحاب محمد وقد  
زنى وهو محصن ، وقد اطلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما  
أنتم قائلون ؟

فقال النَّاس من كلِّ جانب : إذا كان أمير المؤمنين قد اطلع  
عليه فما الحاجة أن يطلع عليه غيره ، وليمض في حكم  
الله!؟

فلما انصرف عمر قال للعباس : امضِ إلى علي فأعلمه بما  
قد سمعته ، فوالله لئن لم يفعل لأفعلن .

فصار العباس إلى عليّ عليه السلام فعرفه ذلك .

فقال عليّ عليه السلام : أنا أعلم أنّ ذلك ممّا يهون عليه ، وما كنتُ  
بالذي أفعل ما يلتمسه أبدا .

فقال العباس : لئن لم تفعله فأنا أفعل ، وأقسمتُ عليك إلاّ  
تخالف قولي وفعلي .

فمضى العباس إلى عمر فأعلمه أن يفعل ما يريد من ذلك .

فجمع عمر النَّاس فقال : إنّ هذا العباس عمّ عليّ ، وقد  
جعل إليه أمر ابنته أمّ كلثوم ، وقد أمره أن يزوّجني منها ،  
فزوّجه العباس ، بعد مدة يسيرة فحملوها إليه<sup>(١)</sup> .

كان في هذين النصّين دلالة على توكيل العباس في أمر التزويج ، وهي

١- الاستغاثة : ٧٨- ٧٩ ، وعنه في مستدرک وسائل الشيعة ١٤ : ٤٤٣- ٤٤٤ / ١٧٢٣٦ .

تتفق مع مجريات الأحداث آنذاك .

أما نصوص أهل السُّنَّة في توكيل الإمامين الحسن والحسين ، فهي بعيدة عن الواقع بُعد الأرض عن السماء ، وخصوصا ما جاء من قولهما لعليّ عليه السلام :  
يا أبتاه ، مَنْ بعد عمر !! صحب رسول الله ، وتوفّي وهو عنه راض ، ثم ولي الخلافة بعده ، فقال له أبوه : صدقت<sup>(١)</sup> ...

فالسؤال هو: لماذا يقتل عمر عليّ ، لأنّه يأنف من تزويجه أمّ كلثوم ، أو لأنّه لا يراه كفّوا لها؟

وكيف بالخليفة يخاطب الناس كذبا ويقول «إنّ ها هنا رجلاً من عليّة أصحاب النبيّ صلى الله عليه وآله قد زنى وهو محصن ، وقد اطّلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما أنتم قائلون؟»

أليس هذا النص فيه تمويه وتهديد وهو صريح في الإكراه والجبر «والله لإن لم يفعل لأفعلن» .

وكيف بالحسن والحسين عليهما السلام يقولان ذلك؟ ألا يعرفان أبابكر وعمر ، وما تجرّعه أبوهما منها ، وقوله في الخطبة الشقشقية:

أما والله لقد تقمّمصها ابن أبي قحافة وإنّه ليعلم أنّ محلي منها محل القطب من الرحي ... حتّى إذا مضى الأوّل لسبيله أدلى بها إلى فلان بعده ... حتّى إذا مضى إلى سبيله جعلها في جماعة زعم أنّي أحدهم ...<sup>(٢)</sup>

كما لا يخفى عليها ظلم عمر لأبيهما وأُمَّهما وهجومه على دارهم<sup>(٣)</sup>

١- ذخائر العقبى : ١٧٠ .

٢- انظر نهج البلاغة: ٣١ ، الخطبة الشقشقية الرقم ٣ .

٣- الإمامة والسياسة ١ : ١٩ .

وإسقاطه مُحْسِنًا<sup>(١)</sup> .

إنَّ سيرة أمير المؤمنين عليّ والحسينين تأبى أشدَّ الإباء هذه الفرية ،  
خصوصا إذا رأيت بعين الاعتبار قول الحسين عليه السلام وهو صبي صغير لأبي  
بكر : انزل عن منبر أبي<sup>(٢)</sup> . . . .

خصوصا وأنَّ الخُلُق العلوي الحسني الحسيني أرفع من أن تصدر منه  
مثل هذه المشادات بين الوالد والولد والتي كانت تصدر من غيرهم لا من  
هؤلاء .

نعم، لا ننكر وجود مناكحات ومزاوجات بين أهل البيت وبنو هاشم  
مع بعض الصحابة وأولادهم ، لكن لم نعهد في واحدة من تلك المزاوجات  
مثل هذا الهرج والمرج الذي صوّروه في قضية أم كلثوم بنت فاطمة وعلي!!!  
وهذا كلّه يدلّ على ما صنعتة السياسة القرشية الأموية في التاريخ والشريعة .  
وعلى فرض وقوع هذا الزواج المفترض ، فإنَّ علماء الشيعة خرجوا من  
هذه المشكلة بأنَّ الزواج يأتي على ظاهر الإسلام ، فمن شهد الشهادتين  
يزوّج إلا الناصبي، والأخير لا يُزوّج إلا عند العسر والهرج ، إذ دلّت  
نصوص على ذلك .

فقد روي عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه قال في جواب

من قال له : قد أتيت ذنبا لا يغفر الله لك .

قال : وما هو ؟

قال : زوّجت ابنتك رجلاً من بني أمية .

١- البدء والتاريخ ٥ : ٢٠ ، الفصل : ١٧ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ٣٠ : ٣٠٧ ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٦ : ٤٢ .

فقال أبو عبد الله : أُسوتي في ذلك رسول الله قد زوّج ابنته -  
 زينب - أبا العاص بن ربيعة ، وزوّج عثمان بن عفّان أمّ  
 كلثوم فتوفيت ، فزوّجه رقية بنته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وخطب عمر إلى عليّ ابنته أمّ كلثوم ، فردّه ، فأما العباس  
 فشكا عليه وتوعّد بني عبد المطلب ، فأتى العباس عليّاً  
 فقال :

يا بن أخي ! قد ترى ما نحن فيه ، وقد توعّدك عمر لردّك  
 إيّاه وتوعّدنا .

ولم يزل به حتّى جعل أمرها إليه ، فزوّجها العباس منه .  
 فالأفضل والأعلى تزويج أهل الموافقة ومَنْ لا ينصب  
 العداوة لآل رسول الله ، ونكاح المؤمن أفضل من نكاح  
 غيره ، ولا بأس عند الضرورة بنكاح أهل الخلاف من  
 المسلمين ، وكذلك النكاح فيهم ، وليس ذلك بمحرّم  
 كمناكحة المشركين ، ولكنّ الفضل والاختيار في مناكحة  
 أهل الموافقة ، وبعد ذلك المستضعفين<sup>(١)</sup> .

فهذه النصوص لو جُمعت إلى كلام الإمام عليّ في نهج البلاغة - المعرّضة  
 بالشيخين - لعرفت مغزى كلامه عليه السلام وأخذها بيدها إلى بيته ومعناه عدم قبول  
 الإمام ببقاء أمّ كلثوم في بيت عمر ودار الإمارة للحظة واحدة ؛ لأنّه كان قد  
 زوّجها مكرها ، وحسب تعبير الإمام الصادق : « فرج غُصْبناه » .  
 إنّ جعل الإمام عليّ أمر ابنته هذه دون غيرها من بناته إلى العباس هو

١- أنظر : هامش دعائم الإسلام ٢ : ٢٠٠ . نقله عن مختصر الآثار .

الآخر يؤكد كراهته لهذا الزواج .

كانت هذه نظرة عابرة إلى الأخبار التي أراد الآخر أن يلزمنا بها في وقوع الزواج ، وقد وقفت على عدم دلالتها على المقصود ، إذ أنّ النصوص الموجودة عندهم تشير بدرجة كبيرة إلى التدني الخلقى عند خليفة المسلمين عمر بن الخطّاب ! وهذا ما لا يرضاه أتباعه ، أمّا النصوص الموجودة عندنا فتشير إلى الإكراه والإجبار ، وهو يعذرنا ويعذر أئمتنا ، وهي لا تخدم أبناء العامة بل تزيد ظلامه أُخرى إلى قاموس ظلم الخلفاء لأهل البيت ، وهي تدعو المسلمين إلى التعاطف معهم ضد الخلفاء ، وليس فيها ما يجب الخلفاء إلى الناس حسبما يتصورونه .

وبنظرنا إنّ المستفيد الرئيس من طرح هكذا بحوث على الفضائيات هم الزنادقة الملحدون لا المسلمون المخلصون ، لأنّ الخصم لو أراد طرح مثل هذه الأمور فعليه الاستماع لما يعود عليه وعلى أئمته بالويل والثبور ، وأنّ إثارة هكذا بحوث تشقّ الصف الإسلامي ولا توحدّه .

لأنّ الشيعة لا تسكت حينما ترى الإتهامات تترى عليهم الواحدة تلو الأخرى ، وحينما يرون التدليس وتحريف الحقائق مشهود في كتب الآخرين وذلك قد يساعدهم للبوّح بظلامتهم وكشف الخفايا والمجهول عند الضرورة .

بلى إنّنا قد ناقشنا هذه المسألة بعد إثارتها من قبل الآخرين على الفضائيات ومواقع التيوب ، وإن كُنّا لا نريدها ، وقد جاء كشفنا لتلك الملفات من منطلق قوله تعالى : ﴿لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا

مَنْ ظَلِمَ<sup>(١)</sup> فنحن لم ندخل في مهاترات وسباب مع الآخرين ، بل طرحنا تساؤلاتنا منتظرين أجوبتهم ، وقد سعينا أن تكون مناقشاتنا لهم علمية ، بعيدة عن العصبية .

غير منكرين وجود ما يجرح عواطفهم في هذا الكتاب ، لأن الحق مر ، ولكونها مناقشات جديدة لا يعرفونها ، أو لم يتعرفوا عليها بالشكل المطلوب قبل هذا التاريخ ، وأن ما قلناه ونقلناه هو نصوص قديمة موجودة في مصادرهم ، وهي جارحة حقاً لكل مسلم ولا يقبل بصدورها عن أي إنسان ، فكيف يمكن تصور صدورها عن أئمة ورموز ، يقدسهم كثير من المسلمين .

فإن زواج عمر بن الخطاب بفاطمة بنت الوليد وإبنتها أم حكيم بنت الحارث في الإسلام ، أو عراكه مع عاتكة بنت زيد حتى أن غلبها وأخذ يؤأفف ، يقول: اف ، اف ، اف ، أو كشفه عن ساق أم كلثوم بنت علي قبل العقد والخطبة والإشهار ، ونكاحه جاريته وهي حائض وغيرها من الأمور التي مرت عليك .

كلها أمور جارحة لا يرضى بها من يؤمن بالله وبرسوله ، ونحن جئنا بها كي ندافع عن قيمنا وعقائدنا ولكي نحد الآخرين من الهجوم علينا ، لأنهم في السنوات الاخيرة تبادوا في غيهم وضلالتهم فأخذوا ينسبون إلى الشيعة ما لا يرضاه الله والناس .



# البحث المقائي



## سؤالان :

هنا سؤالان يطرحان نفسيهما ، وقد تطرف السمعاني في طرح الثاني  
منهما :

الأول : هل زوج الإمام عليّ عليه السلام زوج أمّ كلثوم عن طيب خاطر ، أم أنّ  
تزويجه إياها كان عن إكراه وتقية ؟  
الثاني : لو كان عمر كافرا ، فكيف بالإمام - أو وكيله - يزوّجان الكافر ،  
ألا يكون الإمام معرّضا ابتته للزنا ؟

## جواب السؤال الأول :

ادّعى الجاحظ في كتابه العثمانية بأنّ الزواج كان عن طيب خاطر ، فقال:  
ثمّ الذي كان من تزويجه أمّ كلثوم بنت فاطمة بنت رسول  
الله من عمر بن الخطّاب طائعا راغبا .  
وعمر يقول : إنّني سمعت رسول الله يقول : إنّهُ ليس سبب  
ونسب إلا [وهو] منقطع إلا نسبي .  
قال عليّ : إنّها والله ما بلغت يا أمير المؤمنين .

قال : إني والله ما أريدها لذلك<sup>(١)</sup> .

فأرسلها إليه ، فنظر إليها قبل أن يتزوجها ، ثم زوجها إياه ، فولدت له زيد بن عمر ، وهو قتيل سودان مروان<sup>(٢)</sup> .

ويُردّ على الجاحظ بأمور :

الأول : إن رسول الله لم يزوّج ابنته فاطمة من أبي بكر وعمر وهو مختار ، فكيف بعليّ يزوّج أم كلثوم من عمر مختارا وعن طيب نفس؟! وهو العارف بفارق السنّ والكفاءة والنسب بينهما، فلو زوّجها مختارا كان قد خالف بذلك ما رجّحه رسول الله من عدم تزويجها .

الثاني : إن عمر نفسه كان يأبى تزوّج الشيخ الكبير بالشابة ، - كما ستأتي قضيته في ذلك - مضافا إلى أنّ من البعيد جدا أن يزوّج عليّ ابنته مختارا من شخص لا يتكافأ معها في جميع الجهات ، خصوصا مع وجود شباب من بني هاشم - أبناء أخيه جعفر أو غيرهم - يرغبون في الزواج من ابنة عليّ ، فكان على عليّ - إن كان مختارا - أن يزوّجها من أحد هؤلاء لا من عمر .

بل ليس لعمر أن يقدم على أم كلثوم أو يصرّ على الزواج منها ، وعليّ يقول له : حبستهن لأولاد أخي جعفر<sup>(٣)</sup> ، ورسول الله كان يرجو هذه العلة بين أولاد علي وجعفر، إذ قرأت ما جاء في الخبر : أنّ النبي نظر إلى

١ - حسب النصوص التي مرّت عليك يتضح خلاف هذه الدعوى، فإنه ضمّها وقبّلها وكان طامعاً بها.

٢ - العثمانية : ٢٣٦ و ٢٣٧ .

٣ - الطبقات لابن سعد ٨ : ٤٦٣ ، وفيه : حبست بناتي على بني جعفر ... وهو أيضاً في تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٦ ، والإصابة ٨ : ٢٩٤ من ترجمة أم كلثوم بنت علي عليه السلام .

أولاد عليّ وجعفر فقال : بناتنا لبنينا وبنونا لبناتنا<sup>(١)</sup> .

فهل يعقل أن يزوجها إلى عمر وهو الشيخ الكبير ولا يزوجها لعون ابن أخيه جعفر ، وهو ربيبه ويعيش مع أمه أسماء بنت عميس في بيته عليه السلام .  
ومن المعلوم أن العرب كانوا لا يزوّجون أبناءهم إلاّ للأكفاء من بني العم، وأولاد جعفر وعقيل هم الأكفاء لولد علي بلا خلاف ، فكيف بعمر يصرّ على الزواج من إحداهنّ ، وهو الذي كان يلزم الآخرين بأن ينكح الرجل لمتّه من النساء ، وأن تنكح المرأة لمتّها من الرجال ، وأمّ كلثوم ليست من لمة عمر من جهة الحسب والنسب والعمر يقينا .

فعن المجاشع الأسدي أنّه قال : أتى عمر بن الخطّاب بامرأة شابة زوّجها شيخا كبيرا فقتلته ، فقال : أيّها النّاس ! اتّقوا الله ، ولينكح الرجل لمتّه من النساء ، ولتنكح المرأة لمتّها من الرجال ، يعني شبهها<sup>(٢)</sup> .

فكيف خالف عمر هذه القاعدة؟! إنه لو كان خالف قاعدته هذه لكان مصداقا للآية الكريمة: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> .  
الثالث : مرت عليك روايات نُقلت عن أهل البيت تُصرّح بأنّ علي بن أبي طالب زوّجها مُكرّها ، وفي نصوص أهل السُنّة المتقدّمة مثلها ، إذ أنّ قول عمر : « قد علمنا ما بك »<sup>(٤)</sup> ، أو « لا والله ، ما ذاك بك ، ولكن أردت

١- من لا يحضره الفقيه ٣ : ٣٩٣ باب الأكفاء ح ٤٣٨٤ .

٢- سنن سعيد بن منصور : ٢٤٣ / ٨١٠ ، كنز العمال ١٦ : ٢٠٨ / ٤٥٦٣٠ .

٣- البقرة : ٤٤ .

٤- الطبقات الكبرى ٨ : ٤٦٤ .

منعي»<sup>(١)</sup>، أو قوله للعبّاس كما في روايات الشيعة : « مالي ؟ أبي بأس ؟ ...  
أما والله لأعورنّ زمزم ، ولا أدع لكم مكرمة إلا هدمتها ، ولأقيم عليه  
شاهدين بأنّه سرق »<sup>(٢)</sup>، أو قوله « لأفعلنّ وأفعلنّ .. » .

كلّ هذه النصوص - والسير التاريخي للأحداث - ينقض كلام الجاحظ ،  
ويثبت بأنّه لو كان قد زوّجها من عمر فإنّه زوّجها مُكرها لا عن طيب  
خاطر .

### أمّا جواب السؤال الثاني :

فقد قال السمعي في الأنساب :

لو كان أبو بكر وعمر كافرين لكان عليّ بتزويجه أمّ كلثوم  
الكبرى من عمر كافرا أو فاسقا ، معرّضا ابنته للزنا ؛ لأنّ  
وطء الكافر للمسلمة زنا محض<sup>(٣)</sup> .

ونحن قبل أن نخوض في جواب السمعي نقول : ليس الهدف من  
كتابنا هذا هو المساس بشخصية عمر بقدر ما هو بيان لوجهة نظر علماء  
الشيعة في جواب هذا الإشكال ، موضحين بأنّ ما قاله السمعي لا  
يستلزم الكفر بمعنى الارتداد ولا وقوع الزنا بابنة علي ، وذلك لمعرفة  
بأنّ الكفر أعمّ من عدم الاعتقاد بالله أو الارتداد عن الدين صراحةً ، بل  
يشمل ما قاله الإمام عليّ حينما سُئل عن الذين قاتلهم من أهل القبلة ،  
أكافرون هم ؟

١- سيرة ابن اسحاق ٥ : ٢٣٢ ، الذرية الطاهرة : ١١٤ ، ذخائر العقبى : ١٦٨ .

٢- الكافي ٥ : ٣٤٦ / ٢ ، رسائل المرتضى ٣ : ١٤٩ .

٣- الأنساب للسمعي ١ : ٢٠٧ .

قال : كفروا بالأحكام ، وكفروا بالنعمة ، كفرا ليس ككفر المشركين الذين دفعوا النبوة ولم يقرّوا بالإسلام ، ولو كانوا كذلك ما حلّت لنا مناكحتهم ولا ذبائحهم ولا مواريتهم<sup>(١)</sup> . هذا أولاً .

وثانيا : جاء في كتب علماء الكلام إنّ الشرك وما يماثله لا يستبعد وقوعها عقلاً في الأنبياء والرسول - مع كونهم معصومين من قبل رب العالمين - فكيف بالصحابة ، لقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ وقوله تعالى في هذه الآية لا يدل على الوقوع الفعلي من قبل الرسول ، بل هو من قبيل قوله تعالى : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾<sup>(٢)</sup> .

وقد روى الكليني بسنده عن ابن محبوب ، عن عمرو بن أبي المقدام ، عن أبيه ، قال : قلت لأبي جعفر [الباقر] : إنّ العامة يزعمون أنّ بيعة أبي بكر - حيث اجتمع الناس - كانت رضا الله جل ذكره ، وما كان الله ليفتن أمة محمّد ﷺ من بعده .

قال أبو جعفر : أو ما يقرؤون كتاب الله ، أو ليس الله يقول : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ .  
قال [الراوي] فقلت له : إنهم يفسرون ذلك على وجه آخر .

١- دعائم الإسلام ١ : ٣٨٨ ، وعنه في مستدرک الوسائل ١١ : ٦٦ / الحديث ١٢٤٤٠ .

٢- الانبياء : ٢٢ .

فقال : أو ليس قد أخبر الله عز وجل عن الذين من قبلهم  
من الأمم أنهم قد اختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات ،  
حيث قال : « وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ  
بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ  
بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ  
آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ  
يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ »<sup>(١)</sup> .

وفي هذا ما يستدل به على أن أصحاب محمد قد اختلفوا من  
بعده ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر<sup>(٢)</sup> .

ثالثاً : من المعلوم أن الأحكام الشرعية تجري على الظواهر لا البواطن ،  
فإن كان في نفس شخص كفر أو نفاق أو ما شابه ذلك ، فليس على المكلف  
أن يرتب على ذلك الآثار الشرعية ، وإنما تجري الأحكام على ظاهر الإسلام .  
وهناك الكثير من المنافقين تركهم الرسول الأكرم وهو يعلم ما في  
أنفسهم من غل للإسلام والمسلمين .  
وقد عَلِمَ ﷺ بتظاهر المرأتين عليه<sup>(٣)</sup> ، وتآمر أصحاب العقبة على رميه

١- البقرة: ٢٥٣ .

٢- الكافي ٨ : ٢٧٠ / ٣٩٨ .

٣- صحيح البخاري ٤ : ١٨٦٦ / ٤٦٢٩ ، و١٨٦٨ / ٤٦٣٠ ، و٥ : ٢١٩٧ / ٥٥٠٥ ،  
صحيح مسلم ٢ : ١١٠٨ / ١٤٧٩ ، مسند أحمد ١ : ٤٨ / ٣٣٩ ، سنن النسائي ٦ : ٤٩ /  
١١٦١٠ ، كنز العمال ٢ : ٢٢٥ / ٤٦٦٨ .

من أعلى عقبة هرشي<sup>(١)</sup> ، ... فلم يقتل أحدا منهم ، بل كان يتألفهم على الإسلام ويترضاهم ، ويعطيهم من حطام الدنيا من الإبل والشياة والأغنام دون المؤمنين ، كل ذلك لأنه مأمور بالتعامل مع الناس بظواهر الأمور لا ببواطنها ، فحالها حال بقيّة الأنبياء ، إذ أن نبيّ الله نوحا ونبيّ الله لوطا كانا يتعاملان مع المرأتين اللتين كانتا تحتها بالظواهر ، لا بالبواطن .

وقد جاء عن رسول الله : إنّما أقضي بينكم بالبينات والأيمان ، فأيا رجل قطعت له من مال أخيه شيئا فإنما قطعت له به قطعة من النار<sup>(٢)</sup> .

وفي آخر : إنّما أنا بشر ، وإنّكم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجّته من بعض ، وأقضي له على نحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه فلا يأخذ فإنما أقطع له قطعة من النار<sup>(٣)</sup> .

وقد جاء هذا الجواب في كلمات علماء الشيعة ، إذ قال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) في تمهيد الأصول :

وقد استقرّ في الشرع أنّ من أظهر الشهادتين جازت مناكحته وإن كان على ظاهر اعتقاد يحكم عليه بالكفر به ، وعمر كان مظهرا للشهادتين ، فلذلك جاز تزويجه .

وأدّل دليل على أنّ الصواب في ذلك فعله ﷺ ، مع قيام الدلالة على

١- مسند أحمد ٥ : ٤٥٣ / ٢٣٨٤٣ ، وعنه في مجمع الزوائد قال ورجاله رجال الصحيح ،

الاحاديث المختارة ٨ : ٢٢١ / ٢٦٠ ، تفسير ابن كثير ٢ : ٣٧٣ .

٢- الكافي ٧ : ٤١٤ / ١ ، تهذيب الأحكام ٦ : ٢٢٩ / ٥٥٢ .

٣- صحيح البخاري ٦ : ٢٥٥٥ / ٦٥٦٦ ، وأنظر صحيح مسلم ٣ : ١٣٣٧ / ١٧١٣ سنن

ابن ماجه ٢ : ٧٧٧ / ٢٣١٧ ، السنن الكبرى للبيهقي ١٠ : ١٤٣ / ٢٠٢٨٩

و ١٤٩ / ٢٠٣١٩ .

عصمته وأن أفعاله حجة ، لأنه لو كان غير جائز لما جاز منه عليه السلام ذلك <sup>(١)</sup> .

وقال في كتابه الاقتصاد :

على أنه من أظهر الشهادتين وتمسك بظاهر الإسلام يجوز مناكحته ، وها هنا أمور متعلقة في الشرع بإظهار كلمة الإسلام كالمناكحة والموارثة والمدافنة والصلاة على الأموات وغير ذلك من أحكام آخر ، فعلى هذا سقط السؤال <sup>(٢)</sup> .

وقال الحلبي ( ت ٤٤٧ هـ ) في تقريب المعارف : على أن حال عمر في خلافه لا تزيد على حال عبد الله بن أبي السلول وغيره من المنافقين ، وقد كانوا يُنَاكحُونَ في زمن النبي لإظهار الشهادتين وانقيادهم للملة ، وهذه حال عمر ... فكما لم يمنع ذلك من مناكحتهم ، فكذلك هذا <sup>(٣)</sup> .

وقال الشيخ المفيد في المسائل العكبرية جواباً لمن سأله عن عمر: إن كان مسلماً فلم امتنع عليٌّ من مناكحته ، ثم جعل ذلك إلى العباس رضي الله عنه؟ قال: والجواب - وبالله التوفيق - : أن المناكح على ظاهر الإسلام دون حقائق الإيمان. والرجل المذكور، وإن كان بجحده النص ودفعه الحق قد خرج عن الإيمان ، فلم يخرج عن الإسلام لإقراره بالله ورسوله صلوات الله عليه وآله واعترافه بالصلاة والصيام والزكاة والحج. وإذا كان مسلماً بما ذكرناه جازت مناكحته من حكم الشريعة. وليس يمتنع كراهة مناكحة من يجوز مناكحته ، للإجماع على جواز مناكحة الفاسقين من أهل القبلة لفسقهم ، وإن كانت الكراهة لذلك لا تمنع من إباحته على ما بيناه.

١- أنظر تمهيد الأصول : ٣٨٦-٣٨٧ .

٢- الاقتصاد للشيخ الطوسي : ٢١٣ .

٣- تقريب المعارف : ٢٢٤ .

وقد ورد عن أهل البيت عليهم السلام كراهة مناكحة شارب المسكر ، وقالوا: «من زوج ابنته شارب الخمر فكأنها قادهما إلى الزنا».

ولا خلاف أنه إن عقد عليها لشارب خمر على سبيل التحريم ، أن العقد ماضي وإن كان مكروهاً.

وهذا يسقط شبهة الخصم في تزويج أمير المؤمنين عليه السلام عمر بن الخطاب ، وما أورده في توكيله العباس في ذلك ، وتوهم المناقضة والتضاد.

وقد قال بعض الشيعة إنه عليه السلام كان فيما فعله من ذلك مضطراً ، وإنما جعل الأمر فيه إلى العباس ولم يتولّه بنفسه ليدلّ بذلك على اضطراره إليه ، فالضرورة تبيح ما يحظره الاختيار. وهذا أيضاً يسقط شبهة الخصم التي تعلق بها<sup>(١)</sup>.

وعليه : بما أنّ ظاهر عمر بن الخطاب هو الإسلام ، إذ يشهد أنّ لا اله إلا الله وأنّ محمّد رسول الله ، فيمكن تزويجه هذا أولاً .

وثانياً : إنّ من يقول : إنّ نصبهم كان ظاهراً معلناً محرّماً ، فإنّه يقول : إنّ أمير المؤمنين عليه السلام ، إنّما جاراهاهم وعاملهم وفق المصلحة الأعظم وظاهر الإسلام ولم يعاملهم على ما هم عليه في الواقع من النصب ، حفاظاً على هدف أسمى ، وهو : أن يبقوا على ظاهر الإسلام خير من أن تمحى شعائره إلى الأبد : مستدلين بما جاء في كتابه عليه السلام إلى أهل مصر :

حتّى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام يدعون إلى محق دين محمّد ، فخشيت إن لم أنصر الإسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به على أعظم من فوت

١- المسائل العكبيرة: ٦٠- ٦٣.

ولايتكم...<sup>(١)</sup> .

وقال عليه السلام مثل ذلك للزهراء عليها السلام لما دعته لمواجهة الحاكمين ، بأنه يريد أن يبقى ذكر الأذان على المآذن ، لأنه كان قد وقف في آية الانقلاب <sup>(٢)</sup> وحديث الحوض <sup>(٣)</sup> على رجوع الأمة القهقري وانقلابهم على أعقابهم .

فلو حرّم رسول الله أو الإمام عليّ منّاكحتهم وتوريثهم وتغسيلهم ودفنهم لأعلنوا الكفر الصراح ولأعادوا الإسلام إلى الجاهلية المحضة ، وبعبارة أخرى : إنه عليه السلام رجّح الأهمّ على المهمّ في سيرته معهم .

وثالثاً : إنّ الزواج من أمّ كلثوم - على فرض وقوعه - كان على نحو الإكراه لا عن طيب خاطر ، فيكون المكروه هو الزاني لا البنت ووليّها .  
فإنّ القائل بالتزويج من الشيعة يذهب إلى أنّ الإمام قد أجاز هذا العقد ؛ للخرج والتقية ، وقد سئل مسعود العياشي عن أمّ كلثوم ، فقال :  
كان سبيلها سبيل آسية مع فرعون<sup>(٤)</sup> .

وقال المجلسي : أقول : بعد إنكار عمر النص الجلي وظهور نصبه وعداوته لأهل البيت عليهم السلام يشكل القول بجواز منّاكحته من غير ضرورة ولا

١- نهج البلاغة : ١١٩ / ٦٣ من كتابه لاهل مصر، شرح نهج البلاغة ١٧ : ١٥١ ، بحار الأنوار ٣٣ : ٥٩٦ / ٧٤٣ عن نهج البلاغة.

٢- إشارة إلى قوله تعالى ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ آل عمران : ١٤٤ .

٣- راجع : صحيح البخاري ٦ : ٢٥٨٧ / ٦٦٤٢ ، ٦٦٤٣ ، صحيح مسلم ٤ : ١٧٩٣ / ٢٢٩٠ .

٤- الصراط المستقيم ٣ : ١٣٠ .

تقية ، إلا أن يقال بجواز مناكحة كل مرتد عن الإسلام، ولم يقل به أحد من أصحابنا.

ولعلّ الفاضلين إنما ذكروا ذلك استظهاراً على الخصم ، وكذا إنكار المفيد أصل الواقعة إنما هو لبيان أنه لم يثبت ذلك من طرقهم ، وإلا فبعد ورود تلك الأخبار - وما سيأتي بأسانيد أن علياً عليه السلام لما توفي عمر أتى أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته ، وغير ذلك مما أوردته في كتاب بحار الأنوار - إنكار ذلك عجيب.

والأصل في الجواب هو: أنّ ذلك وقع على سبيل التقية والاضطرار ، ولا استبعاد في ذلك ، فإن كثيراً من المحرمات تنقلب عند الضرورة أحكامها ، وتصير من الواجبات. على أنه قد ثبتت بالأخبار أن أمير المؤمنين وسائر الأئمة عليهم السلام كانوا قد أخبرهم النبي صلى الله عليه وآله بما يجري عليهم من الظلم، وبما يجب عليهم فعله عند ذلك ، فقد أباح الله تعالى خصوص ذلك بنص الرسول صلى الله عليه وآله ، وهذا مما يسكن استبعاد الأوهام ، والله يعلم حقائق أحكامه وحججه عليه السلام <sup>(١)</sup>.

إذا ، هو من قبيل قوله سبحانه وتعالى : ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ . وليس ببعيد أن يكون سببه الإكراه والجبر ، لأن تاريخ السلطويين حدثنا بوقوع مثل ذلك الإكراه كثيراً ، ولا ننكر أن تكون بعض المزاجات جاءت لتطيب خاطر ، وقد تكون اطرت بهذا الاطار ولم تكن كذلك في الواقع ، وقد تكون بعضها ليس لها اساس بتاتا وإليك أمثلة لذلك:

١ - مرآة العقول ٢٠ : ٤٥ .

## الأول :

أكره الحجاج الثقفي أسماء بن خارجة الفزاري ، وسعيد بن قيس الهمداني - وهما من أنصار عليّ أمير المؤمنين - على تزويج ابنتيهما من رجل أوديّ ، حامل العشيرة من أتباع الحجاج .

فقد روى ابن الكلبي ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن السائب ، قال : قال الحجاج يوما لعبد الله بن هانئ - وهو رجل من بني أود ، حيّ من قحطان - : ... والله ما كافأتك بعد ! ثم أرسل إلى أسماء بن خارجة سيّد بني فزارة : أن زوّج عبد الله بن هانئ بابنتك .

فقال : لا والله ولا كرامة !

فدعا بالسيّاط .

فلما رأى الشرّ قال : نعم أزوّجه .

ثم بعث إلى سعيد بن قيس الهمداني - رئيس اليمانية - : زوّج ابنتك من عبد الله بن أود .

فقال : ومن أود ! لا والله لا أزوّجه ولا كرامة !

فقال : عليّ بالسيف .

فقال : دعني حتّى أشاور أهلي ، فشاورهم ، فقالوا : زوّجه ! ولا تعرّض نفسك لهذا الفاسق ، فزوّجه .

فقال الحجاج لعبد الله : قد زوّجتك بنت سيد فزارة وبنت سيد همدان وعظيم كهلان ، وما أودّ هناك !

فقال : لا تقل أصلح الله الأمير ذاك ، فإنّ لنا مناقب ليست لأحد من

العرب .

قال : وما هي ؟

قال : ما سُبَّ أمير المؤمنين عبدُ الملك في نادٍ لنا قطّ .

قال : منقبة والله .

قال : وشهد مِنَّا صَفيين مع أمير المؤمنين معاوية سبعون رجلاً ، وما شهد مِنَّا مع أبي تراب إلا رجل واحد ، وكان والله ما علمته امرأ سوء .

قال : منقبة والله .

قال : ومِنَّا نسوة نَذرن ، إن قُتل الحسين بن عليّ أن تنحر كل واحدة عشر

قلائص ، ففعلن .

قال : منقبة والله .

قال : وما مِنَّا رجل عَرَضَ عليه شتمُ أبي تراب ولعنه إلا فعل وزاد ابنه حسنا وحسينا وأمها فاطمة .

قال : منقبة والله<sup>(١)</sup> .

### الثاني :

في بلاغات النساء : «لَمَّا زُفَّت ابنة عبد الله بن جعفر وكانت هاشمية جليلة إلى الحجاج بن يوسف ونظر إليها في تلك الليلة وعبرتها تجول في خديها فقال لها: بأبي أنت وأمي مما تبكين؟

قالت: من شرف أتضع، ومن ضَعَعَةٍ شَرُفَتْ»<sup>(٢)</sup>.

وفي البداية والنهاية لابن كثير في حوادث سنة ٨٠ هـ ، ترجمة عبد الله بن

جعفر بن أبي طالب :

« حَتَّى زَوَّجَ [ عبدُ الله بن جعفر ] الحجاج بنت رسول الله ،

١- شرح نهج البلاغة ٤ : ٦١ .

٢- بلاغات النساء : ١١٠ ، ربيع الابرار ١ : ٤٧٠ ، التذكرة الحمدونية ٢ : ٤٨ .

وكان الحجاج يقول : إنما تزوّجتها لأذل بها آل أبي طالب ...»<sup>(١)</sup> .

وقال الشافعي : لما تزوّج الحجاج بن يوسف ابنة عبد الله بن جعفر ، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبد الملك بن مروان : أتركت الحجاج يتزوّج ابنة عبد الله بن جعفر ؟ قال : نعم ، وما بأسٌ بذلك .  
قال : أشدّ البأس والله .

قال : وكيف ؟ قال : والله - يا أمير المؤمنين - لقد ذهب ما في صدري على آل الزبير منذ تزوّجتُ رملة بنت الزبير .  
قال : فكأنه كان نائماً فأيقظه .

قال : فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها ، فطلّقها<sup>(٢)</sup> .

والنص الأخير لا يدل على الاذلال بل يدل على وقوع المصافاة بعد الزواج ، فقد يكون في اعتقاد الحجاج بن يوسف وقبله عمر بن الخطاب بأن في مثل هذا الزواج يقع التآلف والتآخي ، وأنّ العداوة ستبدّل إلى أخوة ، وبذلك ترتفع الضغينة بين الطرفين ، وقد يكون إذلالاً وتحقيراً ، لكن أعظم من كلّ ذلك ، إنّها السياسة لعنها الله .

### الثالث :

وقفت أخيراً - أثناء بحثي عن حياة أجدادي وأعمامي وأبنائهم في كتب النسب - على واقعة محزنة ومؤلمة أدمت قلبي ويمكن أن تضاف إلى الظلمات الكثيرة التي نزلت على أهل البيت ، والحادثة وقعت لإحدى

١- البداية والنهاية ٩ : ٣٤ .

٢- تاريخ مدينة دمشق ١٢ : ١٢٥ ، البداية والنهاية ٩ : ١٢١ .

بنات عمومتي ، وذلك بعد قيام الطالبيين في المدينة والعراق وخراسان في عهد المهدي والرشيد ، وسجن الرشيد للإمام موسى بن جعفر عليه السلام .

فقد كان لجدنا الحسين الأصغر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عدّة من الأولاد ، أعقب منهم خمسة .

أحدهم جدنا الحسن المحدث .

والآخر عبد الله العقيقي ، فولد لعبد الله العقيقي ولدين وبنت ، والولدان هما : بكر وقاسم ، والبنت هي : زينب بنت عبد الله بن الحسين بن علي بن الحسين ،

« تزوّجها هارون الرشيد ، وفارقها ليلة دخوله بها ، يقال : دخل عليها تلك الليلة مع خادم ومعه تكّة يريد أن يربطها بتلك التكة ؛ كيلا تمتنع على هارون ، فلمّا دنا منها الخادم رفته برجلها رفسة كسرت ضلعين من أضلاعه ، ففارقها الرشيد ولم يدخل بها ، وكان يبعث إليها في كل سنة أربعة آلاف دينار جائزة لها » <sup>(١)</sup> .

كان هذا نصّ أبي نصر البخاري .

وقال العمري النسابة : وأمّا زينب فذكر صاحب المبسوط العمري أنّ الرشيد زوّج عليّ زينب بنت عبد الله بن الحسين الأصغر ، فدخل خادم ليربطها بتكّة ، فرفته فدقّت له ضلعين ، فخافها الرشيد وردّها من غدها إلى الحجاز ، وأجرى

١- أنظر معالم أنساب الطالبيين في شرح كتاب سّر الأنساب العلوية : ٢٢٣ .

عليها أربعة آلاف دينار في السنة ، وأدرّها المأمون بعد ذلك<sup>(١)</sup> .  
وقال ابن الطقطقي مثل ذلك<sup>(٢)</sup> .

#### الرابع :

عن المسور بن مخرمة قال: كتب معاوية إلى مروان وهو على المدينة أن يزوّج ابنه يزيد بن معاوية : زينب بنت عبد الله بن جعفر ، وأمّها أمّ كلثوم بنت علي ، وأمّ أمّ كلثوم : فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، ويقضي عن عبد الله بن جعفر دينه - وكان دينه خمسين ألف دينار - ويعطيه عشرة آلاف دينار ، ويصدقها أربعمئة ألف دينار ، ويكرمها بعشرة آلاف دينار .

فبعث مروان بن الحكم إلى عبد الله بن جعفر ، فأجابه ، واستثنى عليه برضا الحسين بن عليّ وقال : لن أقطع أمرا دونه مع أنّي لست أولى به منها ، وهو خال ، والخال والد ، قال : وكان الحسين بينبع ، فقال له مروان : ما انتظارك إياه بشيء ، فلو حزمت؟ فأبى ، فتركه .

فلم يلبثوا إلاّ خمس ليالٍ حتّى قدم الحسين . فأتاه عبد الله بن جعفر فقال : كان من الحديث ما تسمع وأنت خالها ووالدها وليس لي معك أمر ، فأمرها بيدك . فأشهد عليه الحسين بذلك جماعة .

ثمّ خرج الحسين ، فدخل على زينب ، فقال : يا بنت أختي إنّهُ قد كان من أمر أبيك أمر ، وقد ولّاني أمرك ، وإني لا آلوك حسن النظر إن شاء الله ، وإنّه ليس يخرج منّا غريبة ، فأمرك بيدي؟  
قالت : نعم ، بأبي وأمي .

١- المجدي في انساب الطالبين : ٢٠٦ .

٢- الأصيلي في انساب الطالبين : ٢٨٣ .

فقال الحسين : اللهم إنك تعلم أنني لم أورد إلا الخير ، فقيض لهذه الجارية رضاك من بني هاشم .

ثم خرج حتى لقي القاسم بن محمد بن جعفر بن أبي طالب ، فأخذه بيده ، فأتى المسجد - وقد اجتمعت بنو هاشم وبنو أمية وأشرف قريش - وهياًوا من أمرهم ما يصلحهم .

فتكلم مروان ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن يزيد بن أمير المؤمنين يريد القرابة لطفاً ، وألحقَ عظماء ، ويريد أن يتلافي ما كان بصلاح هذين الحيين مع ما يحب من أثره عليهم ...

فتكلم الحسين ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن الإسلام يرفع الخسيصة ، ويتم النقيصة ، ويذهب الملامة ، فلا لوم على امرئ مسلم إلا في أمر مآثم ، وإن القرابة التي أعظم الله حقها وأمر برعايتها وسأل الأجر في المودة عليها والحفاظة في كتاب الله تعالى قرابتنا أهل البيت ، وقد بدا لي أن أزواج هذه الجارية من هو أقرب إليها نسبا وألطف سبباً ، وهو هذا الغلام يعني القاسم بن محمد بن جعفر ، ولم أورد صرفها عن كثرة مال نازعتها نفسها ولا أبوها إليه ، ولا أجعل لامرئ في أمرها متكلماً ، وقد جعلت مهرها كذا وكذا منها في ذلك سعة إن شاء الله .

فغضب مروان ...<sup>(١)</sup>

وهذا الخبر يريد أن يثبت زواج عبد الله بن جعفر من أم كلثوم بنت علي

١- تاريخ مدينة دمشق ٥٧ : ٢٤٥ ، أنساب الأشراف ترجمة معاوية وطبقات ابن سعد ١ :

وفاطمة والذي تكلمنا عنه سابقاً وأثبتنا بأن هذا الزواج لا يمكن إقراره لا بعد وفاة زينب ولا بعد طلاقها إن ثبت لأن السيدة زينب ماتت سنة ٦٢ هـ عند عبد الله بن جعفر، وفي الطبقات الكبرى أن عبد الله بن جعفر تزوج بأختها أم كلثوم بعدها<sup>(١)</sup> وأولدها بنتا سميت بزينب وقد كتب معاوية إلى مروان - وهو على المدينة - أن يزوج ابنه يزيد منها<sup>(٢)</sup>.

ومعناه أن ولادة زينب بنت عبد الله بن جعفر من أم كلثوم بنت علي كان بعد عام ٦٣ هـ، أي أنها ولدت بعد وفاة معاوية بن أبي سفيان ٦٠ هـ، وبعد شهادة خالها الحسين بن علي في ٦١ هـ الذي مانع من زواجها من يزيد ثم زوجها للقاسم بن محمد بن جعفر.

أي أنهم أرادوا أن يعطوا الخلاف بين الحسين ويزيد بعدا عاطفيا في حين أن زينب بنت عبد الله بن جعفر لم تكن مولدة في عهد يزيد والحسين . فالمحدثون لما عرفوا سخافة هكذا رواية جعلوا الحدث لخالد بن يزيد بن أبي سفيان لا ليزيد ، ففي تاريخ مدينة دمشق: تزوج خالد بن يزيد بن معاوية زينب بنت عبد الله بن جعفر<sup>(٣)</sup>.

إذن الزواج قد يكون اذلالاً لعائلة الطرف الآخر، كأن يزوج الشريف من الوضيع ، وقد يكون مصافاة وتأليفا بين عائلتين ، وقد تكون سياسةً وادعاءً لكسب القربى ، وقد يكون لأمر غريزي في نفس المتزوج .

١- الطبقات ٨: ٤٦٣ .

٢- أنساب الاشراف ٥: ١٥٠ ، تاريخ مدينة دمشق ٥٧: ٢٤٥ .

٣- تاريخ مدينة دمشق ٦٩: ١٧٢ ، جمل من أنساب الاشراف ٥: ٣٨٥ .

والحجاج كان يريد التشبة بعمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> وزياد بن أبيه<sup>(٢)</sup> في كلّ قضاياه ، وقصة زواجه من ابنة عبد الله بن جعفر قد يكون جاءت بنفس الدواعي التي قام عليها زواج عمر من أمّ كلثوم بنت علي ، وهي المشهوددة أيضاً على لسان مروان بن الحكم في زواج يزيد بن معاوية من ابنة عبد الله بن جعفر إذ قال : «إن يزيد بن أمير المؤمنين يريد القرابة لطفاً ، وألحق عظماً ، ويريد أن يتلافى ما كان بصلاح هذين الحيين» .

إذن الزواج لم يكن زواجا أصيلاً واقعياً ، بل امتزج بمسائل سياسية يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار عند من يريد دراستها وخصوصاً مزاجات الخلفاء والأمراء مع أهل بيت النبوة ، ولا يجوز الاكتفاء بمدّعيات رجال الحكم وما سطره في كتب التاريخ والتراجم ، والقبول بما في تلك الكتب على علاته ، كأن يقول قائلهم بأنه يطلب بهذا الزواج نسباً وسبباً إلى رسول الله !! أو أنه يريد أن يرصد كرامتها ما لا يرصده أحد من الصحابة ، أو أنه يريد رفع الكدورة بين الحيين و... بل المزاجات بين الصحابة وآل البيت لها ظروفها وشروطها وملابساتها ، وهي لم تكن كما قالوه .

وثالثاً : إن القول بوقوع التزويج لا يضرّ بعقائد الشيعة - حسبها مرّ عليك سابقاً - على جميع التقادير .

١- ففي وفيات الاعيان ٢: ٢٢ / ١٤٩ وطبعة أخرى ٢ : ٣١ ترجمة الحجاج بن يوسف : وكان للحجاج في القتل وسفك الدماء والعقوبات غرائب لم يُسمع بمثلها ، ويقال : إن زياد بن أبيه أراد أن يتشبه بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب ، في ضبط الامور والحزم والصرامة واقامة السياسات إلا أنه أسرف وتجاوز الحدّ ، واراد الحجاج أن يتشبه بزياد فأهلك ودمّر .

٢- البداية والنهاية ٩ : ١١٨ وكان الحجاج فيما يزعم يتشبه بزياد بن أبيه ، وكان زياد يتشبه بعمر بن الخطاب فيما يزعم . أيضاً وانظر تحفة الاحوذى ٦ : ٣٧٣ وشرح النهج ١٢ : ٤٥ .

## و إليك بعض أقوالهم الأخرى :

• قال الشيخ المفيد في جواب المسائل السروية :

« ثم إنه لو صحَّ [ أي التزويج ] لكان له وجهان لا ينافيان مذهب الشيعة في ضلال المتقدمين على أمير المؤمنين .

أحدهما : أن النكاح إنما هو على ظاهر الإسلام الذي هو : الشهادتان ، والصلاة إلى الكعبة ، والإقرار بجمللة الشريعة ، وإن كان الأفضل مناقحة من يعتقد الإيـمان ، وترك مناقحة من ضمَّ إلى ظاهر الإسلام ، ضلالاً يخرجـه عن الإيـمان إلا أن الضرورة متى قادت إلى مناقحة الضالِّ مع إظهار كلمة الإسلام زالت الكراهة من ذلك وساغ ما لم يكن بمستحب مع الاختيار ،

وأمير المؤمنين كان محتاجاً الى التأليف وحقن الدماء ، ورأى أنه إن بلغ مبلغ عمر عما رغبه في مناقحته ابنته أثر ذلك الفساد في الدين والدنيا وأنه إن أجابه إليه أعقب صلاحاً في الامرين ، فأجابه إلى ملتسمه لما ذكرناه .

والوجه الآخر: أن مناقحة الضال كجحد الامامة ، وادعائها لمن لا يستحقها حرام ، إلا أن يخاف الانسان على دينه ودمه ، فيجوز له ذلك ، كما يجوز له إظهار كلمة الكفر المضاد لكلمة الايمان... إلى أن قال :

وأمير المؤمنين عليه السلام كان مضطراً إلى مناقحة الرجل ، لأنه تهدده وتوعده ، فلم يأمنه على نفسه وشيعته ، فأجابه إلى ذلك ضرورةً .

كما أن الضرورة تُشَرِّع إظهار كلمة الكفر ، وليس ذلك بأعجب من قول لوط : ﴿ هُوَ لَأَبْنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ﴾ ، فدعاهم إلى العقد عليهم لبناته وهم كفار ضلال قد أذن الله تعالى في هلاكهم ، وقد زوج رسول الله ابنتيه قبل البعثة كافر ين كانا يعبدان الأصنام ، أحدهما : عتبة بن أبي لهب ،

والآخر: أبو العاص بن الربيع ، فلما بُعث ﷺ فرّق بينهما وبين ابنتيه<sup>(١)</sup> .  
 • وقال الشريف المرتضى في كتابه الشافي : « ... وأما تزويجه بنته فلم يكن ذلك عن اختيار .

ثم ذكر رحمه الله الأخبار السابقة الدالّة على الاضطرار ، ثم قال :  
 على أنّه لو لم يجز ما ذكرناه لم يمتنع أن يزوجه ﷺ لأنّه كان على ظاهر الإسلام والتمسك بشرائعه ، وإظهار الإسلام يرجع إلى الشرع فيه ، وليس ممّا تحظره العقول ، وقد كان يجوز في العقول أن يبيحنا الله مناكحة المرتدين على اختلاف ضروب ردّتهم ، وكان يجوز أيضاً أن يبيحنا أن ننكح اليهود والنصارى ، كما أباحنا عند أكثر المسلمين أن ننكح فيهم ، وهذا إذا كان في العقول سائغاً فالمرجع في تحليله وتحريمه إلى الشريعة .

وفعل أمير المؤمنين ﷺ حجة عندنا في الشرع ، فلنا أن نجعل ما فعله أصلاً في جواز مناكحة من ذكره ، وليس لهم أن يلزموا به على ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعباد الأوثان ، لأنّهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز ، وإن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره ويمنع منه<sup>(٢)</sup> .

• وقد قال الشريف المرتضى أيضاً جواباً لما وجّه إليه بهذا الصدد :

« اعلم أنّا قد بيّنا في كتابنا ( الشافي ) في الجواب عن هذه المسألة ، وأزلنا الشبهة المعترضة بها ، وأفردنا كلاماً استقصيناه واستوفيناه في نكاح أم كلثوم ، وإنكاح بنته ﷺ من عثمان بن عفان ، ونكاحه هو أيضاً عائشة وحفصة ، وشرحنا ذلك فبسطناه .

١- المسائل السروية : ٩١ - ٩٢ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٢ : ١٠٧ .

٢- الشافي ٣ : ٢٧٢ - ٢٧٣ ، وبحار الأنوار ٤٢ : ١٠٨ .

والذي يجب أن يُعتمد في نكاح أم كلثوم ، أن هذا النكاح لم يكن عن اختيار ولا إيثار ، ولكن بعد مراجعة ومدافعة كادت تفضي إلى المخارجة والمجاهرة .

فإنه روي : أن عمر بن الخطاب استدعى العباس بن عبد المطلب فقال له : مالي ؟ أبي بأس ؟ فقال له ما يجب أن يقال لمثله في الجواب عن هذا الكلام .

فقال له : خطبتُ إلى ابن أخيك عليّ بنته أم كلثوم ، فدافعني ومانعني وأنف من مصاهرتي ، والله لأعوّرنَّ زمزم ، ولأهدمنَّ السقاية ، ولا تركت لكم يا بني هاشم منقبة إلا وهدمتها ، ولأقيمَنَّ عليه شهودا يشهدون عليه بالسرقة وأحكم بقطعه .

فمضى العباس إلى أمير المؤمنين عليه السلام فأخبره بما جرى ، وخوفه من المكاشفة التي كان عليه السلام يتحاماها ويفتديها بركوب كلِّ صعب وذلول ، فلما رأى ثقل ذلك عليه ، قال له العباس : ردَّ أمرها إليّ حتى أعمل أنا ما أراه ، ففعل عليه السلام ذلك وعقد عليها العباس .

وهذا إكراه يحل له كلِّ محرّم ، ويزول معه كلُّ اختيار ، ويشهد بصحّته ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام من قوله - وقد سئل عن هذا العقد ، فقال عليه السلام - : ذلك فرج غصبنا عليه .

وما العجب من أن تبيح التقية والإكراه والخوف من الفتنة في الدين ووقوع الخلاف بين المسلمين ، لمن هو الإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والمستخلف على أمته ، أن يمسك عن هذا الأمر ويخرج نفسه منه ، ويظهر البيعة لغيره ، ويتصرف بين أمره ونهيه ، وتنفذ عليه أحكامه ، ويدخل في الشورى التي هي بدعة وضلال وظلم ومحال ، ومن أن يستبيح - لأجل هذه الأمور

المذكورة - عليٌّ ما لو ملك اختياره لما عقد عليه ... ؟  
وقد تبيح الضرورة أكل الميتة وشرب الخمر ، فما العجب ممّا هو دونها ؟  
فأمّا من جحد ... وقوع هذا العقد وأنها ولدت أولادا من عمر [فليس  
بمصيب ، لأنّ ذلك] معلوم مشهور ، ولا يجوز أن يدفعه إلّا جاهل أو  
معاند ، وما الحاجة بنا إلى دفع الضرورات والمشاهدات في أمر له مخرج من  
الدين<sup>(١)</sup> .

ولم يكن الأمر بشدة وضراوة ما قاله الشريف المرتضى على منكر إيلادها  
أولادا ، بحيث لو أنكر أحد الإيلاد لأنكر ضروريّا من الضرورات  
والمشاهدات ، إذ أنّ هناك بعض علماء الأحناف قد أنكر وقوع هذا الزواج ،  
كالشيخ محمد إنشاء الله الحنفي المحمدي في كتابه «السر المختوم في ردّ زواج  
أمّ كلثوم»<sup>(٢)</sup> .

وقد مرّ عليك كلام الزرقاني المالكي في «شرح المواهب اللدنية بالمنح  
المحمدية» وغيره ، حيث ذهبوا إلى وقوع التزويج لكنّ عمر مات قبل  
الدخول بها .

ونحن في مناقشتنا لنصّي زرارة وهشام السابّقين<sup>(٣)</sup> ونصّ المتوقّي عنها  
زوجها<sup>(٤)</sup> لم نقف على وقوع إيلاد أمّ كلثوم ، فكيف اعتبر الشريف المرتضى  
أنّ ولادتها أولادا من عمر أمّ معلوم مشهور ؟!

١- رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الثالثة : ١٤٩ - ١٥٠ .

٢- عندي نسخة من هذا الكتاب باللغة الاردوية .

٣- أنظر الكافي ٥ : ٣٤٦ / ١ و ٢ باب تزويج أمّ كلثوم .

٤- أنظر الكافي ٦ : ١١٥ / ١ و ٢ ، والنوادر للراوندي : ١٨٦ كذلك .

وخصوصا لو أضفنا إليه كلام ثلة من العلماء من إنكار وقوع الزواج<sup>(١)</sup> رأسا ، فضلا عن الإيلاء . مع قبول المجلسي بدلالة خبر المرأة المتوفى عنها زوجها وجواز أن تكون عدتها خارج بيتها<sup>(٢)</sup> نعم ، إنَّ زواج عمر من أمِّ كلثوم وإيلادها مشهور عند مدرسة الخلفاء ، لكنَّ إثباته يحتاج إلى مزيد دراسة وتحقيق ولا يجوز لنا أن نقر بما أشاعوه ، فربَّ مشهور لا أصل له كما عرفت .

وإنَّما رجونا في هذه الرسالة التأكيد على أنَّ القول بوقوع هذا الزواج لا يضرُّ المعتقد الشيعي بقدر ما هو مضر بالطرف الآخر ، لأنَّ له مخرجا من الدين عندنا ، وليس له مخرج من الدين عندهم - وعند عمر بن الخطَّاب على وجه الخصوص - وما حكيناه عن الآخرين لم يكن على حدِّ التنبِّي ، بل ذكرناه على نحو التنزُّل والافتراض .

وبهذا ، فقد اتضح لك : أنَّ القول بوقوع الزواج لا يضرُّ بنا ، كما أنَّه لا يحقُّ لأحدٍ القول بأنَّه من الضرورات المشهورات ، والأخبار فيه متواترة . كما ادَّعاه الشيخ محمد تقي التستري في قاموس الرجال إذ قال :

فلم ينكره محققٌ مُحَقَّقًا ، فأخبارنا به متواترة في نكاحها وعدتها فضلا عن أخبار العامة واتِّفاق السير .

فرواه زرارة وهشام بن سالم عن الصادق عليه السلام ، وعقد الكليني له بابا، وروى عن زرارة كون ذلك غصبا ، وروى عن هشام ، قال : قال الصادق عليه السلام : لما خطب عمر قال له

١ - لمنافاة ذلك لخبر الخرائج والجرائح ٢ : ١٢٥ / ٣٩ .

٢ - قال المجلسي في مرآة العقول ٢١ : ١٩٧ . - بعد أن أتى بالمروي عن الصادق في المرأة توفى زوجها أين تعتد - : ويدل الخبر على تزويج أم كلثوم بنت أمير المؤمنين من عمر .

أمير المؤمنين : إثمها صبية ، فلقني عمر العباس فقال له : مالي ،  
 أبي بأس ؟ أما والله لأعوّرنَّ زمزم ولا أدع لكم<sup>(١)</sup> ..  
 فكلامه - رحمه الله - غير صحيح على إطلاقه ، حيث إن الأخبار فيها  
 ليست متواترة كما قاله ، بل أقصى ما يمكن القول عنها : هي مستفيضة .  
 وهناك كثير من المحققين قد أنكروا وقوع الزواج مستدلّين بأخبار وأدلة  
 المذكورة في كتبهم<sup>(٢)</sup> . فماذا يجيب الشيخ التستري أولئك العلماء ؟  
 إذ قال الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) في جواب من ادّعى وقوع التزويج :  
 « قلنا : في أصحابنا من أنكر هذا التزويج ، ومنهم من أجازه ...<sup>(٣)</sup> ». فكلامه  
 واضح بأن بعض أصحابنا أنكروا هذا الزواج .  
 أمّا ما قاله « فأخبارنا به متواترة في نكاحها وعدتها » فهو الآخر غير  
 صحيح ، حيث شك بعض العامة<sup>(٤)</sup> والخاصة<sup>(٥)</sup> في وقوع الزواج والدخول  
 بها حسبما اتضح لك سابقا . وإنّ خبر تزويج عمر بجنيّة كاف لتضعيف  
 كلام التستري .  
 وقد مرّ عليك كلام المجلسي في مرآة العقول - بعد أن أتى بخبر زرارة

١- قاموس الرجال ١٢ : ٢١٦ .

٢- أنظر «السر المختوم في رد زواج أمّ كلثوم» ، و«افحام الاعداء والخصوم بتكذيب ما افتروه  
 على سيدتنا أمّ كلثوم» ، و«تزويج أمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين وإنكار وقوعه» وامثالها .

٣- الاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد : ٢١٣ ، تمهيد الأصول : ٣٨٦-٣٨٧ .

٤- كالزرقاني في شرح المواهب اللدنية ٧ : ٩ .

٥- كالنوبختي في كتابه الإمامة انظر بحار الأنوار ٤٢ : ٩١ ، مناقب آل أبي طالب ٣ : ٨٩ .

والعمري في المجدي في أنساب الطالبين : ١٧ . والشيخ جعفر النقدي في الأنوار النعمانية :

وهشام - قال:

... وورد في بعض الأخبار ما ينافيه مثل ما رواه القطب

الراوندي عن الصَّفَّار...»<sup>(١)</sup>.

أمّا ما روي عن الإمام عليّ من أنّه لما توفّي عمر أتى أمّ كلثوم فانطلق بها إلى بيته ، فليس فيها دلالة على أنّها كانت بنتا له من فاطمة ، فقد تكون ربيبتها!!! وأنّ وجودها في بيت عمر لا يعني الدخول بها وإيلادها أولاداً .  
وعليه فلا تتفق كتب السير على هذا الكلام حسبما ادّعه الشيخ التستري رحمه الله ، ولا اعتبار لأخبار العامّة عند الشيخ نفسه ، فكيف أيدهم وبضرس قاطع!؟

### بقي هنا شيء :

يجب أن نختم به كلامنا وعلينا أن لا ننساه في بحوثنا ، وهو أنّ بعض الجهلة من أهل السُنّة أرادوا بنقلهم النصوص السابقة ، وإثارتهم لهذه المسألة بين الحين والآخر على الفضائيات وشبكات الانترنت ، التأكيد على وقوع هذا الزواج من أمّ كلثوم ، اعتقاداً منهم بأنّ ذلك سيفيد معتقدتهم وبلور أطروحتهم ، في حين أنّ الأمر لم يكن كذلك ، وأنّه إن دل على شيء فإنّما يدلّ على ما يسيء إلى الخليفة ويشوّه صورته وموقعه بين المسلمين ، لأنّ تلك النصوص لا تشير إلّا إلى النقاط السلبية من حياة عمر والأهواء الجاحمة في نفسه وتعنته واصراره بالزواج من أمّ كلثوم بأي شكل كان ، فإنّ نقل تلك النصوص تقلل من هيئته وقداسته وخصوصاً لو جمعت مع مقولته الأخرى: ما بقي شيء من أمر الجاهلية إلّا أنّي لست أبالي إلى أيّ الناس نكحْتُ

١- مرآة العقول ٢٠: ٤٢ .

وَأَيُّهُمْ أَنْكَحَتْ<sup>(١)</sup>.

ومثله ما قول زوجته له - حينما كان يريد الحاجة - : ما تذهب إلا إلى فتيات بني فلان تنظر إليهن<sup>(٢)</sup>.

وغيرها من النصوص المتبدلة كلها مشينة وجارحة للعواطف لا يرضى بتناقلها العامة ، فسؤالنا هو : كيف تناقلها المورخون مع تعهد بعضهم بأن لا ينقلوا ما يؤدي مشاعر العامة من الناس ، وقد تركوا بالفعل نقل بعضها رعاية لحالهم ، مع بقاء ما يماثلها في كتبهم ، هل أنهم تصوروا أن في المنقول ما يفيدهم؟

كما أن دعوى كسب القربى وأنه يريد النسب من رسول الله ﷺ فهي بعيدة عن واقع الأمور أيضاً ، لأن نفسية عمر تؤكد شيئاً آخر ، فهو طلب في الجاهلية من رسول الله أن يقتل عمه العباس ، ومن علي أن يقتل أخاه عقيل ، وفي الإسلام لم نره يولي أحد من بني هاشم السرايا أيام خلافته بل حرمهم خمس الغنيمة فما يعني ذلك<sup>(٣)</sup>.

بل نراه يقف بوجه من اعترض عليه عند هجومه على دار فاطمة: إن فيها فاطمة ، قال عمر : وإن<sup>(٤)</sup>.

١- الطبقات الكبرى لابن سعد ٣ : ٢٨٩ ، كنز العمال ١٦ : ٢٢٤ / ٤٥٧٨٧ عب ، وأبو سعيد.

٢- المصنف لعبد الرزاق ٧ : ٣٠٣ / ١٣٢٧٢ ، المعجم الكبير ٩ : ٣٣٨ / ٩٦٨٥ ، مجمع الزوائد ٤ : ٣٠٤ عن الطبراني والحديث عن عمر ، تاريخ مدينة دمشق ٦٩ : ١٨٩ .

٣- سنن أبي داود ٣ : ١٤٧ / ٢٩٨٤ ، سنن النسائي ٧ : ١٢٩ ، السنن الكبرى للبيهقي ٦ : ٣٥٤ .

٤- الإمامة والسياسة لابن قتيبة ١ : ١٩ .

وباعتقادي أنّ تناقل هذه النصوص هي إساءة لعمر أكثر من أن تكون مكرمة أو فضيلة له . وأرى وراءها الأمويين والمروانيين، أو قل الزنادقة والملحدين، أو المحيين الجاهلين الذين لا يفقهون الأمور ، أو أيّ نَعْتٍ آخر تريد أن تنعتهم به . فهم بنقلهم تلك النصوص أرادوا أن تتحول الكراهية بين عمر وعليّ إلى محبة وصداقة وتزواج ، في حين أنهم لا يعلمون بأنّ هذا التحول لا يحصل من خلال الأقوال بعيدا عن المواقف .

ولو ألقيت نظرة سريعة على ما حدث بعد رسول الله ﷺ من غضب الخلافة ، وأخذ البيعة من عليّ قسرا<sup>(١)</sup> ، وتهديد فاطمة بنت محمد بإحراق دارها<sup>(٢)</sup> ، وإسقاط ولدها محسنا<sup>(٣)</sup> ، وعدم تولية أحد من بني هاشم السرايا والولايات<sup>(٤)</sup> وغيرها، لعرفت أنّ الخلاف كان كبيرا لا يُجْلُ بقضية تزويج إكراهي مفترض .

بل في إرشاد القلوب للدلمي كلام منسوب إلى الإمام علي وهو يجبر عمّا سيفعله الإمام المهدي بالثاني عند رجعه عجل الله فرجه ، حيث قال أمير المؤمنين عليه السلام للشيخين وأتباعهما :

ثم يؤمر بالنار التي أضرمتموها على باب داري لتحرقوني وفاطمة بنت رسول الله وابني الحسن والحسين وابنتي زينب وأمّ كلثوم حتّى تُحرقا بها<sup>(٥)</sup> .  
وهذا النص شديد وقاسي وهو ينبئ على أنّ الخلاف بين عليّ وعمر لم

١- العقد الفريد ٤ : ٢٤٧ .

٢- الجمل للمفيد : ٥٧ .

٣- البدء والتاريخ ٥ : ٢٠ ، الفصل ١٧ .

٤- أنظر مروج الذهب ٢ : ٣٢١-٣٢٢ .

٥- إرشاد القلوب للدلمي ٢ : ٢٨٦ .

يكن بسيطاً بل هو على أشده.

كلّ هذه الأمور تشير إلى سقم تلك الدعاوي وعدم وجود محبة وصدّاقة وقرابة بين أهل البيت والخلفاء، فإنّ التراب لا يتحوّل إلى ذهب - كما كانوا يتصوّرونه - بالألفاظ والمدّعيّات ،

فلو أرادوا القول بوقوع التزويج استناداً إلى نصوص ذكرناها سابقاً، فإنّ عليهم أن يلتزموا بتواليها ، وما يترتب عليها من فساد وتجريح ومساس بالخليفة .

وإن لم يقبلوا بهذه المترتبات والتبعات فليس لهم الاستناد إلى تلك النصوص ، إذ لا يجوز تبويض الصفقة ، والأخذ بالبعض وترك الآخر . وهذه الاختلافات - بل المتناقضات في بعض الأحيان - تدعونا للقيام بدراسة شاملة لجميع جوانب الحدث ، لكن لم يسعنا الوقت بالقيام بذلك ، وهذا كلام لا يبرر لنا وللآخرين أن يأخذوا بالمشهور المتناقل على الألسن على أنّه حقيقة ثابتة ، فربّ مشهور لا أصل له.

فيجب علينا أن نعرف أولاً :

- من هي أمّ كلثوم ؟ وهل هي التي عاشت إلى واقعة الطف ؟ أم التي ماتت في عهد معاوية ؟
- وما هي أدوارها ؟ ولماذا يكتفون في التاريخ بنقل مشهد أو مشهدين عنها؟ قائلين عنها بأنّها ماتت هي وابن لها في يوم واحد ؟
- وهل وقع هناك خلط بين من سُمّيت بـ « أمّ كلثوم » في زوجات عمر ؟ فأبدلت أمّ كلثوم بنت جروّل ب أمّ كلثوم بنت علي مثلاً ؟

- وهل حقا أن أم كلثوم زوجه عمر هي ابنة فاطمة<sup>(١)</sup>؟ أم أنها ابنت علي من أم ولد أو من زوجاته الأخرى؟ أم أنها ربيبة الإمام علي؟
- ومن الذي زوج أم كلثوم: هل أبوها علي؟ أم أخوها الحسن والحسين؟ أم عمها العباس؟ أم زوجت نفسها بنفسها.
- ومن هم أزواج أم كلثوم بعد عمر - إن كان قد تزوجها!! - هل هو عون بن جعفر<sup>(٢)</sup>؟ أم محمد ثم عون ثم عبد الله<sup>(٣)</sup>؟ أم عون ثم محمد ثم عبد الله<sup>(٤)</sup>، وكيف يكون هذا الترتيب، ومحمد شهد صفين وقتل فيها<sup>(٥)</sup>، وعون استشهد في واقعة كربلاء حسب بعض النصوص<sup>(٦)</sup>.
- وهل ولدت لأولاد جعفر، أم تركتهم بلا عقب<sup>(٧)</sup>؟

- ١- جاء في الجوهرة في نسب الإمام علي لمحمد بن أبي بكر التلمساني البري: ٤٥: ... : ولما دخل أهله [أي أهل الحسين بن علي عليه السلام] على يزيد بن معاوية بالشام وهم في حالة سيئة ... قالت له أم كلثوم بنت علي من غير فاطمة: يا يزيد! بنات رسول الله سبايا أدلة! ...
- ٢- أنظر أسد الغابة ٥: ٦١٦.
- ٣- أنظر: ذخائر العقبى: ١١٧، المعارف: ٢١١.
- ٤- البداية والنهاية ٥: ٣٠٩، الإصابة ٨: ٢٩٤، الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣.
- ٥- في أنساب الأشراف ٢: ٢٩٩ و ٣: ٩٧، ومقاتل الطالبين: ١٢، والإصابة ٦: ٨: ظ الترجمة، ٧٧٦٩ وشهد [محمد بن جعفر] صفين واعترك فيها مع عبيد الله بن عمر فقتل كل منهما الآخر.
- ٦- أنساب الأشراف ٢: ٢٩٩ و ٣: ٩٧.
- ٧- قال ابن سعد في الطبقات ٨: ٤٦٣، ولم تلد لأحد منهم شيئا. ومثل ذلك قال ابن اسحاق في سيرته ٥: ٢٣٣ - ٢٣٤ / ٣٤٩، ٣٥١، أما البيهقي فقد قال في السنن الكبرى ٧: ٧١ / ١٣٢٠١ فولدت لمحمد بن جعفر جارية يقال لها بشنة، وفي سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠٢، بشنة.

- بل هل ولدت لعمر أم لا<sup>(١)</sup>؟
- ولو كانت الإجابة بالإيجاب ، فهل هو زيد فقط - كما نُقل عن الزهري وغيره<sup>(٢)</sup>؟ أم زيد ورقية - كما قاله البلاذري وغيره<sup>(٣)</sup>؟ أو فاطمة - كما قاله ابن قتيبة<sup>(٤)</sup>.
- ومن الذي صَلَّى عليها : هل سعيد بن العاص<sup>(٥)</sup> (ت ٥٩ هـ)؟ أم عبد الله بن عمر<sup>(٦)</sup> (ت ٧٣ هـ)؟ أم مروان بن الحكم .
- ولو كان المصليُّ عليها عبد الله بن عمر ، فهل صلى عليها مع وجود الإمام الحسن المجتبي كما في كتاب «المنمق» لابن حبيب وغيره<sup>(٧)</sup> . أم صلى

- 
- ١- في سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ توفي شابا ولم يعقب .
  - ٢- البداية والنهاية ٥ : ٣١٨ ، ذخائر العقبى : ١٧٠ ، مآثر الإنافة ١ : ٤٢ ، السنن الكبرى للبيهقي ٧ : ٧١ .
  - ٣- أنساب الاشراف ٢ : ٤١٠ ، الاستيعاب ٤ : ١٩٥٤ / من الترجمة ٤٢٠٤ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠١ .
  - ٤- المعارف لابن قتيبة : ١٨٥ ، مختصر التاريخ لابن الكازروني : ٦٨ .
  - ٥- ذخائر العقبى : ١٧١ ، الطبقات ٨ : ٤٦٤ ، سنن النسائي ٤ : ٧١ ، سير أعلام النبلاء ٣ : ٥٠٢ .
  - ٦- الطبقات ٨ : ٤٦٤ ، الاستيعاب ٤ : ١٩٥٢ وفي مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩ : ١٦٢ : قيل : إن سعيد بن العاص صَلَّى عليها ، والمحفوظ أن عبد الله بن عمر صَلَّى عليها في إمارة سعيد بن العاص وكبر أربعا وخلفه الحسن والحسين وابن الحنفية وابن عباس وغيرهم وأنظر ذخائر العقبى : ١٧١ .
  - ٧- كتاب المنمق : ٣١٢ ، أسد الغابة ٥ : ٦١٥ : (فحضر جنازتها الحسن بن علي عليه السلام وعبد الله بن عمر ، فقال ابن عمر للحسن : تقدم فَصَلِّ على أختك وابن أختك ، فقال الحسن عليه السلام لعبد الله : بل تقدم فصلِّ على أمك وأخيك ، فتقدم ابن عمر فصلي عليها صلاة واحدة وكبر أربعا .

عليها في خلافة عبد الملك بن مروان كما جاء في المصنف<sup>(١)</sup> ، وبين الفترتين اختلاف كبير.

• وهل ماتت وابنها في يوم واحد<sup>(٢)</sup> ، أم على التعاقب<sup>(٣)</sup> ؟

• وهل مات ولدها المفترض عن مرضٍ وعلة؟

أم لسقوط الجدار عليه وعلى أمّه في وقت واحد ؟ لأنّ الموجود في (المنمق) و(تاريخ مدينة دمشق) أنّه [أي زيدا] وأمّه أمّ كلثوم بنت علي مرضا جميعا وثقلا ونزل بهما ، وإنّ رجلاً مشوا بينهما لينظروا أيهما يموت قبل صاحبه فيرث منه الآخر ، ولم يدر أيهما قبض قبل صاحبه ، فلم يتوارثا<sup>(٤)</sup> .

وفي المحلّي : إنّ بني الجهم بن حذيفة ضربوا زيدا في الظلام<sup>(٥)</sup> .

وفي المنتخب من كتاب « أزواج النبي » للزبير بن بكار و«المحلّي» لابن حزم : أن خالد بن أسلم مولى عمر قتل زيدا وهو لا يعرفه ، رماه

١- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني ٦ : ١٦٣ / ١٠٣٥٤ .

٢- الطبقات ٨ : ٤٦٤ ، سنن النسائي ٤ : ٧١ / ١٩٧٨ ، مختصر تاريخ مدينة دمشق ٩ : ١٥٩

الاستيعاب ٤ : ١٩٥٦ ، المعارف ١٨٨ ، مصنف ابن أبي شيبة ٣ : ٨ / ١١٥٦٨ .

٣- صرح عبد الرزاق في مصنفه ٦ : ١٦٤ / ١٠٣٥٤ بأن عبد الملك بن مروان سمّه خوفا من أن ينازعه الخلافة لأنه ابن الخليفين ، وهذا يشير إلى أنّه كان حيا إلى أواخر القرن الأول الهجري في حين أنّ أمّ كلثوم كانت قد ماتت قبل ذلك ، فقد يكون الذي صلّى عليه ابن عمر هو زيد بن أمّ كلثوم بنت جرويل ، لا ابن فاطمة وأن جملة «أباه» زجّ في كلام عمرو بن جرير البجلي والمذكور في المنمق : ٣١٢ ، إذ قال : إن زيدا صمخ في صلاة الغداة فخرجت أمه وهي تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة ؟ وذلك أن أباهما وزوجها وابنها [كل واحد منهم] قتل في صلاة الغداة . وهذا النص يدل على حياتها بعد زيد !

٤- المنمق : ٣١٢ ، تاريخ مدينة دمشق ١٩ : ٤٨٧ .

٥- المحلّي ١٠ : ٤٨٩ .

بحجر<sup>(١)</sup> .

- وهل كان لزيد بن عمر أعقاب أم لا ؟
- ولماذا لُقِّب زيد بن عمر من أمِّ كلثوم بنت جرول بـ « الأصغر » مع أنه الأكبر حقيقة ؟

وهل يصح ما ادَّعوه من أنَّهم لُقِّبوه بذلك كرامة لجدِّه رسول الله ، ولكونه ابن فاطمة الزهراء !؟

- بل كيف يمكن الجمع بين زوجة عمر التي ماتت مع ابن لها في يوم واحد ، مع التي شهدت الطف ، وبعد ذلك ؟

بل كيف يمكن الجمع بين وجودها بجنب أختها عقيلة الهاشميين زينب الكبرى في أحداث الطف ، وبين ما تراه في البداية والنهاية من أنَّها تزوجت بعبد الله بن جعفر أيضاً بعد وفات أختها زينب .

فهل علينا أن نقبل بهذا القول أو أن نقول بوفاتها في زمان معاوية وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر عليها؟

ونص البداية والنهاية هو :

وقد تزوّج عمر بن الخطاب في أيام ولايته بأُم كلثوم بنت علي بن أبي طالب من فاطمة ... فولدت له زيد بن عمر .

ولما قتل عمر تزوّجها بعده ابن عمها عون بن جعفر فمات عنها فخلف عليها أخوه محمّد فمات عنها، فتزوّجها أخوهما عبد الله بن جعفر فمات عنده، وقد كان عبد الله بن جعفر تزوّج بأختها زينب بنت علي وماتت عنده أيضاً<sup>(٢)</sup> .

١- المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار : ٣١ .

٢- البداية والنهاية ٥ : ٣٠٩ .

### مهر أم كلثوم من عمر

- وما هو المهر الذي أمهرها عمر؟ هل هو عشرة آلاف دينار<sup>(١)</sup>، أم أربعون ألف دينار<sup>(٢)</sup> أم أربعة آلاف درهم<sup>(٣)</sup>، أم أربعون ألف درهم<sup>(٤)</sup>، أم أربعون ألفاً بلا تعيين<sup>(٥)</sup>، أم مائة الف بلا تعيين<sup>(٦)</sup>، أم غيرها؟
- بل كيف يمهرها عمر هذا المبلغ الضخم، وهل يصح قوله: وأعطيت هذا المال العريض إكراماً لمصاهرتي إياه<sup>(٧)</sup>. وهو الذي هدّد من زاد في مهور النساء بجعل ما زاد على مهر السنّة في بيت المال، فاعترضت عليه تلك المرأة بقوله تعالى: ﴿وَأْتِيئِمُّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا﴾<sup>(٨)</sup> ثمّ رضوخ عمر لكلامها وقوله: كلّ الناس أفاقه من عمر حتّى ربّات الحجال ألا تعجبون من امام أخطأ وامرأة

١- تاريخ يعقوبي ٢: ١٤٩ .

٢- التراتيب الإدارية ٢: ٤٠٥ .

٣- الدر المنثور في طبقات ربات الخدور: ٦٩ .

٤- البداية والنهاية ٥: ٣٠٩، المصنف لابن أبي شيبة ٣: ٤٢٤ / ١٦٣٨٧، تاريخ مدينة دمشق ٨: ١١٦، المنتظم ٤: ٢٣٧ .

٥- سير أعلام النبلاء ٣: ٥٠١، الطبقات ٨: ٤٦٤، تاريخ دمشق ١٩: ٤٨٦، أنساب الأشراف ٢: ٤١٠، عمدة القارى ٢٠: ١٣٧، الاصابة ٨: ٢٩٣ / ١٢٢٣٣، كنز العمال ١٣: ٢٦٩ / ٣٧٥٩١ .

٦- انساب الأشراف ٢: ٤١٠ .

٧- التراتيب الادارية ٢: ٤٠٥ .

٨- النساء: ٢٠، مصنف عبدالرزاق ٦: ١٨٠ / ١٠٤٢٠، المطالب العلية ٨: ٩٤ / مجمع الزوائد ٤: ٢٨٤ .

أصابته ، فاضلت امامكم ففضلته! <sup>(١)</sup> وهل يُقبل تعليقه أم لا؟  
 وجاء في كتاب السرائر : خطب الناس عمرُ بن الخطَّاب وذلك قبل أن  
 يتزوج أمّ كلثوم بيومين ، فقال : أيها النَّاس لا تغالوا بصدقات النساء ، فإنَّه  
 لو كان الفضل فيها لكان رسول الله يفعلُه ، كان نبيكم يصدق المرأة من  
 نسائه المحشوة ، وفراش الليف ، والخاتم ، والقدح الكثيف ، وما أشبهه ، ثم  
 نزل المنبر ، فما قام إلا يومين أو ثلاثة حتى أرسل في صداق بنت عليّ أربعين  
 ألفاً <sup>(٢)</sup>.

هذا هو الموجود في الكتب ، لكنني لا أصدق أن يكون الإمام علي قد قبل  
 تجاوز مهر ابنته مهر السنة؟  
 ألم نقرأ عن الإمام الجواد أنه تزوج أمّ الفضل بنت المأمون - الذي أنفق  
 الملايين من الدنانير على حفل زواج ابنته - بخسائة درهم جيداً، مهر جدته  
 فاطمة الزهراء <sup>(٣)</sup>!

فلو قالوا بأنه أمهرها هذا القدر لأجل نسبها من رسول الله ﷺ <sup>(٤)</sup>.  
 فنقول لهم: إن سنة رسول الله هي غير ذلك، فمهر الزهراء ومهر زينب  
 الكبرى زوجة عبد الله بن جعفر ، ومهر زوجات النبي ، وبناته لم يكن إلا  
 يسيراً، وقد صرح النبي بأن لا خيرَ في كثرة المهر.  
 روى أبو داوود عن عمر أنه خطب فقال: لا تغالوا بصدق النساء ، فإنَّها

١- شرح النهج ١ : ١٨٢ وانظر كنز العمال ١٦ : ٥٣٤ إلى ٥٤٢.

٢- السرائر ٣ : ٦٣٧ (قسم المستطرفات / ما استطرفه من رواية ابن قولوية).

٣- مناقب ابن شهر آشوب ٣ : ٤٨٩ ، وانظر تاريخ بغداد ٦ : ٦٢ الترجمة ٣٠٩٦ ، وفيه  
 أربعائة درهم.

٤- أنظر البداية والنهاية لابن كثير ٥ : ٢٠٩.

لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها النبي، ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية<sup>(١)</sup>.

فكيف يمهر بخلاف ذلك؟ وأي الأخبار في مهر أم كلثوم صحيحة وهل يمكن بهذا أخبار الدفاع عن عمر؟

إنه ليثير الاستغراب حقا!!

إن إعطاء عمر هذه الأرقام الخيالية من الأموال - أربعين ألف دينار، عشرة آلاف دينار، مائة ألف - لا يتناسب مع ما قيل عن زهد عمر وعدم ارتزاقه من بيت المال، بل يبعث على التساؤل والتشكيك في صحة هذه النقول.

بل قد تكون موضوعة وفيها مغالات فاقراً ما قاله ابن أبي الحديد في شرح النهج عن عمر من أنه لما طعن واحتمل في دمه إلى بيته وأوصى بما أوصى، قال لابنه عبد الله: انظروا ما علي من دين، فحسبوه فوجدوه ستمائة وثمانين ألف درهم... وقد روى الطبري، أن عمر دفع إلى أم كلثوم بنت أمير المؤمنين عليها السلام صداقها يوم تزوجها أربعين ألف درهم، فلعل هذا الاقتراض من الناس كان لهذا الوجه ولغيره من الوجوه التي قل أن يخلو أحد منها<sup>(٢)</sup>.

وإن الباحث لو تأمل في أخبار المهر لرآها مرتبكة، ولا يستبعد أن تكون

١- سنن أبي داود ٢: ٢٣٥ / ٢١٠٦ وفي سنن الترمذي ٣: ٤٢٢ / ١١١٤: ما علمت

رسول الله نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنتي عشرة أوقية.

٢- شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٢٦، ٢٢٧ وفي صحيح البخاري ٤: ٢٠٥ أن ديون عمر كانت

٨٦ ألف درهم.

بعضها موضوعة ، وبِجَرْدٍ سريع لتلك الروايات نراها مروية عن أربعة أشخاص ، هم :

جابر بن عبد الله الأنصاري .

وأسلم العدوي .

ومحمد بن السائب الكلبي .

وعطاء بن أبي سالم الخرساني .

• فالرواة عن جابر بن عبد الله الأنصاري ليسوا بثقات بل ورد تجريح

فيهم ، وهما شخصان لا ثالث لهما .

أحدهما : عبد الله بن زيد بن أسلم الذي قال عنه ابن حبان : يأتي

بالأشياء عن الثقات التي إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة شهد عليها

بالوضع<sup>(١)</sup> .

وقال يحيى بن معين عنه : حديثه ليس بشيء ، وفي مكان آخر : بنو زيد

بن أسلم كلهم ليس فيهم ثقة ، أو ليسوا بشيء ، أو ليسوا بشيء ثلاثتهم ،

أو : بنو زيد بن أسلم ثلاثتهم حديثهم ليس بشيء ، ضعفاء ثلاثتهم ، أو :

هؤلاء أخوةٌ وليس حديثهم بشيء جميعاً .

وقال علي بن المديني : ليس في ولد زيد بن أسلم ثقة<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو داود : أولاد زيد بن أسلم عبد الله ، وأسامة ، وعبد الرحمن ،

كلهم ضعفاء ، وهذا ما قاله البيهقي أيضاً .

والآخر : محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن محمد بن المنكدر ، عن

١- المجروحين ٢ : ١٠ / ٥٣٦ .

٢- تهذيب الكمال ١٤ : ٥٣٦ ، تهذيب التهذيب ٥ : ١٩٥ / ٣٨٥ ، ضعفاء العقيلي ٤ : ١٠٣ .

/ ٤٣٣٦ ، التحفة اللطيفة ٢ : ٣٨ / ٢٠٣٨ .

جابر ، ومحمد بن عبد الملك الأنصاري هذا - حسب تعبير ابن حبان - كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه ، والرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار<sup>(١)</sup>.

أسند ابن عدى إلى البخارى أنه قال محمد بن عبد الملك هذا منكر الحديث، وإلى النسائي قال متروك الحديث ووافقهما ابن عدى وقال هو ضعيف وكل أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات<sup>(٢)</sup>. هذا عن طريق خبر جابر بن عبد الله الأنصاري .

• أما الرواة عن أسلم العدوي فهما حفيدها :

١ - عبد الله بن زيد بن أسلم و

٢ - عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وقد مر الكلام عنهما وعرفت حالهما ، وهناك شخص ثالث وهو حبيب بن أبي حبيب - كاتب مالك بن أنس - عن عبدالعزيز الدراوردي عن زيد بن أسلم ، والذي قال عنه أبو داود : حبيب كاتب مالك أكذب الناس<sup>(٣)</sup> .

وقال أحمد بن حنبل : ليس بثقة ، كان يحيل الحديث ويكذب<sup>(٤)</sup> .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : لم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه وأثنى عليه شرا وسوءا .

وقال عنه يحيى بن معين : كذاب<sup>(٥)</sup> .

١- المجروحين ٢ : ٢٦٩ / ٩٥٥ .

٢- تخريج الاحاديث والآثار للزيعلى ١ : ٢٦ ، الكامل لابن عدى ٦ : ١٥٧ .

٣- تهذيب الكمال ٥ : ٣٦٦ / ٣٢٦ ، وتهذيب التهذيب ٢ : ١٥٨ / ٣٢٦ .

٤- الجرح والتعديل ٣ : ١٠٠ / ٤٦٦ وضعفاء ابن الجوزى ١ : ١٨٩ / ٧٥٢ .

٥- الضعفاء الكبير ١ : ٤٦٥ .

وقال سهل بن عسكر : كتبنا عنه عشرين حديثا وعرضناها على ابن  
المديني فقال : هذا كله كذب<sup>(١)</sup> .

وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، روى عن ابن أخي الزهري أحاديث  
موضوعة<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات؛ كان يُدخِلُ عليهم ما  
ليس من أحاديثهم<sup>(٣)</sup> .

وقال عنه ابن عدي : أحاديثه كلها موضوعه عن مالك وغيره<sup>(٤)</sup> .

وقال النسائي : متروك الحديث . وهو ما قاله غيره أيضاً .

• أمّا رواية محمد بن السائب الكلبي والتي رواها عنه ابنه هشام فهي  
مرسلة ليس فيها سند .

ونحن نعلم بأن العامّة جرحوا الكلبي وابنه هشاما بأقوال مشينة .

• وهكذا هو حال الرواة عن عطاء بن أبي سالم الخراساني، مضيفين عليه  
أن عطاء الخراساني لا يمكنه أن يروي عن عمر لأنه ولد سنة ٥٠ في حين أن  
عمر بن الخطاب توفي سنة ٢٣ ، أي أنه ولد بعد خبر زواج عمر من أم كلثوم  
بأكثر من سبعة وعشرين عاما .

كل ذلك مع تصريح الرجالين بأن عطاء كان من المدلسين ، لروايته  
عن عمر وعثمان وزيد وابن عباس ، قال البيهقي : فإن عطاء الخراساني ولد  
سنة خمسين ولم يدرك عمر ولا عثمان ولا عليا ولا زيدا ، وكان في زمن

١- تهذيب التهذيب ٢ : ١٥٨ / ٣٢٦ .

٢- الجرح والتعديل ٣ : ١٠٠ / ٤٦٦ .

٣- المجروحين ١ : ٢٦٥ / ٢٦٨ .

٤- الكامل لابن عدي ٢ : ٤١١ / ٥٣١ .

معاوية صبيّاً ولم يثبت له سماع من ابن عباس<sup>(١)</sup> .  
 فسؤالنا هو كيف يمكن الاطمئنان إلى خبر زواج عمر من أمّ كلثوم  
 وإمهارها هذه المبالغ الطائلة بعد وقوفك على طرقها ورواتها وما تحمل من  
 إشكاليات على عمر وعلي؟!

ومثل ذلك يأتي كلامنا فيما نقل عن أزواج أمّ كلثوم بعد عمر ، فلو صحّ  
 أنّ أمّ كلثوم قد تزوّجت عونا بعد عمر ، ثمّ تزوّجها أخوه محمّد بعده ،  
 فكيف يمكننا أن نقبل بهذا ونحن نقرأ في كتب التواريخ : أنّ عونا  
 ومحمّداً ابنا جعفر قد استشهدا بتستر في إيران سنة ١٧ للهجرة<sup>(٢)</sup> .  
 مع وقوفنا على أنّ عمر كان قد تزوّج بأمّ كلثوم في سنة ١٧ للهجرة  
 ودخل بها في ذي القعدة من تلك السنة ، حسبما يقوله المؤرخون<sup>(٣)</sup> .  
 فمتى تزوّجها عون ومحمّد ؟ أو متى مات أحد الأخوين ، ثم الآخر؟  
 في حين أنّ زوجها الأوّل عمر بقي إلى سنة ٢٣ للهجرة؟!  
 ومثل ذلك تأتي إشكالية زواجها من عبد الله بن جعفر ، فهل كان بعد  
 طلاق زينب أو بعد موتها

وكيف يتفق ذلك مع ما قيل : أنّ عليّاً زوّجها بعون ومحمّد وعبد الله  
 أبناء أخيه جعفر بن أبي طالب ومعناه أنّ زواجه منها كان قبل شهادة الإمام  
 في سنة ٤٠ هـ .

فلو صحّ هذا النقل فكيف يتطابق مع كونه زوجاً للعقيلة زينب ،

١- السنن الكبرى ٥ : ١٨٢ ذيل الحديث ٤٦٤٩ ، المجموع للنووي ٧ : ٣٥٨ ، نصب الراية ٣ : ١٣٢ .

٢- الاصابة ٦ : ٨ / ٧٧٦٩ .

٣- تاريخ الطبري ٢ : ٤٩٢ ، ثقات ابن حبان ٢ : ٢١٦ .

وزينب كانت زوجته إلى أن ماتت عنده .

بل كيف يمكن الجمع بين الأختين ؟ اللهم إلا أن يقال بأن أم كلثوم هذه لم تكن من عليّ وفاطمة ، بل هي ربيته<sup>(١)</sup> ، والربيبة تعد بمنزلة البنت .

وهذا القول هو الآخر تعرّضنا له ويجب أن يُدرس في بحوثنا اللاحقة بشكل أعمق ، وأن لا يؤخذ على علاّته ، لأننا قلنا بأن كتب التواريخ ذكرت لأسماء بنت عميس ابنا واحدا ، وهو محمّد بن أبي بكر وأم كلثوم بنت أبي بكر فهي بنت حبيبة بنت خارجة الخزرجية ، لا أسماء بنت عميس فهي أخت محمّد من أبيه ، لا من أمه وأبيه ، فلا يمكن أن تكون ربيته .

لا أدري كيف تلد أم كلثوم لعمر ثلاثة أولاد : زيد ، ورقية ، وفاطمة في مدة خمس سنوات ، ولا نراها تلد لأبناء جعفر بن أبي طالب الثلاثة أي ولد في هذه المدة الطويلة<sup>(٢)</sup> ، أليس هذا لغزا محيرا؟

وهكذا الأمر حين نرى أولاد جعفر بن أبي طالب يُزوَّجون من أم كلثوم

١- نعم قد يمكننا الجمع لكنه لا يتفق مع المشهور عندهم ، وذلك بالقول بأن للإمام علي ثلاث بنات تكنى بأم كلثوم وتسمى بزینب فزینب الكبرى عقيلة الهاشميين والمكناة بأم كلثوم تزوّجها عبد الله بن جعفر ، وزینب الوسطى المكناة بأم كلثوم أيضاً تزوّجها محمّد ثم عون ، وقد يكون عبد الله بن جعفر تزوّجها بعد وفاة أختها الكبيرة زينب الكبرى بعد واقعة الطف وشهادة أخيه عون بن جعفر .

أمّا زينب الصغرى المكناة بأم كلثوم فهي لم تكن من فاطمة وماتت صغيرة ودفنت في البقيع حسبما جاء في بعض النصوص .

وهذا لا يتفق ما قالوه عن أم كلثوم بنت علي وزواجها من عمر ، لأنّ التي تزوّجها عمر قد ماتت وابن لها في إمارة سعيد بن العاص ، وهذا لا يتفق مع أيّ واحدةٍ من هذه الزينبات المُكَنِّيَّات بأم كلثوم .

٢- وفي قول يتيم اولدت لمحمد فقط، أنظر دلائل النبوة للبيهقي ٧ : ٢٨٣ .

الواحد منهم تلو الآخر ، كل ذلك بعد أن تزوّجها عمر وقضى منها وطر؟!!!  
 هل جاء ذلك لتحقق أمانى الإمام علي الذي قال لعمر : حبستهن لأولاد  
 أخي جعفر؟! أم للتجانس مع الحقائق التاريخية والمنطقية.  
 وهل جاء كل هذا صدفة ، أم أنّ هناك أشياء أخرى وراء الكواليس لم  
 يكشف عنها الستار؟

ولماذا لا نقول بأنّ عون بن جعفر هو زوجها؟ منذ الاول وعلى عهد  
 عمر أيضاً بل نسعى لأن نعتبره شهيدا في تستر في عهد عمر! هل لكي نميت  
 معه كل تلك الحقائق؟

بلى ، إنّ أغلب الأقوال المطروحة في زواج عمر من أمّ كلثوم يحتاج إلى  
 بحث ودراسة والذي يزيد في شكنا هو الكتمان والتستر والتحريف فيه،  
 فلا نرى أحدا من الصحابة يدعى بأنه شارك أو شاهد الخطبة والعقد ، بل لم  
 ينقل عن أمير المؤمنين علي والحسن والحسين شيئا في مراسم العقد والزفاف  
 وكتمان هذا وأمثاله هو الذي دعانا إلى أن نتريّث في إعطاء رأينا النهائي فيه ،  
 مكتفين بالتعليق على أشدّ الأقوال وأشهرها على مواقع الانترنت ، مؤكدين  
 للقارئ بأنّ أمر الزواج من عمر لم يكن ثابتا متواترا كما يتصوّره البعض ، بل  
 هناك ملابسات كثيرة رافقتها ، قد عرضنا بعضها أملين أن تكون لنا وقفة  
 أخرى ندرس فيها ما تبقى من البحث.

إذا ، لا يمكننا البت في هذا الأمر الآن والقبول بتلك الأخبار على  
 علائها ، حيث إنّ شخصية أمّ كلثوم يكتنفها كثير من الغموض من البداية  
 إلى النهاية ، فأمّ كلثوم التي تزوّجها عمر تختلف عن التي شهدت واقعة  
 الطف.

كما أنّ شخصية أمّ كلثوم بنت فاطمة - شقيقة الحسين - تختلف عن أمّ

كلثوم بنت علي من أمّ ولد ، أو أمّ كلثوم بنت جروول ، وعلى الباحث والمؤرخ أن يدرس كلّ ما جاء عنها - أو عن المسميات باسمها وكنيتها - في التاريخ ، وأن لا يكتفي بدراسة حالة معيّنة خاصة منها ، لأنّ شخصيتها كامنة وراء مواقفها وأقوالها ، فيجب التفكير بين النصوص ودراستها بعمق للخروج بنتيجة ، لأنّها نصوص مضطربة اضطرابا شديدا جدا ، فلا يجوز النظر إلى جانب وترك الجانب الآخر منه ، لأنّ ذلك خيانة للعلم والتحقيق ، فالسؤال هو : لماذا علينا قبول ما يقوله الآخرون ولا يحقّ لنا إبداء رأينا وتشكيكنا فيه؟

فمّا يجب على المحققين والباحثين هو الرجوع مباشرة إلى النصوص التراثية ودراستها مع ملابساتها وعدم التسليم للرأي المشهور ، فإن أمكنهم الخروج بنتيجة مطلوبة فنعم النتيجة ، وإلا فليؤمنوا بأنّ هذه التناقضات هي أكبر دليل على أنّ في هذا الأمر لغزا ، قد يكون متعمّدا ، وقد يكون جاء من حالة التشابه بين الأسماء ووحدة المواقف في بعض الأحيان واختلافها حينها آخر ، والأول أقرب للأحداث والملابسات ، وهو ما ندعو الباحثين إلى التريث فيه ، وعدم ترجيح رأي على آخر ، لأنّ الوقوف على دور السياسة والأهواء والمصالح في مثل هذه الأمور كفيلا بأنّ يعطينا صورة حية عن الملابسات ويحلّ لنا هذا اللغز .

إنّ اختلاف النصوص والمدّعيات تدعونا إلى ضرورة بحث ودراسة مثل هذه الأمور ، بل تشكّكنا في صحّتها ، وتجعلنا نميل إلى عدم ثبوت أمر الزواج من عمر ، مع اعترافنا بوجودها عليها السلام كأبنة لعليّ بن أبي طالب ، إنّها تناقضات موجودة في التاريخ والشريعة يجب حلّها ، تاركين ذلك لحينه ووقته .

سائلين المولى سبحانه أن يوفّقنا لتقديم دراسة موسّعة عن هذا الموضوع ، تُرفع فيها كلّ الإشكالات المطروحة في هذه القضية ، على أمل اللقاء مع القراء الكرام في وقت آخر إن شاء الله تعالى .

## الخلاصة

تلخص مما سبق عدة أمور :

الأول :

أنّ عمر بن الخطّاب لم يكن معصوماً ، وقد أخطأ في فهم كثير من الأحكام الشرعية عن اجتهاد أو مصلحة أو غيرها كما يدعون ، وأنّ المصالح لم تكن شرعية ، بل هي مصالح شخصية وهمية .

الثاني :

أنّ عمر بن الخطّاب لم يُعَرِّ للقربى منزلة لا في أوّل الإسلام ولا في فتوّته ، ولم يكن على وفاق مع بني هاشم ، وأنّ دعوى الحصول على القرابة ما هو إلّا غطاء سياسي وتبرير اجتماعي يبتغي من ورائه أموراً خفيّة ، وإذا صحّ مدّعاها فكان الأولى به أن يحاول المصاهرة مع رسول الله مباشرة من خلال إحدى بناته صلى الله عليه وآله لا من خلال بنت بنته .

نعم أقدم على خطبة فاطمة الزهراء فقط ، ربّما منافسة لعليّ ، فردّه رسول الله وانتهى كلّ شيء .

## الثالث :

أنّ النساء كنّ يكرهن الزواج من عمر ، لكونه شديداً غليظاً ، يدخل عابساً ويخرج عابساً ، ويعتبرهنّ لعبة ، وقد أقدم على الزواج من أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وأمّ أبان بنت عتبة بن ربيعة ، وأمّ سلمة المخزومية ، وخطب إلى قوم من قريش ، فردّوه ، وقد عارك عاتكة بنت زيد فغلبها على نفسها فنكحها ، فلما فرغ قال : أف ، أف ، أف ، أف ، أف ، أف ، ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها . وقد تزوج في الإسلام أم وبنتها : فاطمة بنت الوليد وبنتها أمّ حكيم بنت الحارث .

## الرابع :

وقفنا على دور بعض أعداء الإمام عليّ - كعمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة - في تطبيق وتطبيع هذا الزواج المفترض ، وأنّ عائشة استعانت بهما لدفع عمر عن الزواج بأمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وأنّهما أرادا بسعيهما هذا خدمة عمر والإضرار بعلي في آنٍ واحد .

## الخامس :

أنّ نصوص أهل السنّة تشير إلى كون أمر الزواج سياسياً عاطفياً في آنٍ واحد ، وأنّ عمر بن الخطّاب كان يطلب اللذة بدعوى الحصول على القربى ، أمّا النصوص الشيعيّة - الدالة على الزواج - فتؤكّد على الإكراه والجبر من قبل عمر .

## السادس :

تعريض المغيرة بن شعبة بعمر بن الخطّاب ، لما قال له وهو بالموسم وقد رأى أمّ جميل : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة ؟ قال : نعم ، هذه أمّ كلثوم بنت

عليّ، معرّضاً بعمر، لتفكيره الدائم بها، وإصراره على الزواج منها .  
 وأن إصراره على الزواج بطفلة صغيرة قد ساءت كثيراً من الناس ،  
 لكثرة تردده على عليّ ، ممّا ألبأ عمر بن الخطّاب أن يصعد المنبر ويدافع عن  
 نفسه ويقول : أيها الناس ، إنه والله ما حملني على الإلحاح على عليّ بن طالب  
 في ابنته إلاّ أني سمعت رسول الله يقول : ...<sup>(١)</sup> .

#### السابع :

وجود تداخل واشتباك بين النصوص، قد يكون متعمّداً وقد يكون  
 سهواً، وعلى كلا التقديرين يمنعنا من البتّ في وقوع الزواج، لأنّ أمّ كلثوم  
 التي يقال إنّ عمر تزوّجها ماتت في ولاية سعيد بن العاص ، وهي تختلف  
 عن أمّ كلثوم التي شهدت واقعة الطف.

#### الثامن :

ناقشنا في البحث الفقهي الروايات الحاكية لزواج أمّ كلثوم في كتب  
 الشيعة ، مشيرين إلى كيفية دخول تلك الأخبار إلى المصادر الحديثية  
 الشيعية ، ثم منها إلى الفقه ، ومدى حجّيتها ودلالاتها في تلك الفروع .

#### التاسع :

وضّحنا - ولحدّ ما - أثناء البحثين التاريخي والفقهي الكثير من المواضيع  
 المرتبطة بالموضوع : كتشابه اسم أمّ كلثوم بنت جرول الخزاعية - زوجة عمر  
 قبل الإسلام - مع ما قيل عن أمّ كلثوم بنت عليّ ، وإمكان استغلال النهج

١- مناقب الإمام عليّ لابن المغازلي : ١١٠ ، وأنظر تاريخ بغداد ٦ : ١٨٢ الترجمة ٣٢٣٧ ،  
 كذلك .

الحاكم لهذا التشابه الاسمي ، لكن السؤال يبقى مطروحا : هل كان زيدا ابناً لبنت جروول أو لبنت عليّ ؟ وهل مات صبياً ، أو غلاماً ، أو رجلاً؟ ووو ، موضحين مدى دلالة تلك النصوص على ما نحن فيه .

### العاشر :

أنّ القول بوقوع الزواج لا يسيء إلى الفكر الشيعي بقدر ما يسيء إلى الفكر الآخر ؛ لأنّ له مخرجا في الدين عند الشيعة ، وعدمه عند السنّة ، وأنّ طرح هذه المسألة بين الحين والآخر لا يخدم الطرف السنّي ، بل يشدّد الأزمة بين الطرفين ولا يحلّها ، ويوقف القارئ الشيعي على ظلامه أهل البيت أكثر ممّا مضى ، لأنّه يؤكّد صحة ما نقل لهم التاريخ وتخالف مواقف عمر مع الثوابت الإسلامية بل عدم صحة ما يقولونه من موافقات الوحي لعمر . وهو الآخر يشير إلى تدنيّ المستوى الخلفي لعمر بن الخطّاب ، إذ أنّ الكشف عن الساق ، والضمّ إلى الصدر ، والتقبيل ، لا يتلاءم مع الفكر الإسلاميّ الأصيل ، وهذا ما لا يرتضيه أتباع نهج الخلفاء ، ولو قرأت كلام سبط ابن الجوزي لرأيتّه مستاءً من وجود تلك النصوص في كتب قومه ، إذ قال :

وذكر جدي في كتاب المنتظم : أنّ عليّاً بعثها إلى عمر

لينظرها ، وأنّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده .

قلت ، هذا قبيح والله ، لو كانت أمةً لما فعل بها هذا ، ثمّ بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية ، فكيف ينسب إلى

عمر هذا (١)؟!؟

وهذا الانزعاج تراه عند ناصر الدين الألباني أيضاً، إذ قال - وبعد ذكره لطرق حديث عمر: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، وذكر خبر أم كلثوم - قال:

وَأَنْكَرُ مَا فِيهِ ذِكْرُ التَّقْبِيلِ ، أَمَا الْكُشْفُ عَنِ السَّاقِ فَقَدْ وَرَدَ فِي  
غَيْرِ هَذِهِ الطَّرِيقِ (٢).

هذا كلام ابن الجوزي والألباني ، وقد ذكراه في كتابيهما «تذكرة الخواص» و«السلسلة الصحيحة» ، وهما من أعلام العامة وليسا من الشيعة ، وترى وجدانيهما لا يقبلان ذلك من عمر.

الحادي عشر :

وصلنا إلى أن أم كلثوم المدعى الزواج بها من قبل عمر بن الخطاب ، فيها الكثير من الغموض :  
في أصل وجودها ؟  
ومقدار عمرها ؟  
ومن هم أزواجها ؟  
وكيفية خطبة عمر لها ؟  
ومن كان وليها الذي تولى تزويجها ؟  
وهل الزواج وقع عن رغبة أو رهبة ؟

١- تذكرة الخواص : ٢٨٨ - ٢٨٩ .

٢- السلسلة الصحيحة ٥ : ٥٨ الرقم ٢٠٣٦ .

وهل ولدت أم لا ؟  
 ومن هم أولادها ؟  
 وهل حقاً أنها بنت عليّ أم ربيته ؟  
 ولو كانت بنته ، فهل هي من فاطمة ، أو من غيرها ، أو من أمّ ولد ، أو  
 من غيرها ؟

ومتى ماتت وكيف ؟ ومن صلّى عليها .

فالقضية من البدء إلى الختام محلّ نقض وإبرام ، وتحتاج إلى وقت كثير  
 للخروج بنتيجة ، وحيث لم يسعنا الوقت لمناقشة جميع تلك الأقوال ، فقد  
 اكتفينا بالتعليق على أشدّ الأقوال واشهرها على مواقع الانترنت ، لنؤكد بأنّ  
 القول بهذا لا يضرّ بالشيعة بقدر ما يضرّ بالآخرين ، محيلين القارىء الكريم  
 إلى وقت آخر للبتّ في هذا الزواج اللغز .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

## فهرس المصادر

### بعد القرآن الكريم

- ١ - الأثار لابی يوسف القاضى : يعقوب بن ابراهيم الأنصارى الكوفى (ت ١٨٢ هـ)، تحقيق : أبو الوفا، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٥٥ هـ .
- ٢ - الآحاد والمثانى : لابن أبى عاصم (ت ٢٨٧ هـ) . تحقيق : الدكتور باسم فيصل احمد الجوابرة . نشر : دار الدراية . الطبعة الاولى ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .
- ٣ - الاجماع والاشراف على أهل العلم: لابن المنذر، محمد بن ابراهيم النيسابورى (ت ٣١٨ هـ) تحقيق : د. فواد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الطبعة الثالثة الاسكندرية ١٤٠٢ هـ .
- ٤ - الاحاديث المختارة : للمقدسى محمد بن عبد الواحد بن محمد الحنبلى (ت ٦٤٣ هـ) تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الطبعة الاولى مكة المكرمة ١٤١٠ هـ .
- ٥ - الاحتجاج على أهل اللجاج: للطبرسى أحمد بن على بن أبى طالب (من أعلام القرن السادس الهجرى) تحقيق: محمد باقر الخرسان، مؤسسة الأعلمى، الطبعة الثانية - لبنان ١٤٠٣ هـ .
- ٦ - إحقاق الحق وإزهاق الباطل : مع ملحقاته : للقاضي التستري ، السيّد نورالله الحسينى المرعشى (ت ١٠١٩ هـ) مع تعليقات السيّد المرعشى النجفى . منشورات : مكتبة آية الله العظمى المرعشى النجفى تصحيح السيد ابراهيم الميانجى، قم .

- ٧ - أحكام القرآن : للجصاص، أحمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠ هـ) تحقيق: محمد صادق قمحاوي، دار احياء التراث العربي - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٨ - أحكام القرآن : لابن العربي المالكي ، محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣ هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطاء ، دار الفكر ، بيروت .
- ٩ - إحياء علوم الدين : للغزالي ، أبي حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ) دار المعرفة ، بيروت .
- ١٠ - الأخبار الطوال : للدينوري عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦ أو ٢٨٢ هـ) تحقيق : عبد المنعم عامر / جمال الدين الشيال، دار احياء الكتاب العربي الطبعة الاولى - القاهرة ١٩٦٠ م .
- ١١ - أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار : للازرقي محمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٢٤٤ هـ) تحقيق: رشدي الصالح ملحق دار الاندلس ، بيروت ١٩٩٦ هـ .
- ١٢ - أخبار القضاة = طبقات القضاة : لمحمد بن خلف بن حيان الملقب بوكيع (ت ٣٠٦ هـ) عالم الكتب ، بيروت .
- ١٣ - الأخبار الموفقيات : للزبير بن بكار (ت ٢٥٦ هـ) ديوان الأوقاف العراقية ، بغداد ١٩٧٢ م .
- ١٤ - الاكتفاء بما روي في أصحاب الكساء : لابن عساكر
- ١٥ - أدب الطف : للسيد جواد شبر، مؤسسة التاريخ الطبعة الاولى ، بيروت ١٤٢٢ هـ .
- ١٦ - الأدب المفرد : للبخاري ، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الاسلامية، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- ١٧ - الإرشاد : للعكبري البغدادي ، محمد بن محمد بن النعمان ، المعروف بالشيخ المفيد ، (ت ٤١٣ هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليه السلام لاهياء

- التراث / قم ودار المفيد الطبعة الثانية بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٨ - إرشاد القلوب : للديلمى ، الحسن بن أبى الحسن (القرن الخامس)  
تحقيق: السيد هاشم الميلانى، دار الاسوة، الطبعة الاولى ، ايران ١٣٧٥ هـ.
- ١٩ - إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري : للقسطلاني ، شهاب الدين  
أحمد بن محمد (ت ٩٢٣ هـ) دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ / ١٩٩٠ م .
- ٢٠ - الاستبصار فيما اختلف من الاخبار : للطوسي ، محمد بن الحسن (ت  
٤٦٠ هـ) ، تحقيق : السيد حسن الخراسان ، تصحيح ، الشيخ محمد الآخوندي .  
نشر : دار الكتب الإسلامية ، قم .
- ٢١ - الاستغاثة : للكوفي ، علي بن أحمد بن موسى ، (ت ٣٥٢ هـ) .
- ٢٢ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب : لابن عبدالبر ، يوسف بن عبد الله بن  
محمد القرطبي (ت ٤٦٣ هـ) . تحقيق : محمد علي البجاوي دار الجيل الطبعة  
الاولى - بيروت ١٤١٢ هـ .
- ٢٣ - أسد الغابة في معرفة الصحابة : لابن الاثير ، عز الدين أبى الحسن على  
بن أبى الكرم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ) . نشر : انتشارات اسماعيليان - طهران  
بالاوفسيت عن دار الكتاب العربى - لبنان .
- ٢٤ - الاشراف فى منازل الاشراف : لابن أبى الدنيا ، أبوبكر عبد الله بن  
محمد بن عبيد القريشى (ت ٢٨١ هـ) تحقيق : د. نجم عبد الرحمن خلف مكتبة  
الرشيد الطبعة الاولى الرياض ١٤١١ هـ .
- ٢٥ - الاصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي  
الشافعى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : على محمد البجاوي، دار الجيل الطبعة الاولى  
بيروت ، ١٤١٢ هـ .
- ٢٦ - الأصيلي في أنساب الطالبين . لصفى الدين محمد ، المعروف بابن

الطقطقي ( ت ٧٠٩ هـ ) . جمعه ورتبه وحققه السيّد مهدي الرجائي . نشر : مكتبة آية الله المرعشي النجفي ، سنة ١٤١٨ هـ .

٢٧ . أطراف الغرائب والافراد من حديث رسول الله للدار قطنى : تأليف ابن القيسراني ( ت ٥٠٧ هـ ) تحقيق : محمود محمد محمود / حسن نصار / السيد يوسف دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٩ هـ .

٢٨ . إعلام الوري بأعلام الهدى : للطبرسي ، الفضل بن الحسن ( ت ٥٤٨ هـ ) ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليه السلام / قم - إيران . الطبعة الاولى ١٤١٧ هـ .

٢٩ . أعيان الشيعة : للامين ، السيّد محسن ، تحقيق : حسن الامين ، نشر : دار التعارف للمطبوعات . وطبعة اخرى .

٣٠ . الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : للسخاوي ، مطبعة الترفي ، دمشق ١٣٤٩ هـ .

٣١ . إكمال تهذيب الكمال : لمغلطاي ، علاء الدين بن قليج ( ت ٧٦٢ هـ ) تحقيق : أبو عبد الرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن ابراهيم ، الفاروق الحديثة للطباعة ، القاهرة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .

٣٢ . إعلان السنن : للتهانوي ، ظفر أحمد ( ت ١٣٩٤ هـ ) تحقيق : حازم القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

٣٣ . الأغاني : لابي فرج الاصفهاني ، على بن الحسين ابن الهيثم القرشي ( ت ٣٥٦ هـ ) تحقيق : عبد على مهنا / سمير جابر دار الفكر للطباعة والنشر ، لبنان .

٣٤ . الافصاح عن أحاديث النكاح : لابن حجر الهيتمي ، احمد بن محمد بن على بن حجر ( ت ٩٧٤ هـ ) تحقيق : محمد شكور دار عماد ، الطبعة الاولى ، الاردن ١٤٠٦ هـ .

- ٣٥ - الإقتصاد الهادى الى طريق الرشاد: للطوسي ، محمد بن الحسن ( ت ٤٦٠ هـ) . نشر : مكتبة جامع جهلستون ، طهران ١٤٠٠ هـ .
- ٣٦ - الام : للشافعي ، محمد بن إدريس ( ت ٢٠٤ هـ) دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٣ هـ .
- ٣٧ - الإمامة والسياسة : لابن قتيبة الدينوري ، عبد الله بن مسلم ( ت ٢٧٦ هـ) تحقيق : الدكتور طه محمد الزيني . نشر : مؤسسة الحلبي وشركاؤه - القاهرة طبع / بالافسيت مكتبة أمير - إيران ١٤١٣ هـ .
- ٣٨ - انساب الاشراف : للبلاذري ، الإمام أحمد بن يحيى بن جابر ( ت ٢٧٩ هـ) تحقيق : د. سهيل ذكار / د. رياض زركلى ، دار الفكر - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٣٩ - الأنوار العلوية والاسرار المرتضوية: للنقدي ، الشيخ جعفر ( ت ١٣٧٠ هـ) . طبع في المطبعة الحيدرية في النجف ، الطبعة الثانية ، ١٣٨١ هـ .
- ٤٠ - الإيثار بمعرفة الآثار : لابن حجر العسقلاني ، احمد بن على ( ت ٨٥٢ هـ) تحقيق: سيد كسروى حسن دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٣ هـ .
- ٤١ - الإيضاح : لابن شاذان، الفضل بن شاذان الازدى ( ت ٢٦٠ هـ) تحقيق: السيد جلال الدين الحسينى الارموى مؤسسة الطباعة والنشر لجامعة طهران الطبعة الاولى - إيران.
- ٤٢ - بحار الأنوار لدرر أخبار الأئمة الأطهار : للمجلسي ، الشيخ محمد باقر ( ت ١١١٠ هـ) . نشر : مؤسسة الوفاء - بيروت ، الطبعة الثالثة المصححة ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- ٤٣ - البدء والتاريخ للمقدسي ، مطهر بن طاهر ( ت ٥٠٧ هـ) ، نشر : مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة .

- ٤٤ - بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع : لعلاء الدين الكاشانى (ت ٥٨٧ هـ) دار الكتاب العربى الطبعة الثانية - بيروت ١٩٨٢ م.
- ٤٥ - بغية الطلب فى أخبار حلب : لابن العديم ، عمر بن أحمد بن هبة (٦٦٠ هـ) تحقيق : د . سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت .
- ٤٦ - البداية والنهاية : لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) نشر مكتبة المعارف - بيروت .
- ٤٧ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد : لابن رشد القرطبي ، محمد بن أحمد (ت ٥٩٥ هـ) تحقيق : خالد العطار ، دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .
- ٤٨ - البناية شرح الهداية : لبدر الدين العيني الحنفي ، محمود بن أحمد (ت ٨٥٥ هـ) تحقيق : أيمن صالح شعبان ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .
- ٤٩ - البيان والتحصيل : لابن رشد القرطبي المالكي محمد بن أحمد (ت ٥٢٠ هـ) تحقيق : د . محمد حجي / سعيد أعراب ، دار الغرب الإسلامى ، بيروت ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .
- ٥٠ - بلوغ الأرب فى معرفة أحوال العرب : للآلوسى البغدادي ، محمود شكري بن عبد الله (ت ١٣٤٢ هـ) تحقيق : محمد بهجة الأثري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٥١ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث : للهيشمى ، أبو الحسن علي بن ابي بكر (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق : سعد عبد الحميد محمد سعدني ، دار الطلائع للنشر .
- ٥٢ - بلاغات النساء : لابن طيفور أبى الفضل بن أبى طاهر (ت ٣٨٠ هـ) مكتبة بصيرتي - قم .
- ٥٣ - البحر الرائق فى شرح كنز الدقائق : لابن نجيم المصرى الحنفي ، زين

- الدين بن ابراهيم ( ت ٩٧٠ هـ) تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م .
- ٥٤ - تاج الموالي : للطبرسي ، فضل بن حسن ( ت ٥٤٨ هـ) باهتمام السيد محمود المرعشي النجفي - قم ١٤٠٦ هـ .
- ٥٥ - تاريخ الائمة : للكاتب البغدادي ( ت ٣٢٢ هـ) نشر مكتبة المرعشي النجفي - قم ١٤٠٦ طبعة حجرية .
- ٥٦ - تاريخ الاسلام : للذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ( ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمري دار الكتاب العربي الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٥٧ - التاريخ الاوسط : للبخارى محمد بن اسماعيل ابو عبد الله الجعفي ( ت ٢٥٦ هـ) تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعي ومكتبة دار التراث الطبعة الاولى - حلب القاهرة ١٣٩٧ هـ .
- ٥٨ - تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس : للديار بكري ، حسين بن محمد بن الحسين ( ت ٩٦٦ هـ) المطبعة الوهبية مصر ١٢٨٣ .
- ٥٩ - تاريخ خليفة بن خياط = طبقات ابن الخياط : أبو عمرو ( ت ٢٤٠ هـ) تحقيق : د . سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ٦٠ - تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي ، أحمد بن علي ( ت ٤٦٣ هـ) . تحقيق : مصطفى عبدالقادر ، دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٧ هـ .
- ٦١ - تاريخ الخلفاء : للسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر ( ت ٩١١ هـ) تحقيق : محمد محي الدين عبدالحميد مطبعة السعادة - مصر ١٣٧١ هـ .
- ٦٢ - تاريخ الطبري = تاريخ الامم والملوك : لأبي جعفر ، محمد بن جرير الطبري ( ت ٣١٠ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت .

٦٣ - تاريخ مدينة دمشق : لابن عساكر ، عليّ بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١ هـ) . تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمرى دار الفكر بيروت ١٩٩٥ م .

٦٤ - تاريخ المدينة المنورة : لابن شبة ، أبو زيد ، عمر بن شبة النميري المصري (ت ٢٦٢ هـ) . تحقيق : على محمد دندل / ياسين سعد بيان دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٧ هـ .

٦٥ - التاريخ الصغير : للبخارى محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق محمود ابراهيم زايد دار المعرفة الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٦ هـ .

٦٦ - تاريخ يعقوبي : لابن واضح يعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب العباسي (ت ٢٨٤ هـ) ، نشر : مؤسسة نشر ثقافة أهل البيت في قم أوفسيت . عن دار صادر - بيروت .

٦٧ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة : للسخاوي أبي الخير محمد ، شمس الدين ، (ت ٩٠٢ هـ) . نشر : دار الكتب العلمية الطبعة الاولى ، بيروت ١٤١٤ هـ .

٦٨ - تكملة البحر الرائق = التكملة : لطور القادري الحنفي محمد بن الحسين (ت ١١٣٨ هـ) تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، طبع ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م .

٦٩ - التبيين في أنساب القرشيين : لابن قدامة المقدسي ، عبد الله بن أحمد ، تحقيق : محمد نايف الدليمي ، عالم الكتب / مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .

٧٠ - تخريج الاحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري : للزيلعي ، جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد (ت ٧٦٠ هـ) تحقيق : عبد الله

- بن عبد الرحمن السعد دار ابن خزيمة ، الطبعة الاولى - الرياض ١٤١٤ هـ .
- ٧١ - التذكرة الحمدونية : لابن حمدون ، محمد بن الحسن بن محمد علي (ت ٥٦٢ هـ) تحقيق : احسان عباس وبكر عباس دار صادر الطبعة الاولى - بيروت ١٩٩٦ م .
- ٧٢ - تذكرة الفقهاء : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي (ت ٧٢٦ هـ) تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت - قم ، الطبعة الاولى ١٤١٤ هـ .
- ٧٣ - التراتيب الادارية = نظام الحكومة النبوية : للكتاني ، عبدالحى الادريسي الحسني الفاسي (ت ١٣٨٢ هـ) . دار الكتاب العربي - بيروت .
- ٧٤ - تركة النبي ﷺ : للبغدادي ، حماد بن اسحاق بن اسماعيل بن زيد (ت ٢٦٧ هـ) . تحقيق : أكرم ضياء العمري الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
- ٧٥ - تذكرة الخواص : لسبط بن الجوزى يوسف بن فرغلى البغدادى (ت ٦٥٤ هـ) نشر مكتبة الشريف الرضى - قم ١٤١٨ هـ .
- ٧٦ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الائمة الاربعة : لابن حجر ، احمد بن على العسقلانى الشافعى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : د. أكرام الله امداد الحق دار الكتاب العربى الطبعة الاولى - بيروت .
- ٧٧ - تحفة ذوي الألباب : للصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت ٧٦٤ هـ) تحقيق : إحسان بن سعيد الخلوصي وزهير حميدان ، دار صادر بيروت ودار البشائر دمشق ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م .
- ٧٨ - تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة = شرح التتائي على رسالة القيرواني (ت ٣٨٦ هـ) : للتتائي المالكي ، محمد بن ابراهيم (ت ٩٤٢ هـ) تحقيق : د. محمد عايش عبد العال شبير الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م .
- ٧٩ - تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم : لابن كثير ، إسماعيل بن كثير

- القرشي الدمشقي ( ت ٧٧٤ هـ) دار الفكر - بيروت ١٤٠١ هـ .
- ٨٠ - تفسير عز الدين بن عبد السلام السلمي الشافعي الملقب سلطان العلماء: ( ت ٦٦٠ هـ) تحقيق : د . عبد الله بن ابراهيم الوهبي ، دار بن حزم ، بيروت ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
- ٨١ - تفسير ابن أبي حاتم الرازي : لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم ( ت ٣٢٧ هـ) تحقيق : أسعد بن محمد الطيب ، المكتبة العصرية ، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ صيدا - لبنان .
- ٨٢ - تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل : لعلاء الدين علي بن محمد البغدادي الشهير بـ «الخازن» ( ت ٧٢٥ هـ) تحقيق : عبد السلام محمد علي شاهين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .
- ٨٣ - تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل : للنسفي عبد الله بن احمد بن محمود ( ت ٧١٠ هـ) دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .
- ٨٤ - تفسير الواحدي = الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لعلي بن أحمد بن محمد تحقيق : د . صفوان عدنان الداودي ، دار القلم ، دمشق / الدار الشامية ، بيروت الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- ٨٥ - تفسير البغوي = معالم التنزيل : للحسين بن مسعود ( ت ٥١٦ هـ) تحقيق : خالد العك ومروان سوار ، دار المعرفة ، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- ٨٦ - تفسير البحر المحيط : لأبي حيان ، محمد بن يوسف النحوي ( ت ٧٤٥ هـ) تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٢٢ هـ .

- ٨٧ - تفسير ابن وهب : عبد الله بن محمد الدينوري ( ت ٣٠٨ هـ ) تحقيق : أحمد فريد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .
- ٨٨ - تفسير الثعلبي = الكشف والبيان في تفسير القرآن : للثعلبي احمد بن محمد بن ابراهيم النيسابوري ( ت ٤٢٧ هـ ) تحقيق : محمد بن عاشور / نظير الساعدي دار احياء التراث العربى الطبعة الاولى - بيروت ١٤٢٣ هـ .
- ٨٩ - تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن : للطبري محمد بن جرير ابن يزيد بن خالد ( ت ٣١٠ هـ ) دار الفكر - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٩٠ - تفسير القرطبي = الجامع لاحكام القرآن : لابن عبد الله القرطبي محمد بن احمد الانصارى ( ت ٦٧١ هـ ) دار الشعب القاهرة .
- ٩١ - تفسير العياشى : للعياشى محمد بن مسعود السلمى ( ت ٣٢٠ هـ ) تحقيق : السيد هاشم المحلاتى المكتبة العلمية الاسلامية - طهران .
- ٩٢ - التفسير الكبير = مفتاح الغيب : للفخر الرازى محمد بن عمر التميمى الشافعى ( ت ٦٠٦ هـ ) دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت ١٤٢١ هـ .
- ٩٣ - تفسير المنار : للشيخ محمد رشيد بن على رضا ( ت ١٣٥٤ هـ ) الهيئة المصرية للكتاب - القاهرة ١٩٩٠ م .
- ٩٤ - تقريب التهذيب : لابن الحجر احمد بن على العسقلانى ( ت ٨٥٢ هـ ) تحقيق : محمد عوامة دار الرشيد الطبعة الاولى - سوريا ١٤٠٦ هـ .
- ٩٥ - تلبس إبليس : لابن الجوزى عبد الرحمن بن على بن محمد ( ت ٥٩٧ هـ ) تحقيق : د . السيد الجميلى ، دار الكتاب العربى ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٩٦ - تلخيص الحبير فى أحاديث الرافعى الكبير : لابن الحجر احمد بن على العسقلانى ( ت ٨٥٢ هـ ) تحقيق : عبد الله هاشم اليمانى - المدينة المنورة ١٣٨٤ هـ .

- ٩٧ - تلخيص الشافي : للطوسي ، محمد بن الحسن ( ت ٤٦٠ هـ ) تحقيق : السيد حسين بحر العلوم منشورات العزيزي - قم .
- ٩٨ - تمهيد الأصول في علم الكلام . للطوسي ، محمد بن الحسن ( ت ٤٦٠ هـ ) تحقيق : د. عبدالمحسن مشكوة جامعة طهران ١٣٦٢ ش .
- ٩٩ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد : لابن عبد البر يوسف بن عبد الله ( ت ٤٦٣ هـ ) تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير ، دار الأوقاف والشئون الدينية - المغرب ١٤١٢ هـ .
- ١٠٠ - التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان بن عفان : لمحمد بن يحيى الأشعري المالكي ( ت ٧٤١ هـ ) تحقيق : محمود يوسف زايد ، دار الثقافة قطر - الدوحة ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
- ١٠١ - تنزيه الانبياء : للموسوي علي بن الحسين = الشريف المرتضى ( ت ٤٣٦ هـ ) نشر : دار الاضواء - بيروت . الطبعة الثانية ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- ١٠٢ - تنقيح المقال : للمامقاني الشيخ عبد الله ( ت ١٣٥١ هـ ) المطبعة المرتضوية النجف الاشرف ١٣٥٠ هـ .
- ١٠٣ - تهذيب الاحكام : للطوسي ، محمد بن الحسن ( ت ٤٦٠ هـ ) . تحقيق : السيد حسن الخراسان . تصحيح : الشيخ محمد الاخوندي . نشر : دار الكتب الإسلامية - قم . الطبعة الرابعة .
- ١٠٤ - تهذيب الاسماء واللغات : للنووي محي الدين بن شرف ( ت ٦٧٦ هـ ) تحقيق : مكتب البحوث والدراسات دار الفكر الطبعة الاولى - بيروت ١٩٩٦ م .
- ١٠٥ - تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلاني احمد بن علي الشافعي ( ت ٥٢٨ هـ ) نشر : دار الفكر - بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٠٦ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال : للمزي ، يوسف بن الزكي عبد

- الرحمن (ت ٧٤٢ هـ) تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف نشر: مؤسسة الرسالة الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٠ هـ .
- ١٠٧ - تهذيب اللغة: للازهري ، محمد بن أحمد (ت ٣٧٠ هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار احياء التراث العربى ، الطبعة الاولى - بيروت ٢٠٠١ م .
- ١٠٨ - الثقات : لابن حبان البستى محمد بن حاتم (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق: السيد شرف الدين احمد ، دار الفكر ، الطبعة الاولى ١٣٩٥ هـ .
- ١٠٩ - جامع الاصول من أحاديث الرسول : لابن الاثير الجزرى أبى السعادات مبارك بن محمى (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق: محمد حامد الفقى دار احياء التراث العربى ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٠ هـ .
- ١١٠ - جامع المقال فيما يتعلق باحوال الرجال : للطريحي ، الشيخ فخر الدين (ت ١٠٨٥ هـ) تحقيق: محمد كاظم الطريحي ، مكتبة الجعفرى التبريزى - ايران .
- ١١١ - جامع الأمهات : للكردى المالكي المعروف بابن الحاجب ، عثمان بن عمر بن أبى بكر بن يوسف (ت ٦٤٦ هـ) .
- ١١٢ - الجماع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ : لابن القيروانى ، عبد الله بن زيد (ت ٣٨٦ هـ) تحقيق: أبو الأجفان / عثمان بطيخ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت / المكتبة العتيقة ، تونس ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ / ١٩٨٣ م .
- ١١٣ - الجامع الصغير في أحاديث البشير : للسيوطي ، عبد الرحمن بن أبى بكر (ت ٩١١ هـ) دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ١١٤ - الجعفریات = الأشعثيات : للكوفى ، محمد بن الأشعث (من أعلام القرن الرابع الهجرى) نشر مكتبة النينوا الحديثة .
- ١١٥ - الجرح والتعديل : للرازى عبد الرحمن بن أبى حاتم (ت ٣٢٧ هـ) دار احياء التراث العربى ، الطبعة الاولى - بيروت ١٣٧١ هـ .

- ١١٦ - الجمع بين الصحيحين : للحميدى محمد بن فتوح (ت ١٠٩٥ هـ) تحقيق: د. على حسين البواب دار ابن حزم الطبعة الثانية - لبنان ١٤٢٣ هـ .
- ١١٧ - الجمل : للمفيد أبي عبد الله محمد بن النعمان العكبرى (ت ٤١٣ هـ) مكتبة الداورى - قم .
- ١١٨ - جمهرة خطب العرب : لاحمد زكى صفوت المكتبة العلمية - بيروت .
- ١١٩ - جمهرة نسب قريش وأخبارها : للزبير بن بكار القرشي (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق : محمود محمد شاكر ، دار اليمامة الرياض السعودية ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م .
- ١٢٠ - جمهرة أنساب العرب : لابن حزم ، علي بن محمد بن سعيد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار المعارف ١٣٩١ / ١٩٧١ م .
- ١٢١ - الجوهر النقى : للماردينى علاء الدين بن على المشهور بابن التركمانى (ت ٧٤٥ هـ) دار المعرفة - بيروت .
- ١٢٢ - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : للنجفي ، الشيخ محمد حسن (ت ١٢٦٦ هـ) . تحقيق : الشيخ عباس القوجاني / على الأخوندى دار الكتب الإسلامية الطبعة الاولى - طهران ١٣٩٢ هـ .
- ١٢٣ - الجوهرة في نسب الإمام علي وآله : لابن بري ، محمد بن أبي بكر الانصاري التلمساني (من أعلام القرن السابع) تحقيق : د. محمد التونجي مؤسسة الاعلمي للمطبوعات الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٢ هـ .
- ١٢٤ - حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين : للدماطي سيد بكري ابو بكر عثمان بن محمد (ت ١٣١٠ هـ) دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ١٢٥ - حاشية السندى على النسائى : لابی الحسن السندى نور الدين بن عبد الهادى (ت ١١٣٦ هـ) تحقيق : عبدالفتاح ابو غدة ، مكتب المطبوعات

- الاسلامية ، الطبعة الثانية - حلب ١٤٠٦ هـ .
- ١٢٦ - حاشية الكحلاني المطبوعة بهامش شرح الازهار : للامام احمد المرتضى مطهر بن يحيى بن حسن (ت ١٣٣٠ هـ) مكتبة غمضان ، اليمن .
- ١٢٧ - حلية الاولياء وطبقات الاصفياء : للاصفهاني أبي نعيم احمد بن عبد الله (ت ٤٣٠ هـ) دار الكتاب العربي ، الطبعة الرابعة - بيروت . ١٤٠٥
- ١٢٨ - الحيوان : للجاحظ أبو عمرو بن بحر (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجيل بيروت ١٤١٦ هـ / ١٩٦٦ م ، افست عن طبعة مصر ، مكتبة مصطفى الباي .
- ١٢٩ - الخرائج والجرائح : للراوندي ، قطب الدين سعيد بن هبة الله (ت ٥٧٣ هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام باشراف السيد محمد باقر الموحد الابطحي ، الطبعة الاولى - قم ١٤٠٩ .
- ١٣٠ - خزانة الادب ولب لباب لسان العرب : للبيدادي عبدالقادر بن عمر (ت ١٣٠٩ هـ) تحقيق : محمد نبيل طريفى / اميل بديع اليعقوب ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٩٩٨ م .
- ١٣١ - الخصال : للصدوق أبي جعفر محمد بن على بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ) تحقيق : على اكبر غفارى ، جماعة المدرسين الطبعة الاولى - قم ١٤٠٣ هـ .
- ١٣٢ - خلاصة الاحكام فى مهمات السنن وقواعد الاسلام : للنووى ، يحيى بن شرف بن مرى (ت ٦٧٦ هـ) تحقيق : حسين اسماعيل الجمل ، مؤسسة الرسالة الطبعة الاولى - لبنان ١٤١٨ هـ .
- ١٣٣ - الخلاف : للطوسى أبي جعفر محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ) جماعة المدرسين - قم ١٤٠٧ هـ .

- ١٣٤ - دلائل الامامة : للطبري الشيعي ، ابي جعفر محمد بن جرير بن رستم (من اعلام القرن الخامس) تحقيق : قسم الدراسات الاسلامية مؤسسة البعثة الطبعة الاولى - قم ١٤١٣ هـ .
- ١٣٥ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : للبيهقي احمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق : عبد المعطى قلجى ، دار الكتب العلميه ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٣٦ - الدر المنثور في التفسير بالماثور : للسيوطي ، جلال الدين ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) دار الفكر - بيروت ١٩٩٣ م .
- ١٣٧ - الدر المنثور في طبقات ربات الخدور : زينب بنت علي فواز العاملي (ت ١٣٣٢ هـ) بولاق المطبعة الكبرى الأميرية ١٣١٢ هـ .
- ١٣٨ - دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية : لعبد السلام بن محسن آل عيسى ، نشر : الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م
- ١٣٩ - دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام : للقاضي المغربي ، نعمان بن محمد بن منصور (ت ٣٦٣ هـ) . تحقيق : آصف بن علي اصغر فيضي . نشر : دار المعارف القاهرة ١٣٨٣ هـ .
- ١٤٠ - ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى : للطبري ، محب الدين ، أحمد بن عبد الله (ت ٦٩٤ هـ) . نشر : مكتبة القدسي عن نسخة دار الكتب المصرية ، ونسخة الخزانة التيمورية . الطبعة الاولى ، ١٣٥٦ هـ .
- ١٤١ - الذخيرة : للقرافي شهاب الدين احمد بن ادريس (ت ٦٨٤ هـ) تحقيق : محمد حجي دار الغرب - بيروت ١٩٩٤ م .
- ١٤٢ - الذرية الطاهرة النبوية : للدولابي ، محمد بن أحمد بن حماد (ت ٣١٠ هـ)

هـ) . تحقيق : سعد المبارك الحسن . نشر : الدار السلفية - الكويت . الطبعة الاولى ، ١٤٠٧ هـ .

١٤٣ - ربيع الابرار ونصوص من الاخبار : للزنجشري محمد بن عمر (ت ٣٥٨ هـ) تحقيق : عبد الامير مهنا ، مؤسسة الاعلمي - بيروت ١٤١٢ هـ .

١٤٤ - رجال الطوسي : للطوسي محمد بن حسن (ت ٤٦٠ هـ) تحقيق : جواد القيومي الاصفهاني مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم ، الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ .

١٤٥ - رجال ابن داوود : للحلي ، تقي الدين ، بن داوود (ت ٧٠٧ هـ) تحقيق : السيد محمد صادق آل بحر العلوم المطبعة الحيدرية - النجف / دار الرضى - قم ١٣٩٢ .

١٤٦ - رجال النجاشي = فهرست أسماء مصنفي الشيعة : للنجاشي ، الشيخ أبي العباس ، أحمد بن عليّ (ت ٤٥٠ هـ) . تحقيق : السيد موسى الشبيري الزنجاني . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي - قم ، الطبعة الخامسة ، ١٤١٦ هـ .

١٤٧ - رحلة ابن جبير : طبعة دار التراث العربي ، بيروت لبنان ، سنة ١٣٨٨ هـ .

١٤٨ - رحلة ابن بطوطة : لابي عبد الله محمد بن ابراهيم اللواتي ، مطبعة مصطفى محمد - مصر سنة ١٣٥٨ هـ .

١٤٩ - الروضة الفيحاء في تواريخ النساء : للعمري ، ياسين بن خير الله (ت ١٢٣٢ هـ) / رجاء محمود السامرائي الدار العربية للموسوعات بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٨٧ م .

١٥٠ - رسائل الشريف المرتضى : للمرتضى علي بن الحسين (ت ٤٣٦ هـ) تحقيق : السيد احمد الحسيني ، دار القرآن - قم ١٤٠٥ هـ .

١٥١ - روضة الواعظين : للفتال النيسابوري محمد بن الفتال (ت ٥٠٨ هـ)

- تحقيق : السيد محمد مهدي الخرسان ، دار الشريف .
- ١٥٢ - الزينيات : للعبدلى يحيى بن الحسن (ت ٢٧٧ هـ) تحقيق : حسن محمد قاسم ، الطبعة الاولى - مصر ١٣٥٣ هـ .
- ١٥٣ - الزهد : لابن المبارك ، عبد الله بن المبارك بن واضح (ت ١٨١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمى ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٥٤ - سبل الهدى والرشاد : للصالحى الشامى احمد بن يوسف (ت ٤٩٢ هـ) تحقيق وتعليق : الشيخ عادل احمد عبد الموجود / الشيخ على محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ١٥٥ - سلسلة الاحاديث الصحيحة : للالبانى ، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠ هـ) نشر مكتبة المعارف - الرياض .
- ١٥٦ - سمط النجوم العوالى : للعاصمى عبد الملك بن حسين الشافعى (ت ١١١١ هـ) تحقيق : عادل احمد عبد الموجود / على محمد معوض ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ١٥٧ - سُنن ابن ماجة : لابن ماجة ، القزويني ، محمّد بن يزيد (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق : محمّد فؤاد عبد الباقي ، نشر : دار الفكر - بيروت .
- ١٥٨ - سُنن أبي داوود : لأبي داوود ، سليمان بن الاشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق : محمد محيى الدين عبد الحميد ، دار الفكر - بيروت .
- ١٥٩ - سنن البيهقى الكبرى : للبيهقى احمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز - مكة ١٤١٤ هـ .
- ١٦٠ - سُنن الترمذي = الجامع الصحيح : لأبي عيسى ، محمّد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) . تحقيق : احمد محمد شاکر وآخرون ، دار احياء التراث العربى - بيروت ١٣٥٧ هـ .

- ١٦١ - سُنن الدارقطني : للدارقطني ، عليّ بن عمر بغدادى ( ت ٣٨٥ هـ )  
تحقيق : عبد الله هاشم يمانى المدنى ، دار المعرفة - بيروت ١٣٨٦ هـ .
- ١٦٢ - سُنن الدارمي : للدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام ( ت ٢٥٥ هـ )  
تحقيق : فواز احمد زمزلى ، خالد السبع العلمى ، دار الكتاب العربى ، الطبعة  
الاولى - بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ١٦٣ - سُنن سعيد بن منصور : لسعيد بن منصور ( ت ٢٢٧ هـ ) . تحقيق :  
الدكتور سعد بن عبد الله آل حميد . نشر : دار العصيمي - الرياض . الطبعة الاولى  
١٤١٤ هـ .
- ١٦٤ - السنن الكبرى : للنسائي ، أحمد بن شعيب ( ت ٣٠٣ هـ ) . تحقيق :  
الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري / وسيد كسروي حسن . نشر : دار الكتب  
العلمية - بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ١٦٥ - سُنن النسائي ( المجتبى ) : للنسائي ، أحمد بن شعيب ( ت ٣٠٣ هـ )  
تحقيق : عبد الفتاح ابو غدة مكتب المطبوعات الاسلامية ، الطبعة الثانية - حلب  
١٤٠٦ هـ .
- ١٦٦ - سير اعلام النبلاء : للذهبي ، شمس الدين ، محمد بن أحمد بن عثمان ( ت ٧٤٨ هـ ) . تحقيق : شعيب الارنؤوط / محمد نعيم العقرقوسى ، مؤسسة  
الرسالة ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٣ هـ .
- ١٦٧ - سيرة بن إسحاق : لمحمد بن إسحاق بن يسار ( ت ١٥١ هـ ) . تحقيق  
: د. سهيل زكار ، دار الفكر ، الطبعة الاولى ١٣٩٨ هـ .
- ١٦٨ - سيرة ابن هشام : لعبد الملك ابن هشام الحميرى ( ت ٢١٨ هـ ) تحقيق :  
طه عبد الرووف سعد ، دار الجيل ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١١ هـ .
- ١٦٩ - سيرة ابن كثير = السيرة النبوية : لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير ( ت

- ٧٧٤ هـ) تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، بيروت ١٣٩٦ هـ .
- ١٧٠ - سير السلف الصالحين : لابن قاسم اسماعيل بن محمد الاصفهاني ( ت ٥٣٥ هـ) تحقيق : محمد حسن اسماعيل / طارق فتحي السيد ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م .
- ١٧١ - سبل السلام شرح بلوغ المرام : للكحلاني الصنعاني ، محمد بن اسماعيل ( ت ١١٨٢ هـ) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباي الحلبي - القاهرة مصر ١٣٧٨ هـ .
- ١٧٢ - الشافي في الامامة : للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوي ( ت ٤٣٦ هـ) تحقيق : السيد عبد الزهراء الخطيب مؤسسة اساعيليان ، الطبعة الثانية - قم ١٤١٠ هـ .
- ١٧٣ - شعب الإيمان : للبيهقي أحمد بن حسين بن علي ( ت ٤٥٨ هـ) تحقيق : محمد سعيد البسيوني ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- ١٧٤ - شرح العمدة : لابن تيمية الحراني ، أحمد بن عبد الحلیم ( ت ٧٢٨ هـ) تحقيق : د. سعود صالح العطيشان ، مكتبة العبيكان - الرياض السعودية ١٤١٣ هـ .
- ١٧٥ - شرح أدب القاضي : للخصاف ، عمر بن عبد العزيز البخاري الحنفي ( ت ٥٣٦ هـ) تحقيق : محي هلال السرحان ، مطبعة الإرشاد - بغداد ١٣٩٧ هـ .
- ١٧٦ - شرح الاخبار في فضائل الائمة الأطهار : للقاضي النعمان ، أبي حنيفة ، بن محمد التميمي ( ت ٣٦٣ هـ) . تحقيق : السيد محمد الحسيني الجلاي . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم .
- ١٧٧ - شرح الأزهار المسمى بالمنتزع المختار من الغيث المدرار : لعبد الله بن مفتاح ، نشر : مكتبة التراث الإسلامي - الجمهورية اليمنية ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م .

- ١٧٨ - شرح المواهب اللدنية : للزرقاني ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف ( ت ١١٢٢ هـ) دار الكتب العلمية ، طبعة سنة ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م - بيروت .
- ١٧٩ - شرح الزرقاني على موطأ مالك : للزرقاني محمد بن عبد الباقي ( ت ١١٢٢ هـ) دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١١ هـ .
- ١٨٠ - الشرح الكبير على متن المقنع : لابن قدامة الحنبلي ، عبد الرحمن بن ابي عمر ( ت ٦٨٢ هـ) . نشر : دار الكتاب العربي - بيروت .
- ١٨١ - شرح المواقف : للقاضي الجرجاني على بن محمد ( ت ٨١٦ هـ) مطبعة السعادة ، الطبعة الاولى - مصر ١٣٢٥ هـ .
- ١٨٢ - شرح معاني الآثار : للطحاوي احمد بن محمد بن سلامة ( ت ٣٢١ هـ) تحقيق : محمد زهرى النجار ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ، سنة ١٣٩٩ هـ .
- ١٨٣ - شرح مشكل الآثار : للطحاوي احمد بن محمد بن سلامة ( ت ٣٢١ هـ) تحقيق : شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ١٨٤ - شرح نهج البلاغة : لابن أبي الحديد ، عز الدين بن هبة الله ( ت ٦٥٦ هـ) . تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي بالأوفسيت عن دار احياء الكتب العربية ، الطبعة الثانية - بيروت ، سنة ١٣٧٨ هـ .
- ١٨٥ - شواهد التنزيل : للحسكاني عبيد الله بن أحمد ( ت ق ٥ ) . تحقيق : الشيخ محمد باقر محمودي ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية التابع لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، طبع ١ ، ١٤١١ هـ .
- ١٨٦ - صحيح ابن حبان : (بترتيب ابن بلبان الفارسي) لابي حاتم البستي

محمد بن حبان (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق : شعيب الارنوط ، مؤسسة الرسالة ،  
الطبعة الثانية - بيروت ١٤١٤ هـ .

١٨٧ - صحيح البخاري : للبخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي  
(ت ٢٥٦ هـ) تحقيق : د. مصطفى ديب البغا دار ابن كثير اليمامة الطبعة الثالثة -  
بيروت ١٤٠٧ هـ .

١٨٨ - صحيح مسلم : للقشيري النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ)  
تحقيق: محمد فواد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربى - بيروت .

١٨٩ - الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم : للبياضي ، زين الدين ، عليّ  
بن يونس العاملي (ت ٨٧٧ هـ) . تحقيق : محمد باقر البهبودي . نشر : المكتبة  
الرضوية لاهياء الاثار الجعفرية - مشهد ، الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ .

١٩٠ - صفة الصفوة : لابن الجوزى ، ابى الفرج عبد الرحمن بن على (ت  
٥٩٧ هـ) تحقيق : محمود فاخورى د. محمد رواس قلعه جى ، دار المعرفة الطبعة  
الثانية - بيروت ١٣٩٩ هـ .

١٩١ - الصوارم المهركة في جواب الصواعق المحرقة : للقاضي نور الله  
التستري الشهيد ، (ت ١٠١٩ هـ) . عني بتصحيحه : السيد جلال الدين  
المحدث ، طبع في مطبعة نهضت - طهران ١٩٨٧ م .

١٩٢ - الصواعق المحرقة : لابن حجر الهيثمى ، أبى العباس احمد بن محمد بن  
على (ت ٩٧٣ هـ) تحقق : عبد الرحمن عبد الله التركى / كامل محمد الخراط  
مؤسسة الرسالة ، الطبعة الاولى - لبنان ١٤١٧ .

١٩٣ - ضعفاء العقيلي : للعقيلي محمد بن عمر بن موسى (ت ٣٢٢ هـ)  
تحقيق: عبد المعطى امين قلعه جى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت  
١٤٠٤ هـ .

- ١٩٤ - الضعفاء والمتروكين : لابی الفرچ ابن الجوزى ، عبد الرحمن بن على بن محمد (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق : عبد الله القاضى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ١٩٥ - طبائع النساء وما جاء فيها من عجائب وأخبار واسرار : لابن عبد ربه احمد بن محمد الاندلسى (ت ٣٢٨ هـ) مكتبة القرآن ١٤٠٥ هـ .
- ١٩٦ - الطبقات الكبرى : لابن سعد محمد بن سعد بن منيع البصرى (ت ٢٣٠ هـ) . نشر : دار صادر - بيروت .
- ١٩٧ - طبقات الشافعية الكبرى : للسبكى تاج الدين بن على (ت ٧٥٦ هـ) تحقيق : د. محمود محمد الطناجى د. عبد الفتاح محمد الحلو دار هجر للطباعة ، الطبعة الثانية ١٤١٣ .
- ١٩٨ - الطبقات الكبرى ( لواقع الأنوار في طبقات الأخيار) : للشعراني الشافعي عبد الوهاب بن أحمد بن علي (ت ٩٧٣ هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ، مصر ، الطبعة الأولى ١٩٧٣ م .
- ١٩٩ - طلبة الطلبة فى الاصطلاحات الفقهية : للنسفي ، نجم الدين عمر بن محمد (ت ٥٣٧ هـ) تحقيق : خالد عبد الرحمن العك ، دار النفائس - عمان ١٤١٦ هـ .
- ٢٠٠ - العثمانية : للجاحظ عمر بن بحر (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون ، دار الكتاب العربى - مصر .
- ٢٠١ - العدد القوية لدفع المخاوف اليومية : للحلى على بن يوسف (ت ٧٠٥ هـ) تحقيق : السيد مهدي الرجائى اشراف السيد محمود المرعشى نشر مكتبة المرعشى العامة ، الطبعة الاولى - قم ١٤٠٨ هـ .
- ٢٠٢ - العقد الفريد : لابن عبد ربه احمد بن محمد الاندلسى (ت ٣٢٨ هـ)

تحقيق : د. مفيد محمد قميحه د. عبد المجيد الترحيبي ، دار الكتب العلمية ،  
الطبعة الاولى - بيروت ١٤٠٤ هـ .

٢٠٣ - العمدة = عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار : لابن  
البطريق يحيى بن الحسن الاسدي (ت ٦٠٠ هـ) مؤسسة النشر الاسلامي - قم  
١٤٠٧ هـ .

٢٠٤ - عمدة القارى في شرح صحيح البخارى : للعيني بدر الدين محمود  
بن احمد (ت ٨٥٥ هـ) دار احياء التراث العربى - بيروت .

٢٠٥ - عمدة الطالب في انساب آل أبي طالب : لابن عنية ، جمال الدين ، أحمد  
بن عليّ الحسيني (ت ٨٢٨ هـ) . تحقيق : محمد حسن آل الطالقاني . نشر : المكتبة  
الحيدرية - النجف الاشرف ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٠ هـ - ١٩٦١ م .

٢٠٦ - كتاب العين : للفراهيدي ، الخليل بن أحمد (ت ١٧٥ هـ) . تحقيق :  
الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي ، نشر : دار مكتبة الهلال .

٢٠٧ - عون المعبود شرح سنن أبي داود : للعظيم آبادي ، محمد شمس الحقّ  
(ت ١٣٢٩ هـ) ، دار الكتب العلميّة الطبعة الثانية - بيروت ١٩٩٥ م .

٢٠٨ - غريب الحديث : للخطابي احمد بن محمد بن ابراهيم (ت ٣٨٨ هـ)  
تحقيق : عبدالكريم ابراهيم العزباوى ، نشر جامعة أم القرى - مكة المكرمة  
١٤٠٢ .

٢٠٩ - غوامض الأسماء المبهمة : لابن بشكوال الأندلوزي ، خلف بن عبد  
الملك (ت ٥٧٨ هـ) تحقيق : عز الدين علي السيد / محمد كمال الدين ، عالم  
الكتب بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

٢١٠ - الفاروق عمر بن الخطاب : لمحمد حسين بن سالم هيكل (١٣٧٦ هـ)  
مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٦٣ م .

- ٢١١ - الفائق فى غريب الحديث : للزمخشري محمود بن عمر (ت ٥٨٣ هـ)  
تحقيق : على محمد البجاوى / محمد ابوالفضل ابراهيم ، دار المعرفة ، الطبعة  
الثانية - لبنان.
- ٢١٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)  
تحقيق : محب الدين الخطيب لدار المعرفة - بيروت.
- ٢١٣ - فتح العزيز = الشرح الكبير : للرافعى عبد الكريم (ت ٦٢٣ هـ) نشر  
دار الفكر.
- ٢١٤ - فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية فى علم التفسير:  
للشوكاني ، محمد بن عليّ بن محمد (ت ١٢٥٠ هـ) دار الفكر - بيروت.
- ٢١٥ - فقه السيرة : للغزالي ، محمد بن أحمد (ت ١٤١٦ هـ) دار الكتب  
الإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الثانية ١٤٠٢ / ١٩٨٢ م .
- ٢١٦ - الفتوح : لابن اعثم الكوفى ابى محمد احمد بن اعثم (ت ٣١٤ هـ)  
تحقيق : على شيرى دار الاضواء الطبعة الاولى - بيروت ١٤١١ هـ .
- ٢١٧ - الفرائض : للثورى سفيان بن سعيد (ت ١٦١ هـ) تحقيق : ابو عبد الله  
عبد العزيز عبد الله دار العاصمة ، الطبعة الاولى - الرياض ١٤١٠ هـ .
- ٢١٨ - الفروع وتصحيح الفروع : للمقدسى محمد بن مفلح (ت ٨٠٣ هـ)  
تحقيق : حازم القاضى ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٨ هـ .
- ٢١٩ - الفصول المختارة : للمفيد محمد بن محمد بن نعمان العكبرى (ت ٤١٣ هـ)  
تحقيق : السيد على مير شريفى ، دار المفيد ، الطبعة الثانية - بيروت ١٤١٤ هـ .
- ٢٢٠ - الفصول المهمة فى معرفة الائمة : للمالكى ابن الصباغ على بن محمد  
(ت ٨٥٥ هـ) تحقيق : سامى الطبعة الاولى ، دار الحديث للطباعة والنشر - قم .
- ٢٢١ - فقه الصادق : للسيد محمد صادق الحسيني الروحاني . نشر : مؤسسة

- دار الكتاب - قم ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ .
- ٢٢٢ - فيض القدير شرح الجامع الصغير : للمناوى ، عبد الرووف محمد بن على الشافعى ( ت ١٠٣١ هـ ) المكتبة التجارية الكبرى الطبعة الاولى - مصر ١٣٥٦ وطبعة دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥ هـ .
- ٢٢٣ - فضائل الأوقات : للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي ( ت ٤٥٨ هـ ) تحقيق عدنان عبد الرحمن مجيد القيسي ، مكتبة المنارة مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .
- ٢٢٤ - قائد الفكر الإسلامي عمر بن الخطاب : لكمال البسيوني ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٩٩٣ م .
- ٢٢٥ - قاموس الرجال : للتستري ، الشيخ محمد تقي . طبع : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ١٤١٠ هـ .
- ٢٢٦ - الكافئة في إبطال توبة الخاطئة : للمفيد محمد بن محمد العكبري ( ت ٤١٣ هـ ) تحقيق : على أكبر زمانى نجاد ، دار المفيد ، الطبعة الثانية - بيروت ، سنة ١٤١٤ هـ .
- ٢٢٧ - الكافي : للكليني ، محمد بن يعقوب الرازي ، ( ت ٣٢٨ - ٣٢٩ هـ ) . صححه وعلّق عليه : عليّ أكبر الغفاري ، دار الكتب الإسلامية ، الطبعة الخامسة - طهران ١٣٦٣ ش .
- ٢٢٨ - الكافي في فقه احمد بن حنبل : للمقدسى عبد الله ابن قدامة ( ت ٦٢٠ هـ ) نشر المكتبة الاسلامى - بيروت .
- ٢٢٩ - الكامل في التاريخ : لابن الاثير الشيباني ، محمد بن محمد بن عبد الواحد ( ت ٦٣٠ هـ ) تحقيق : عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٥ هـ .

- ٢٣٠ - الكامل في الضعفاء : لابن عدي ، أبي أحمد ، عبد الله بن عدي الجرجاني ( ت ٣٦٥ هـ ) . تحقيق : يحيى مختار غزاوي نشر : دار الفكر - بيروت . الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ .
- ٢٣١ - كشف الغمه في معرفة الائمة : للاربلى على بن عيسى ( ت ٦٩٢ هـ ) دار الاضواء - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٢٣٢ - كشف الاسرار عن أصول البزْدَوِي : لعلاء الدين عبد العزيز بن احمد البخارى ( ت ٧٣٠ هـ ) تحقيق : عبد الله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ .
- ٢٣٣ - كشف المشكل من حديث الصحيحين : لابن الجوزى ابى الفرج عبد الرحمن ( ت ٥٧٩ هـ ) تحقيق : على حسين البواب ، دار الوطن - الرياض ١٤١٨ هـ .
- ٢٣٤ - كشف اللثام عن قواعد الاحكام : للفاضل الهندي ، بهاء الدين ، محمد بن الحسن بن محمد الاصفهاني ( ت ١١٣٧ هـ ) . تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، الطبعة الاولى بقم ١٤١٦ هـ .
- ٢٣٥ - كفاية الاحكام = كفاية الفقه : للسبزواري ، المولى محمد باقر بن محمد مؤمن ( ت ١٠٩٠ هـ ) تحقيق : الشيخ مرتضى الواعظى الراكى مؤسسة النشر الاسلامى التابعة لجماعة المدرسين ، الطبعة الثانية - قم ١٤٢٣ هـ .
- ٢٣٦ - كنز العمال في سُنن الأقوال والأفعال : للمتقي الهندي ، علاء الدين ، عليّ المتقي بن حسام ( ت ٩٧٥ هـ ) . تحقيق : محمود عمر الدمياطى ، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ٢٣٧ - الكنى والأسماء : لمسلم بن الحجاج القشيري ( ت ٢٦١ هـ ) تحقيق : عبد الرحيم محمد أحمد القشقري ، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة ، الطبعة

الأولى ١٤٠٤ هـ .

٢٣٨ - الكنى والأسماء : للدولابي ، محمد بن أحمد ( ت ٣١٠ هـ ) تحقيق : أبو قتيبة / نظر محمد الفارياني ، دار ابن حزم بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ .

٢٣٩ - لسان العرب : لابن منظور الافريقي المصري ، محمد بن مكرم ( ت ٧١١ هـ ) . نشر : دار صادر - بيروت ، الطبعة الاولى .

٢٤٠ - المحبر : لابن حبيب البغدادي محمد بن حبيب بن امية ( ت ٢٤٥ هـ ) تحقيق : ايلزة ليختن شتير ، دار الافاق الجديدة - بيروت .

٢٤١ - مآثر الانافة في معالم الخلافة : للقلقشندي ، أحمد بن عبد الله ( ت ٨٢١ هـ ) . تحقيق : عبد الستار أحمد فراج . نشر : مطبعة حكومة الكويت ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٥ م .

٢٤٢ - محاضرات الأدباء : للراغب الاصفهاني ، محمد بن الحسين ( ت ٥٠٢ هـ ) تحقيق : عمر الطباع ، دار القلم - بيروت ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .

٢٤٣ - محض الصواب في فضائل عمر بن الخطاب : للصالحى الدمشقي ، جمال الدين يوسف بن حسن ( ت ٩٠٦ هـ ) تحقيق : د. عبد العزيز بن محمد الفريح السعودية ، وزارة التعليم العالي ، طبعة مكتبة أضواء السلف ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

٢٤٤ - المبسوط : للسرخسي ، محمد بن أحمد بن أبي سهل ( ت ٤٨٣ هـ ) ، نشر دار المعرفة ، بيروت .

٢٤٥ - المجالسة وجواهر العلم : للدينوري ، أبي بكر ، أحمد بن مروان بن محمد القاضي المالكي ( ت ٣٣٣ هـ ) ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٤٢٣ هـ .

٢٤٦ - مجمع الأمثال : للميداني ، أحمد بن محمد النيسابوري ( ت ٥١٨ هـ )

تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة / بيروت وطبعة المكتبة التجارية الكبرى / مطبعة السعادة ١٣٧٩ هـ / ١٩٥٩ م مصر .

٢٤٧ - مختصر كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة : للزمخشري ، جار الله محمود بن عمر ( ت ٥٣٨ هـ ) تحقيق : السيد يوسف أحمد ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م ، الطبعة الأولى .

٢٤٨ - المدخل = مدخل الشرع الشريف على المذاهب الأربعة : للعبدي الفاسي المالكي المشهور بابن الحاج ، محمد بن محمد ( ت ٧٣٧ هـ ) دار الفكر ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

٢٤٩ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لابن عطية الغرناطي ، عبد الحق بن غالب ( ت ٥٤١ هـ ) تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد ، دار الكتب العلمية - بيروت .

٢٥٠ - المجدي في أنساب الطالبين : للعمري ، علي بن محمد بن علي بن محمد العلوي ( من أعلام القرن الخامس ) . تحقيق : الشيخ أحمد المهدي الدامغاني . نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي . الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ قم .

٢٥١ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمي ، نور الدين علي بن أبي بكر ( ت ٨٠٧ هـ ) دار الريان للتراث / دار الكتاب العربي - القاهرة ، بيروت ١٤٠٧ هـ .

٢٥٢ - مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان : للاردبيلي ، أحمد ( ت ٩٩٣ هـ ) . تحقيق : الشيخ مجتبي العراقي / والشيخ علي الاشتهاري . طبع : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ١٤١٦ هـ .

٢٥٣ - مجموعة رسائل المرتضى : للموسوي ، علي بن الحسين = الشريف المرتضى ( ت ٤٣٦ هـ ) . تحقيق : السيد مهدي الرجائي . نشر : دار القرآن الكريم

- قم ١٤٠٥ هـ .

٢٥٤ - مجموع الفتاوى : لابن تيمية ، أحمد بن عبد الحلیم الحراني (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق عبد الرحمن بن محمد النجدي ، مكتبة ابن تيمية ، الطبعة الثانية .

٢٥٥ - مجموع فتاوى ابن باز : عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠ هـ) أشرف على جمعه وطبعه : محمد بن سعد الشويعر الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء - السعودية .

٢٥٦ - محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء : للافهاني ، الحسين بن محمد بن المفضل (ت حدود ٢٤٥ هـ) طبعة المكتبة الحيدرية ، قم ١٤١٦ هـ بالافتاء عن دار مكتبة الحياة .

٢٥٧ - المحكم والمحيط الأعظم : لابن سيده ، علي بن اسماعيل المرسي (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق عبد الحميد هندراوي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت ٢٠٠٠ م .

٢٥٨ - المحلى : لابن حزم الاندلسي ، علي بن أحمد بن حزم (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، نشر دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

٢٥٩ - المجموع شرح المهذب : للنووي ، محي الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) نشر : دار الفكر - بيروت .

٢٦٠ - المحيط في اللغة : للصاحب ، إسماعيل بن عباد (ت ٣٨٥ هـ) . تحقيق : الشيخ محمد حسن آل ياسين . طبع : عالم الكتب بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م .

٢٦١ - مختصر تاريخ مدينة دمشق : لابن منظور ، محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ) . تحقيق : عدة من المحققين . نشر : دار الفكر - دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م .

- ٢٦٢ - مختلف الشيعة : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي ( ت ٧٢٦ هـ ) . تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم ، الطبعة الأولى المنقحة ، ١٤١٢ هـ .
- ٢٦٣ - المدونة الكبرى : للملك بن أنس ( ت ١٧٩ هـ ) ، نشر دار صادر ، بيروت .
- ٢٦٤ - مدينة المعاجز : للبحراني ، السيّد هاشم ، ( ت ١١٠٧ هـ ) . تحقيق : الشيخ عزة الله المولائي الهمداني . نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية ، الطبعة الأولى - قم ١٤١٤ هـ .
- ٢٦٥ - مرآة العقول : للمجلسي محمد باقر بن محمد تقي ( ت ١١١١ هـ ) . تحقيق : الشيخ علي الآخوندي ، دار الكتب الإسلامية ، الطبعة الأولى ، طهران ١٤٠٨ هـ .
- ٢٦٦ - المراسيل : لابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ( ت ٢٣٧ هـ ) تحقيق : شكر الله نعمة الله قوچانی ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، بيروت ١٣٩٧ هـ .
- ٢٦٧ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لابن حبان ، محمد بن حبان البستي ( ت ٣٥٤ هـ ) تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، الطبعة الأولى ، حلب ١٣٩٦ هـ ، وطبعة دار المعرفة ١٤١٢ بيروت .
- ٢٦٨ - مروج الذهب ومعادن الجوهر : للمسعودي ، عليّ بن الحسين بن عليّ ( ت ٣٤٦ هـ ) . وضع فهارسه : يوسف أسعد داغر ، نشر دار الهجرة ، الطبعة الثانية - قم بالوفست عن الطبعة الأولى ، بيروت ١٣٨٥ هـ .
- ٢٦٩ - المسائل السروية : للمفيد ، محمد بن محمد بن النعمان ( ت ٤١٣ هـ ) تحقيق : صائب عبد الحميد ، دار المفيد ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤١٤ هـ .

- ٢٧٠ - مستدرك سفينة البحار : للنمازي الشاهرودي ، الشيخ علي ( ت ١٤٠٥ هـ ) . تحقيق : الشيخ حسن بن عليّ النمازي . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي - قم ١٤١٨ هـ .
- ٢٧١ - المستدرك على الصحيحين : للحاكم النيسابوري ، أبي عبد الله ، محمد بن عبد الله ( ت ٤٠٥ هـ ) . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . نشر : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٢٧٢ - مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل : للنوري ، الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي ( ت ١٣٢٠ هـ ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليه السلام لاحياء التراث الطبعة الأولى المحققة ، قم ، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٧٣ - المستطرف في كل فن مستظرف : للابشيهي ، شهاب الدين محمد بن أحمد الفتح ( ت ٨٥٠ هـ ) تحقيق : مفيد محمد قميحة ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٦ هـ .
- ٢٧٤ - مستطرفات السرائر : لابن إدريس الحلي ، محمد بن منصور ( ت ٥٨٩ هـ ) ، مؤسسة النشر الإسلامي ، الطبعة الثانية ، قم ١٤١١ هـ .
- ٢٧٥ - المسترشد في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام : للطبري الإمامي ، محمد ابن جرير بن رستم ( ت أوائل ق ٤ ) . تحقيق : الشيخ أحمد المحمودي ، مؤسسة الثقافية الإسلامية لكوشانبور ، طبع ١ .
- ٢٧٦ - مستند الشيعة في احكام الشريعة : للنراقي ، المولى أحمد بن محمد مهدي ( ت ١٢٤٥ هـ ) . تحقيق : مؤسسة آل البيت عليه السلام لاحياء التراث - مشهد . الطبعة الاولى ، ١٤١٥ هـ .
- ٢٧٧ - مسند ابن الجعد : للجوهري ، عليّ بن الجعد بن عبيد البغدادي ( ت ٢٣٠ هـ ) . تحقيق : عامر أحمد حيدر ، نشر : مؤسسة نادر الطبعة الأولى ، بيروت

١٤١٠ هـ .

٢٧٨ - مسند ابن راهوية : لإسحاق بن ابراهيم الحنظلي ( ت ٢٣٨ هـ )  
تحقيق: د . عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، نشر : مكتبة الإيمان - المدينة المنورة  
، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .

٢٧٩ - مسند البزار ( البحر الزخار ) : لأحمد بن عمرو ( ت ٢٩٢ هـ ) تحقيق  
: عادل بن سعد مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، طبعة ١٤٢٤ .

٢٨٠ - مسند أبي يعلى : لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي ( ت ٣٠٧ هـ ) تحقيق  
: حسين سليم أسد ، دار المأموم للتراث ، الطبعة الأولى - دمشق ١٤٠٤ هـ .

٢٨١ - مسند الربيع = الجامع الصحيح : للأزدي ، الربيع بن حبيب (من  
أعلام المائة الثانية للهجرة) تحقيق : محمد إدريس - عاشور بن يوسف ، نشر دار  
الحكمة / مكتبة الاستقامة ، الطبعة الأولى بيروت / سلطنة عمان ١٤١٥ هـ .

٢٨٢ - مسند الشافعي : لمحمد بن إدريس ( ت ٢٠٤ هـ ) نشر : دار الكتب  
العلمية - بيروت .

٢٨٣ - مسند الطيالسي : لسليمان بن داود الفارسي ( ت ٢٠٤ هـ ) دار المعرفة  
، بيروت وط دائرة المعارف النظامية دكن الهند ١٣٢١ هـ .

٢٨٤ - مسند أحمد : لأحمد بن حنبل ( ت ٢٤١ هـ ) نشر : مؤسسة قرطبة -  
مصر .

٢٨٥ - مصائب النواصب في الردّ على نواقض الروافض للتستري ، السيّد  
نور الله بن شرف الدين المرعشي ( ت ١٠١٩ هـ . ) . تحقيق : الشيخ قيس العطار  
 . نشر : دليل ما / ايران - قم ١٤٢٦ .

٢٨٦ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : للفيومي ، أحمد بن  
محمد بن عليّ المقرئ ( ت بعد ٧٧٠ هـ ) . نشر : المكتبة العلمية - بيروت ١٤٠٣ هـ .

- ٢٨٧ - المصنف : للصنعاني ، عبد الرزاق بن همام ( ت ٢١١ هـ ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٣ هـ .
- ٢٨٨ - المطالب العالية : لابن حجر ، أحمد بن علي ( ت ٨٥٢ هـ ) تحقيق : د . سعد بن ناصر بن عبد العزيز ، دار العاصمة / دار الغيث ، السعودية الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .
- وطبعة أخرى تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار المعرفة بيروت ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م .
- ٢٨٩ - مصنف ابن أبي شيبة : لأبي بكر بن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد ( ت ٢٣٥ هـ ) . تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشيد الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- ٢٩٠ - المرادفات من قريش : للمدائني ، علي بن محمد بن عبد الله ( ت ٢٢٥ هـ ) طبع ضمن مجموعة نواذر المخطوطات ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الجليل بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ٢٩١ - مختصر التاريخ : لابن الكازروني ، ظهير الدين علي بن محمد البغدادي ( ت ٦٩٧ هـ ) تحقيق : د . مصطفى جواد ، المطبعة الحكومية لوزارة الإعلام العراقية ، بغداد .
- ٢٩٢ - المنتخب من كتاب أزواج النبي : للزبير بن بكار ( ٢٥٦ هـ ) تحقيق : سكيئة الشهابي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ .
- ٢٩٣ - المبدع في شرح المقنع : لابن مفلح الحنبلي ، برهان الدين ابراهيم بن محمد ( ت ٨٨٤ هـ ) المكتب الإسلامي - بيروت ١٣٩٩ .
- ٢٩٤ - المعارف : لابن قتيبة الدينوري ، عبد الله بن مسلم ( ت ٢٧٦ هـ ) تحقيق : د . ثروت عكاشة ، دار المعارف ، القاهرة .

- ٢٩٥ - معجم الصحابة : للبغوي ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ( ت ٣١٧ هـ ) تحقيق : محمد الأمين بن محمد محمود ، مكتبة دار البيان - الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .
- ٢٩٦ - المعجم الأوسط : للطبراني ، سليمان بن احمد ( ت ٣٦٠ هـ ) تحقيق : طارق بن عوض الله ، عبد المحسن بن ابراهيم الحسني ، دار الحرمين - القاهرة ١٤١٥ هـ .
- ٢٩٧ - معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرجال : للخوئي ، أبو القاسم ( ت ١٤١١ هـ ) طبع مركز نشر الثقافة الإسلامية ، الطبعة الخامسة - ايران ، سنة ١٤١٣ هـ .
- ٢٩٨ - المعجم الكبير : للطبراني ، سليمان بن احمد ( ت ٣٦٠ هـ ) تحقيق : حمدي بن المجيد السلفي مكتبة الزهراء ، الطبعة الثانية - الموصل ١٤٠٤ هـ .
- ٢٩٩ - معالم أنساب الطالبين في شرح كتاب «سّر الأنساب العلوية» . لأبي نصر البخاري ، للدكتور عبد الجواد الكلدار آل طعمة ( م ١٣٧٠ هـ ) . تحقيق : سلمان السيّد هادي آل طعمة ، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم ، ١٤٢٢ هـ .
- ٣٠٠ - المعرفة والتاريخ : للفسوي ، يعقوب بن سفيان ( ت ٢٨٠ هـ ) تحقيق خليل المنصور ، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٩ هـ .
- ٣٠١ - معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي : للبيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي ( ت ٤٥٨ هـ ) تحقيق : سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية - لبنان .
- ٣٠٢ - المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : لابن قدامة الحنبلي ، عبد الله بن أحمد بن محمد ( ت ٦٢٠ هـ ) دار الفكر ، الطبعة الأولى - بيروت ١٤٠٥ هـ .
- ٣٠٣ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم : لابن قيم الجوزية ، محمد بن

- أبي بكر (ت ٧٥١ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .
- ٣٠٤ - مقاتل الطالبين : لأبي الفرج الاصفهاني (ت ٣٥٦ هـ) تحقيق : كاظم المظفر ، منشورات المكتبة الحيدرية ، الطبعة الثانية - النجف الأشرف ١٣٨٥ هـ .
- ٣٠٥ - مقتل الخوارزمي : الموفق بن احمد المالكي (ت ٥٦٨ هـ) تحقيق : محمد السماوي ، مكتبة المفيد - ايران .
- ٣٠٦ معاني الأخبار : للصدوق ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت ٣٨١ هـ) تحقيق : علي اكبر الغفاري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم ١٣٧٩ هـ .
- ٣٠٧ - المقفى الكبير : للمقرئزي ، تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر (ت ٨٤٥ هـ) تحقيق : محمد بعلاوي دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ٣٠٨ - الملل والنحل : للشهرستاني ، محمد بن عبد الكريم (ت ٥٤٨ هـ) ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، دار المعرفة - بيروت ١٤٠٤ هـ .
- ٣٠٩ - المعيار والموزانة في فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : للاسكافي ، محمد بن عبد الله (ت ٢٤٠ هـ) تحقيق : محمد باقر المحمودي ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م .
- ٣١٠ - ملاذ الاخيار في فهم تهذيب الاخبار : للمجلسي ، محمد باقر (ت ١١١١ هـ) . تحقيق : السيد مهدي الرجائي وباهتمام السيد محمود المرعشي . نشر مكتبة المرعشي - قم ١٤٠٧ هـ .
- ٣١١ - ملحقات إحقاق الحق : للسيد شهاب الدين المرعشي . نشر : مكتبة آية الله المرعشي النجفي - قم ، الطبعة الاولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٣١٢ - منار السبيل في شرح الدليل : لابن ضويان ، ابراهيم بن محمد بن سالم

( ت ١٣٥٣ هـ ) تحقيق : عصام القلعجي ، مكتبة المعارف ، الطبعة الثانية الرياض ١٤٠٥ هـ .

٣١٣- مناقب آل أبي طالب : لابن شهر آشوب ، محمد بن علي بن شهر آشوب ( ت ٥٨٨ هـ ) . تحقيق : لجنة من أساتذة النجف طبع في المطبعة الحيدرية في النجف الأشرف ١٣٧٦ هـ .

٣١٤- مناقب علي بن أبي طالب : لابن المغازلي ، علي بن محمد الواسطي الشافعي ، ( ت ٤٨٣ هـ ) تحقيق محمد باقر البهودي ، المطبعة الإسلامية ، الطبعة الثانية - طهران ١٤٠٣ هـ .

٣١٥- المنتظم في تاريخ الملوك والامم : لابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد ( ت ٥٩٧ هـ ) دار صادر ، الطبعة الأولى - بيروت ١٣٥٨ هـ .

٣١٦- المنتقى من السنن المسندة : لابن الجارود النيسابوري ، عبد الله بن علي بن الجارود ( ت ٣٠٧ هـ ) . تحقيق : عبد الله عمر البارودي ، نشر : مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت ، الطبعة الأولى ١٠٤٨ هـ / ١٩٨٨ م .

٣١٧- المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق : للخرائطي ، محمد بن جعفر بن سهل ( ت ٣٢٧ هـ ) تحقيق : احمد بن محمد السلقي ، دار الفكر - دمشق ١٩٨٦ م .

٣١٨- منتهى المطلب في تحقيق المذهب : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي ( ت ٧٢٦ هـ ) . نشر : مركز البحوث الإسلامية التابعة للروضة الرضوية ١٤١٢ هـ . وطبعه الحاج أحمد - تبريز .

٣١٩- من لا يحضره الفقيه : للصدوق ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه ( ت ٣٨١ هـ ) . تحقيق : علي أكبر غفاري . نشر : جماعة المدرسين - قم ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ هـ .

٣٢٠- المنمق في أخبار قریش : للبغدادي ، محمد بن حبيب ( ت ٢٤٥ هـ ) .

- صحيحه وعلق عليه : خورشيد أحمد فاروق . نشر : عالم الكتب .
- ٣٢١ - المهذب في فقه الإمام الشافعي : لأبي اسحاق الشيرازي ، ابراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦ هـ) دار الفكر - بيروت .
- ٣٢٢ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : علي محمد معوض / عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت ١٩٩٥ م .
- ٣٢٣ - المواقف بشرح الجرجاني : لعضد الدين الايجي ، عبد الرحمن بن أحمد (ت ٧٥٦ هـ) بشرح السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الجليل ، الطبعة الأولى - لبنان ١٤١٧ هـ .
- ٣٢٤ - موسوعة آل النبي : للدكتورة عائشة بنت الشاطئ .
- ٣٢٥ - موطأ مالك : لمالك بن انس (ت ١٧٩ هـ) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . نشر : دار احياء التراث العربي ، الطبعة الأولى - مصر ١٤٠٦ هـ .
- ٣٢٦ - نثر الدرّ : لللابي ، منصور بن الحسين (ت ٤٢١ هـ) تحقيق : محمد علي قرنه / محمد ابراهيم عبد الرحمن ، الهيئة المصرية للكتاب ١٩٨١ - ١٩٩١ م .
- ٣٢٧ - نسب قريش : لمصعب بن عبد الله الزبيري (ت ٢٣٦ هـ) تحقيق ١ - ليفي بروفنسال ١٣٧٦ دار المعارف ، القاهرة ١٩٧٦ م .
- ٣٢٨ - نصب الراية لاحاديث الهداية : للزيلعي ، جمال الدين عبد الله بن يوسف (ت ٧٦٢ هـ) . تحقيق : محمد يوسف البنوري . نشر : دار الحديث - مصر ، الطبعة الاولى ، ١٣٧٥ هـ .
- ٣٢٩ - نظم درر السمطين : للزرندي الحنفي ، محمد بن يوسف بن الحسن (ت ٧٥٠ هـ) . سلسلة من مخطوطات مكتبة الإمام أمير المؤمنين العامة . الطبعة الاولى النجف الأشرف ، ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٨ م .

- ٣٣٠- نهاية الارب في فنون الادب : للنويري البكري ، أحمد بن عبد الوهاب  
( ت ٧٣٣ هـ) . أوفست عن الطبعة الأولى / مصر السنة ١٣٥١ هـ - ١٩٣٣ م .
- ٣٣١- نهج البلاغة : خطب للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ( ت ٤٠ هـ) .  
نشر : دار المعرفة - بيروت وطبع دار الذخائر ايران ١٤١٢ هـ .
- ٣٣٢- النوادر : للراوندي ، فضل الله بن عليّ الحسني ( ت ٥٧١ هـ) .  
تحقيق : سعيد رضا عليّ عسكري . نشر : دار الحديث - بيروت . الطبعة الاولى ،  
١٣٧٧ هـ .
- ٣٣٣- النوادر : لأحمد بن عيسى الأشعري ( ت ٢٦٠ هـ) . تحقيق : مؤسسة  
الإمام المهدي (عج) - قم طبع ١ ، ١٤٠٨ هـ .
- ٣٣٤- النهاية في غريب الحديث : لابن الأثير الجزري ، مبارك بن محمد  
الشيبياني ( ت ٦٠٦ هـ) تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد طناجي المكتبة  
العلمية - بيروت ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .
- ٣٣٥- الناسخ والمنسوخ : للنحاس ، أحمد بن محمد بن اسماعيل المرادي ( ت  
٣٣٨ هـ) تحقيق : محمد عبد السلام ، مكتبة الفلاح الكويت الطبعة الأولى  
١٤٠٨ هـ .
- ٣٣٦- نقد الحديث : للدكتور حسن الحاج حسن ، طبعة مؤسسة الوفاء -  
بيروت .
- ٣٣٧- نيل الأوطار : للشوكاني ، محمد بن علي ( ت ١٢٥٠ هـ) دار الجيل -  
بيروت ١٩٧٣ م .
- ٣٣٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : ليوسف بن تغري البردي  
( ت ٨٧٤ هـ) ط المؤسسة المصرية للتأليف .
- ٣٣٩- نور الابصار : للشبلنجي الشافعي ، مومن بن حسن ( من علماء القرن

الثالث هـ). مطبعة عاطف - مصر .

٣٤٠ - هداية المحدثين = المعروف بمشتركات الكاظمي : للكاظمي ، محمد أمين بن محمد عليّ ( من أعلام القرن الحادي عشر ) . تحقيق : السيّد مهدي الرجائي . مكتبة المرعشي ١٤٠٥ هـ .

٣٤١ - الهداية الكبرى : للخصيبي ، الحسين بن حمدان ( ت ٣٣٤ هـ ) مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر ، الطبعة الرابعة - لبنان ١٤١١ هـ .

٣٤٢ - الهداية شرح بداية المبتدي : للمرغيناني الحنفي ، برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل ( ت ٥٩٣ هـ ) مصر مكتبة زهران سنة ١٩٩٤ م .

٣٤٣ - وسائل الشيعة : للحر العاملي ، الشيخ محمد بن الحسن ( ت ١١٠٤ هـ ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث - قم . الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ .

٣٤٤ - وفاة زينب الكبرى : للنقدي ، الشيخ جعفر .

٣٤٥ - وفيات الأعيان وأنباء الزمان : لابن خلكان ، أحمد بن محمد . بن أبي بكر ( ت ٦٨١ هـ ) . تحقيق : الدكتور احسان عباس ، نشر : دار الثقافة - بيروت ١٩٦٨ م .

٣٤٦ - الوافي بالوفيات : للصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك ( ت ٧٦٤ هـ ) تحقيق : أحمد الأرناؤوط / تركي مصطفى ط دار إحياء التراث بيروت ١٤٢٠ هـ وتحقيق : هلمت ريتروس . ديد رينغ . دار النشر فرانز اشتاير الشركة المتحدة للتوزيع ، بيروت ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ .

٣٤٧ - ينابيع المودة لذوي القربى : للقندوزي الحنفي ، الشيخ سليمان بن إبراهيم ( ت ١٢٩٤ هـ ) . تحقيق : السيّد عليّ جمال اشرف الحسيني . نشر : دار الأسوة . الطبعة الأولى : ١٤١٦ هـ .

## الفهرس

٧.....	تمهيد
١٣.....	القول الأول: .....
١٣.....	عدم وقوع التزويج بين عمر وأُمّ كلثوم .....
١٤.....	القول الثاني: .....
١٤.....	وقوع التزويج لكُنه كان عن إكراه.....
١٥.....	القول الثالث: .....
١٥.....	إنّ المتزوج منها لم تكن ابنة الإمام عليّ ؑ بل كانت ربييته .....
١٨.....	القول الرابع: .....
١٨.....	إنّ الإمام عليا زوج عمر بن الخطاب جنيّة تشبه أُمّ كلثوم.....
١٩.....	القول الخامس: .....
١٩.....	إنكار وجود بنت للإمام عليّ ؑ اسمها أُمّ كلثوم .....
٢٢.....	القول السادس: .....
٢٢.....	إنّ للإمام عليّ ؑ بنتين باسم أُمّ كلثوم، إحداهما من فاطمة، والأخرى من أُمّ ولد.....
٢٣.....	القول السابع: .....
٢٣.....	تزويجها من عمر، لكنّ عمر مات ولم يدخل بها.....
٢٤.....	القول الثامن: .....
٢٤.....	وهو المشهور عند العامة .....

- ٢٩.....نصوص في التزويج
- ٤١.....البحث التاريخي والاجتماعي
- ٧٢.....مجل السيرة الذاتية لأم كلثوم
- ٧٢.....أم كلثوم في عهد رسول الله ﷺ
- ٧٧.....أم كلثوم بعد رسول الله ﷺ
- ٧٩.....وجودها عند تغسيل أمها
- ٨١.....وجودها أيام واقعة الجمل
- ٨٢.....الإمام علي يخبر أم كلثوم بقرب أجله
- ٨٣.....أم كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام علي عليه السلام
- ٨٦.....خروجها مع أخيها الحسين عليه السلام من المدينة
- ٩١.....مناقشة السيرة الذاتية للخليفة في الزواج وما يتعلق به
- ٩٢.....عمر ودعوى القرابة:
- ١٠٤.....أمور أخلاقية لا بد من رعايتها قبل الزواج
- ١٠٥.....عمر وتزوجه من النساء
- ١٢٥.....خطوبات غير ناجحة
- ١٢٩.....زواج عمر من عاتكة بنت زيد
- ١٣٩.....زواج عمر من أم كلثوم بنت أبي بكر
- ١٥٠.....قول عمر بين الحقيقة والادعاء
- ١٦٣.....فرضان في تحديد سن أم كلثوم:
- ١٧٤.....كلام المغيرة بن شعبة في مكة:
- ١٨٢.....تزوج عمر بأم وينتها بعد الإسلام
- ١٨٥.....من هي زوجة عمر
- ١٨٥.....فاطمة بنت الوليد، أو ابنتها أم حكيم بنت الحارث؟
- ١٨٦.....عبد الرحمن بن الحارث

١٩٠	..... أمّ حكيم بنت الحارث
١٩١	..... زواج عمر من أمّ حكيم
١٩٦	..... عمر يتزوج فاطمة بنت الوليد أيضاً
٢٠٤	..... مجمل ما قاله الشيعة:
٢٠٧	..... <b>البحث الفقهي</b>
٢٠٩	..... <b>أخبارُ في كتب السنة</b>
٢٠٩	..... ١- كيفية الصلاة على جنازة امرأة وطفل
٢٢٥	..... ٢- التكبير على الجنازة:
٢٢٦	..... ٣- ميراث الغرقى والمهدوم عليهم:
٢٢٨	..... ٤- عدّة المتوفّى عنها زوجها:
٢٢٩	..... ٥- الوكالة في التزويج واستشارة الأهل:
٢٣١	..... <b>أخبارُ في كتب الشيعة</b>
٢٣١	..... ١- ٢ صلاة الجنائز، وكيفية التكبير على الميت
٢٣٩	..... وقفه مع خبر عمّار:
٢٤٨	..... ما هي السنة؟
٢٥٥	..... ٣- ميراث الغرقى والمهدوم عليهم:
٢٧٣	..... ٤- عدّة المتوفّى عنها زوجها:
٢٧٨	..... ٥- الوكالة في التزويج
٢٨٩	..... <b>البحث العقائدي</b>
٣٢٤	..... مهر أم كلثوم من عمر
٣٣٥	..... <b>الخلاصة</b>
٣٤١	..... <b>فهرس المصادر</b>
٣٨١	..... <b>الفهرس</b>



[islamic.css@gmail.com](mailto:islamic.css@gmail.com)

رقم الإصدار ( ٥ )